A

WIPO
المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

CDIP/6/13
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 2 مايو 2011

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة السادسة

جنيف، من 22 إلى 26 نوفمبر 2010

التقرير

الذي اعتمدته اللجنة

1. عقدت الدورة السادسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في الفترة الممتدة من 22 إلى 26 نوفمبر 2010.

2. وكانت الدول التالية ممثلة: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإسرائيل، وأفغانستان، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وآيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وباكستان، والبرازيل، وبربادوس، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنغلاديش، وبنما، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وتونس، والجزائر، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، والدانمرك، ورومانيا، وزامبيا، وزمبابوي، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنغال، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وصربيا، والصين، والعراق، وعمان، وغابون، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وغينيا-بيساو، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وفنلندا، وقبرص، والكرسي الرسولي، وكمبوديا، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، وكينيا، ولاتفيا، وليتوانيا، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وموناكو، وميانمار، والنرويج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، والهند، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان (106).

3. وشاركت المنظمات الحكومية الدولية التالية بصفة مراقب: مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD)، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO)، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (UNESCO)، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا (ASEAN)، والاتحاد الأوروبي (EU)، والمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية

الفكرية (ARIPO)، والمنظمة الأوروبية الآسيوية لبراءات الاختراع (EAPO)، ومنظمة التجارة العالمية (WTO)، ومركز الجنوب، والاتحاد الأفريقي (AU)، ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي (11) (OECS).

4. وشارك ممثلو المنظمات الدولية غير الحكومية التالية بصفة مراقب: الجمعية الأمريكية لقانون الملكية الفكرية (AIPLA)، وجمعية آيكيوسنساتو (IQSensato)، والشبكة العالمية لصناعة العلوم النباتية (CropLife International)، وغرفة التجارة والصناعة لروسيا الاتحادية (CCI RF)، ومؤسسة توفير المعلومات الإلكترونية للمكتبات (eIFL)، والجمعية الأوروبية لطلاب الحقوق (ELSA International)، ومؤسسة البرامج الحاسوبية المجانية في أوروبا (FSFE)، والاتحاد الأيبيري اللاتيني الأمريكي لفناني الأداء (FILAIE)، والجمعية الدولية للمحامين (IBA)، والمركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة (ICTSD)، والاتحاد الدولي لجمعيات منتجي الأفلام (FIAPF)، والاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين (IFPMA)، والاتحاد الدولي لصناعة الفونوغرامات (IFPI)، وجمعية مهندسي العالم (IdM)، والجمعية الدولية الأدبية والفنية (ALAI)، والمعهد الدولي للملكية الفكرية (IIPI)، والجمعية الدولية للناشرين (IPA)، والجمعية الدولية للعلامات التجارية (INTA)، والاتحاد الدولي للفيديو (IVF)، والمؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة (KEI)، ورابطة المكتبات لحق المؤلف ((LCA، وجمعية أطباء بلا حدود (MSF)، ومؤسسة أسر براءات الأدوية (MPPF)، وشبكة العالم الثالث (TWN)، وجمعية النساء المخترعات والمقاولات في العالم ((WWIEA 25)).

5. وترأس الدورة السفير محمد عبد الحنان، الممثل الدائم لبنغلاديش.

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الاجتماع

6. أعلن الرئيس افتتاح الدورة السادسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، ورحب بالوفود وبجميع المشاركين الآخرين، وأشار إلى أن اهتمامهم الكبير بأعمال اللجنة أدى دورا أساسيا في التقدم الهائل الذي تحقق منذ إنشاء اللجنة في عام 2007. وأشار أيضا إلى أن اللجنة ساعدت في تعميق استيعاب المشاركين الملكية الفكرية باعتبارها أداة استراتيجية للتنمية، وأنها عززت التزام الويبو وانخراطها في هذا الصدد. ودعا الوفود إلى مواصلة العمل بروح منفتحة وبناءة للحفاظ على الزخم الموجود. وذكّر الرئيس، بتقدير، بالتعاون والوعي اللذين أبداها جميع المندوبين للتوصل إلى قرارات مهمة في الدورة الخامسة للجنة التي عقدت في أبريل 2010. فقد كانت اللجنة اعتمدت في ذلك الاجتماع آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير، التي أقرتها الجمعية العامة للويبو لاحقا في سبتمبر 2010، ووافقت من جهة أخرى على عدد من المشروعات ذات التأثير إيجابي في تنفيذ توصيات جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وذكّر الرئيس أيضا بأن اللجنة تلقت في دورتها السابقة اقتراحات مفيدة من المندوبين بشأن عملها المقبل؛ وعُرض عليها في وقت لاحق عدد من الوثائق تتصل بتلك الاقتراحات. وقد لفت الانتباه بالخصوص إلى مقترحات المشروعات المعدلة والجديدة، وورقتي النقاش، وبرنامج العمل المقترح بشأن مواطن المرونة، وأشار إلى وجود اتفاق على عدد من القضايا الأخرى التي ستُبحث في دورات مقبلة متى استُوفيت شروط النظر الصحيح فيها. وهناك جدول أعمال حافل إلى حد ما معروض على اللجنة، لكن من المتوقع أن ينتهي الاجتماع في الوقت المحدد إذا حَسُن تدبير جدول الأعمال المذكور. لذا، فقد حث الرئيس جميع المندوبين على أن تكون تدخلاتهم مركزة وبناءة. وسيعلن قريبا عن خطة عمل إرشادية للدورة. وتوخيا للشمولية والشفافية، يعتزم إدارة أعمال الدورة في شكل جلسات عامة قدر الإمكان. ونوه بالمشورة والدعم اللذين يتلقاهما باستمرار من المدير العام، السيد فرانسيس غوري، للمضي بعمل اللجنة قدما. ونوه أيضا بالدعم الذي قدمه له السيد جيفري أونياما، نائب المدير العام، والسيد عرفان بالوش، المدير بالإنابة لشعبة تنسيق جدول أعمال التنمية، وزملاء آخرون من الأمانة أدوا دورا فاعلا في إعداد الدورة السادسة. وذكّر الرئيس بأنه شدد في الدورة السابقة للجنة على ضرورة التوصل إلى توافق في الآراء مبتكر لإبرام اتفاق بشأن القضايا التي توليها الوفود أهمية بالغة. وقد شجعته تشجيعًا الجهود التي بذلتها الوفود لتحقيق ذلك الهدف،

وأعرب عن أمله أن تسود نفس روح الثقة والوعي والانخراط والابتكار في الدورة الحالية أيضا. ثم دعا الرئيس المدير العام ليخاطب اللجنة.

7. وضم المدير العام صوته إلى صوت الرئيس للترحيب بالوفود في الدورة السادسة للجنة. وأشار إلى أن اللجنة حققت تقدما ملحوظا في تنفيذ جدول أعمال التنمية على مدى السنتين الماضيتين، وفي إدراج مسألة التنمية في عمل الويبو عموما. ومنذ اجتماع اللجنة الأخير، أحرز تقدم في اتجاهين رئيسين اثنين خاصةً يجسدان الاتجاه العام نحو إدراج التنمية في عمل الويبو. أولا، لاحظ المدير العام التقدم الذي يتحقق في إدراج مشروعات جدول أعمال التنمية في عملية الميزانية، وهو الأمر الذي سيتضح أكثر في الشهور القادمة عندما تبحث الدول الأعضاء والأمانة برنامج وميزانية فترة السنتين المقبلة. وشدد على أن مشروعات برنامج عمل التنمية ستدرج في دورة الميزانية العادية، وأن الفاصل الزمني بين النظر في المشروعات من قبل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ثم من طرف لجنة البرنامج والميزانية سيمحي. وأشار المدير العام ثانيا إلى التقدم الذي أحرز بإنشاء آلية التنسيق التي أقرتها اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها الأخيرة ثم الجمعية العامة. وقد سمحت آلية التنسيق بوضع نظام متين للتقييم والتقدير، ووفرت للدول الأعضاء أداة فعالة للرصد، بمعية عدد من المبادرات الأخرى، وبالأخص إطار الإدارة القائمة على النتائج المتعلق بجدول أعمال التنمية، إضافة إلى كونها أداة للإدارة بيد الأمانة. وأعرب المدير العام عن أمله أن ترشَّد آلية الإبلاغ الجديدة في الويبو بحيث يوفَّق بين التنفيذ من ناحية والإبلاغ من ناحية أخرى. وأبلغ اللجنة بأن الدورة السادسة ستنظر في التقارير المرحلية عن 14 مشروعا في إطار برنامج عمل التنمية، وكذلك 19 توصية فورية التنفيذ. وضم المدير العام، في الختام، صوته إلى صوت الرئيس فعبر عن رغبته في أن يتمكن المشاركون من إنجاح أعمال اللجنة في خلال الأسبوع في الوقت المحدد.

8. وشكر الرئيس المدير العام على ملاحظاته الوجيهة وأمل أن يحدد تدخله الحكيم معالم المناقشات أثناء الأسبوع. ثم طلب إلى اللجنة أن تنظر في البند 2 من جدول الأعمال وفي مشروع جدول الأعمال الوارد في الوثيقة CDIP/6/1 Prov.2 قصد اعتماده.

البند 2 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

9. قدم وفد البرازيل اقتراحين يتعلقان باعتماد جدول الأعمال. فأما الاقتراح الأول فيراد منه حذف الصيغة الحالية للبند 5 من جدول الأعمال من مشروع جدول الأعمال: "استعراض التقدم **المحرز** في التوصيات قيد التنفيذ" ووضع الصيغة التالية مكانها: "رصد تنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية المعتمدة وتقييم التنفيذ ومناقشته والتبليغ عنه"، على أن تُستبقى الصيغة الأصلية التي تشير إلى الوثيقتين CDIP/6/2 وCDIP/6/3. وأوضح الوفد أن الصيغة الجديدة اقتُرحت كي تعبر تعبيرا أفضل عن الولاية الأصلية التي أسندتها الجمعية العامة إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في عام 2007 وكذلك عن قرارات الدورة السابقة للجنة بشأن آلية التنسيق. وقد استمدت الصيغة المقترحة بالكامل من الولاية التي كلفت الجمعية العامة اللجنة بها. وأما الاقتراح الثاني فيقصد منه إضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بعنوان "الملكية الفكرية والتنمية" يراعي الولاية الأصلية التي أسندتها الجمعية العامة إلى اللجنة في عام 2007. وذكّر الوفد بأن الولاية الأصلية كانت تتألف من ثلاثة أركان، يشير الركن الثالث منها إلى مناقشة قضايا الملكية الفكرية والتنمية. وأضاف الوفد قائلا إن الوقت قد حان، عقب إقرار آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير في دورة اللجنة السابقة، لكي تشرع اللجنة في مناقشة طريقة تنفيذ الركن الثالث من ولايتها. وطلب الوفد إلى الأمانة أن توزع على الدول الأعضاء ورقة غير رسمية عن الأفكار التي بحثتها مجموعة جدول أعمال التنمية قصد تعميق مناقشة ذلك البند، وقال إنه مستعد لمدارسة البند الجديد.

10. وتحدث وفد فرنسا باسم المجموعة باء فقال إن المجموعة مستعدة لقبول الصيغة الجديدة التي اقترحها وفد البرازيل بشأن البند 5 من جدول الأعمال. لكنه رأى الإبقاء على الإحالة إلى الوثيقتين CDIP/6/2 و CDIP/6/3 لأن

تركيز البند 5 من جدول الأعمال منصب على التقدم **المحرز** في التوصيات قيد التنفيذ. وظل ذلك الاستعراض الجزء الحيوي من العمل في إطار البند 5 من جدول الأعمال. وعرّج الوفد على الاقتراح الثاني الذي قدمه وفد البرازيل فقال إنه لم يتسن للمجموعة باء بعدُ النظر فيه. فالمجموعة باء مستعدة إذًا لاعتماد جدول الأعمال ببنده 5 المعدل، على أن يُنظر في المسألة الجديدة في إطار البند 7 من جدول الأعمال: العمل المقبل.

11. وتحدث وفد بنغلاديش باسم المجموعة الآسيوية فعبر عن دعمه اعتماد الصيغة المنقحة التي اقترحها وفد البرازيل على البند 5 من جدول الأعمال. وشكر الوفد البرازيل، من جهة أخرى، على تقديم ورقة عن اقتراح إدراج بند جديد في جدول الأعمال عن الملكية الفكرية والتنمية. وقال إن أعضاء المجموعة الآسيوية يحتاجون إلى المزيد من الوقت للنظر في الورقة، واقترح تبني المقترح للنظر فيه في إطار بند "العمل المقبل" من جدول الأعمال.

12. وتحدث وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي فقال إن المجموعة قد تقبل التعديلات التي اقترحهاوفد البرازيل وتعتمد جدول الأعمال بتلك التعديلات.

13. وتحدث وفد أنغولا باسم المجموعة الأفريقية فاقترح اعتماد جدول الأعمال بالتعديلات التي اقترحها وفد البرازيل والمجموعة باء باعتبارها إشارة إلى المرونة بشأن هذه المسألة. وأضاف الوفد أنه ينبغي النظر في الورقة التي سيوزعها البرازيل في إطار العمل المقبل.

14. وأيد وفد الصين، مبدئيا، الاقتراحات التي قدمها وفد البرازيل بخصوص البند 5 من جدول الأعمال، وأعرب عن دعمه الصيغة الجديدة. ووافق، من ناحية أخرى، على اقتراح البرازيل المتعلق بالملكية الفكرية والتنمية، واقترح النظر في المسألة في إطار العمل المقبل.

15. وشكر وفد البرازيل الأعضاء، في معرض رده على بيانات الوفود، على دعمهم للصيغة الجديدة للبند 5 من جدول الأعمال، ووافق على الاقتراح المنادي بالنظر في البند الجديد في إطار العمل المقبل قصد مناقشته في الوقت المناسب.

16. وأشار الرئيس إلى أن الاقتراح الذي قدمه وفد البرازيل مزدوج. فأما الشق الأول المتعلق باقتراح تعديل البند 5 من جدول الأعمال إلى "رصد تنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية المعتمدة وتقييم التنفيذ ومناقشته والتبليغ عنه"، مع الإحالة على الوثيقتين CDIP/6/2 و CDIP/6/3"، فعقد الرئيس بشأنه الأمل على أن تقبله جميع الوفود. وأما الشق الثاني المرتبط بالملكية الفكرية والتنمية، فأعرب الرئيس بشأنه عن تقديره للمرونة التي تحلى بها جميع الأعضاء بموافقتهم على مناقشته في إطار البند 7 من جدول الأعمال الخاص بالعمل المقبل. وحُثت الوفود، قبل تلك المناقشة، على دراسة المقترح وعقد مشاورات غير رسمية مع معارضيه لتوضيح ما يلزم توضيحه.

17. وأعرب وفد مصر عن تقديره لتوافق الآراء الذي تُوصل إليه بشأن البندين المتعلقين بجدول الأعمال. وأبلغ اللجنة بأنه أرسل مذكرة شفوية إلى الأمانة طالبا إليها أن تنشر وثيقة تتضمن اقتراح مشروع لتنفيذ بعض توصيات جدول أعمال التنمية باعتبارها وثيقة رسمية من وثائق الدورة السادسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وأعرب عن أمله أن تقدَّم وثيقته إلى اللجنة في إطار البند 6 من جدول الأعمال، رغم أنه يمكن مناقشة ذلك واتخاذ قرار بشأنه في وقت لاحق.

18. وقال الرئيس إنه يعلم أن الأمانة تلقت تلك الوثيقة في ذلك الصباح وأنها سترفع إلى اللجنة. وبعد أن أشار إلى أن اللجنة قد اعتمدت جدول الأعمال بتعديلاته التي أقرت، اقترح برنامجا يوجه عمل اللجنة أثناء الأسبوع: بحث البنود من 1 إلى 5 من جدول الأعمال أثناء اليومين ونصف اليوم الأولين، اللذين يشملان خمس جلسات عمل، الأمر الذي يوفر وقتا كافيا للمناقشات وجوانب الرصد والتقييم والتبليغ من عمل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، انسجاما مع آلية التنسيق. ويمكن تناول البند 6 من جدول الأعمال بالبحث من بعد ظهر اليوم الثالث حتى بعد ظهر اليوم الخامس؛ وتشمل هذه الفترة أربع جلسات عمل. وقال الرئيس في الختام إنه يمكن النظر في البندين 7 و8 في الجلسة الأخيرة من اليوم الخامس. فإذا كانت اللجنة ستقبل الجدول الزمني المقترح، كان على

الأمانة أن توزع مذكرة غير رسمية عن هذا الجدول. ثم افتتح الرئيس باب مناقشة البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد المراقبين، ودعا الأمانة إلى عرض الوثيقة CDIP/6/7 Rev.

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد المراقبين

19. عرضت الأمانة الوثيقة CDIP/6/7 Rev وأبلغت المجتمعين بأنها تلقت طلبا بالحصول على اعتماد مؤقت من منظمتين غير حكوميتين، ألا وهما معهد التجارة والمعايير والتنمية المستدامة، ومؤسسة أسر براءات الأدوية. وأضافت الأمانة أنه يجوز منح المنظمتين غير الحكوميتين المشار إليهما صفة المراقب المؤقت لدى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لفترة عام واحد عملا بالنظام الداخلي للجنة وطبقا للمادة 8-2 من النظام الداخلي العام للويبو، بناء على طلب اللجنة ورهنا بموافقتها.

20. ودعا الرئيس الوفود إلى النظر في منح صفة المراقب للمنظمتين غير الحكوميتين المذكورتين آنفا، وأشار إلى أن المنظمتين منحتا صفة مراقب مؤقت لدى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لفترة عام واحد نظرا إلى عدم وجود اعتراض على الاقتراح، ودعاهما إلى المشاركة في الاجتماع. ثم افتتح الرئيس باب مناقشة البند 4 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، ودعا الأمانة إلى عرض الوثيقة CDIP/5/10 Prov.

البند 4 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

21. قالت الأمانة إن مشروع تقرير الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، الوارد في الوثيقة CDIP/5/10، صدر في يوليه 2010 وأتيح للدول الأعضاء كي تعلق عليه. وتلقت الأمانة في 27 سبتمبر 2010 تعليقات من وفد واحد قبل الدورة السادسة، هو وفد الولايات المتحدة الأمريكية، يقترح فيها أساسا إدخال تعديلات على صياغة البيان الذي أدلى به. ودعيت كل الوفود الأخرى التي ترغب في اقتراح تعديلات أو تصويبات إلى تقديم اقتراحاتها إلى الأمانة كتابةً. وستصدر الصيغة النهائية من التقرير المعتمد بعد الدورة السادسة.

22. واقترح وفد مصر إدخال تعديل على صياغة البيان الذي أدلى به في الفقرة 370 من مشروع التقرير، ووافق على تقديم التعديل إلى الأمانة كتابةً.

23. وأشار الرئيس إلى وجود اتفاق على إدراج التعديلين اللذين اقترحهما كل من وفد الولايات المتحدة ومصر في نص التقرير. ثم أشار إلى أن اللجنة اعتمدت تقرير الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، علما بأن التعديلات المقترحة المقدمة كتابة أو شفاهة ستدرج في التقرير النهائي الذي سيصدر بعد الاجتماع. وفتح الرئيس باب الإدلاء بالبيانات العامة، مشيرا إلى أنه ينبغي، إن أمكن، حصر هذه البيانات في المجموعات العاملة في إطار اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، مثلما ذُكر في أثناء المشاورات غير الرسمية المفتوحة العضوية التي عقدت في 5 نوفمبر 2010، قصد توفير الوقت اللازم لمناقشة البنود الموضوعية لجدول الأعمال. وعلى الوفود الراغبة في الإدلاء ببياناتها أن تقدم نسخة منها إلى الأمانة كتابةً كي تدرج في تقرير اللجنة. وشكر الرئيس جميع الوفود على تفهمها الموضوع، وأشار إلى أنه يمكن كل وفد لا يزال يرغب في الإدلاء ببيان وطني أن يفعل ذلك، على ألا يتجاوز ثلاث دقائق.

بيانات عامة

24. تحدث وفد فرنسا باسم المجموعة باء فقال إن المجموعة مسرورة بالحوار مع الرئيس وجميع الوفود أثناء الدورة السادسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، بعد الإجراءات الإيجابية التي اتخذتها الجمعية العامة الأخيرة

القاضية باعتماد آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير، إضافة إلى عملية الميزانية الخاصة بالمشروعات التي اقترحتها اللجنة. وشكر الوفد الأمانة على الوثائق الجديدة التي أصدرتها للدورة السادسة، ويتطلع إلى إجراء مناقشات متعمقة عن التقدم الذي تحقق بشأن التوصيات قيد التنفيذ وبشأن مقترحات المشروعات المنقحة والجديدة. والتفت الوفد إلى برنامج عمل اللجنة فدعا إلى توخي الحذر كي يكون البرنامج متوازنا لا إفراط فيه ولا تفريط، في الوقت الذي يُتأكد فيه من تحديد القضايا البنيوية في تنفيذ المشروعات. ورحب باعتماد آلية التنسيق التي توفر للاجتماع الإطار اللازم لتفادي تكرار الهيئات المعنية في الويبو بعضها عمل بعض في الوقت الذي تحافظ فيه على المبدأ القائل إن جميع اللجان تعامل على قدم المساواة. ومضى الوفد قائلا إن المجموعة باء مستعدة لتناقش داخل اللجنة تنفيذ آلية التنسيق، بما في ذلك بواسطة مناقشات غير رسمية أثناء الأسبوع. وأشار إلى أن أي قرار رسمي في هذا المضمار ينبغي أن تعتمده الجمعية العامة. وأشاد بالتقدم الكبير الذي تحقق حتى الساعة في إدماج جدول أعمال التنمية في أنشطة الويبو، خاصة في إطار الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل. وأضاف الوفد أن المجموعة باء تتطلع إلى العمل وتبادل الآراء البناءين في خلال الأسبوع بقيادة الرئيس الحكيمة.

25. وأبلغت الأمانة اللجنة بسهرة دعا إليها المدير العام، وطلبت إلى الوفود أن تتسجل في مكتب التسجيل في الرواق، كما طلبت إلى مندوبي البعثات الدائمة أن يرسلوا المذكرات الشفوية التي تعين المندوبين، مشيرة إلى أنها تعتمد على تلك المعلومات لدى إعدادها تقرير الدورة. وأبلغت الأمانة أيضا بأن عرضا سيقدم أثناء جلسة ما بعد الظهر في القاعة B عن قاعدة بيانات المساعدة التقنية (IP-TAD) التي وضعت بناء على التوصية 5 من جدول أعمال التنمية. وسيقدم في اليوم التالي عرض لدراسة نطاق بشأن حق المؤلف والملك العام يقدمه صاحب الدراسة في إطار المشروع المتعلق بالملكية الفكرية والملك العام.

26. وتحدث وفد أنغولا باسم المجموعة الأفريقية فهنأ الرئيس على الجهود التي بذلت في الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية للتوصل إلى اتفاق على آلية التنسيق والرصد الشاملة لتنفيذ ومتابعة مشروعات اللجنة والتوصيات الخمسة والأربعين من جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وشاركت المجموعة الأفريقية رأي أغلبية البلدان النامية والبلدان الأقل نموا القائل إن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية هيئة مهمة من هيئات الويبو مكلفة بوضع برنامج عمل لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية المعتمدة والتي أقرتها الجمعية العامة للويبو في عام 2007. وأضاف الوفد أن اللجنة مكلفة أيضا برصد تنفيذ جميع التوصيات المعتمدة وتقييم التنفيذ ومناقشته والتبليغ عنه. لذا، ينبغي أن تنسق مع هيئات الويبو المعنية بالموضوع. ورحبت المجموعة الأفريقية في هذا الصدد باعتماد آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير، وطلبت الشروع في مناقشة تنفيذها في هذه الدورة دون المزيد من التأخير. وطلبت أيضا الإسراع بتنفيذ الفقرتين 2 و3 من قرار الجمعية العامة بشأن آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير اللتين تطلبان إدراج بند دائم من جدول أعمال اللجنة يتناول رصد تنفيذ جميع التوصيات وتقييمه ومناقشته والتبليغ عنه. ومضى وقد أنغولا قائلا إن المجموعة تود طلب تمديد الفترة المخصصة للدورة السابعة للجنة قصد مناقشة استعراض تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية وأسلوب أو شكل آلية التنسيق، عملا بالفقرتين 2(ب) و5 من قرار الجمعية العامة بشأن آلية التنسيق من جهة والرصد من جهة أخرى. وأشارت المجموعة إلى أن ولاية اللجنة تشتمل على عنصر ثالث، ألا وهو إتاحة فرصة مناقشة قضايا الملكية الفكرية والتنمية، وشجعت الدول الأعضاء على تلك المناقشات في هذا المقام . واقترحت المجموعة إدراج بند عن الملكية الفكرية والتنمية بعد البند 5 من جدول الأعمال لمناقشة أمور منها الطريقة التي تنوي بها الويبو التعاطي مع التوصية 40 من جدول أعمال التنمية التي تطلب إلى الويبو أن تكشف تعاونها بشأن قضايا الملكية الفكرية مع وكالات متخصصة أخرى تابعة للأمم المتحدة، مثل منظمة التجارة العالمية ومنظمة التجارة العالمية والأونكتاد وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيرها بغية تعزيز التنسيق بأقصى حد من الفعالية في تنفيذ برامج التنمية. والتفتت المجموعة إلى الإجراء الميزني المطبق على المشروعات المقترحة من اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، الذي أقرته لجنة البرنامج والميزانية والذي يتضمن حلا مؤقتا لتمويل مشروعات جدول أعمال التنمية في عام 2011، فكررت موقفها القائل إنه ينبغي تمويل عملية تنفيذ مشروعات

جدول أعمال التنمية وأنشطته من الميزانية العادية للمنظمة. وشكرت المجموعة في هذا الصدد المدير العام على اقتراحه إدراج آلية لتوزيع الموارد في الميزانية لإنجاز مشروعات وأنشطة تتعلق بجدول أعمال التنمية. وأشادت المجموعة بالأمانة على إعدادها وثيقة مشروع منقحة عن الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة وبناء الحلول ترد في الوثيقتين CDIP/4/7 و CDIP/6/4، وكذا المشروعات عن الملكية الفكرية والملك العام الواردة في الوثيقتين CDIP/4/3 Rev. وCDIP/6/5. وأشادت بها أيضا على إعداد مقترح مشروع حسب الموضوع عن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية. ويرد المقترح في الوثيقة CDIP/6/6 التي تتناول التوصية 36 من جدول أعمال التنمية، والورقة النظرية عن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة. وشكرت المجموعة الأمانة على إعداد وعرض ورقة غير رسمية تصورية عن الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي تطرقت لبعض القضايا الرئيسة المرتبطة بالتوصية 34 من جدول أعمال التنمية. وأشادت المجموعة بالأمانة أيضا على برنامج العمل المقبل المقترح بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية. وتود في هذا المقام أن تطلب إلى الويبو أن تمحص أكثر الوثيقة CDIP/5/4 Rev بحيث تجسد كما ينبغي التعليقات الجوهرية التي قدمتها الدول الأعضاء، لاسيما بشأن قضايا التنفيذ العملي والاستفادة التامة من مواطن المرونة في مجالات التنمية الأساسية، مثل الصحة العامة والأمن الغذائي والزراعة. وينبغي للدراسة، وفقا للهدف الحقيقي للتوصية 40، أن تعالج الطريقة التي يمكن بها للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا الاستفادة من مواطن المرونة طبقا لأهدافها في مجال التنمية والسياسات العامة. وينبغي للدراسة أن تعالج أيضا مشكلات خطيرة أخرى تتعلق بمواطن المرونة التي لم تُتناول في التقرير، مثل الاعتراض السابق والاعتراض اللاحق لمنح البراءة، وتحديد معايير استحقاق البراءة. وطلبت المجموعة إلى الأمانة أن تقدم في الدورة السابعة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية تقريرا مفصلا عن العمل المنجز بشأن مواطن المرونة الأخرى، خاصة الفترات الانتقالية، وإمكانية منح البراءات في المواد الموجودة في الطبيعة، ومواطن المرونة المتعلقة بالكشف، وأنظمة الفحص. وعرّج وفد أنغولا على موضوع المساعدة التقنية واستعمال مواطن المرونة فقال إن المجموعة الأفريقية رحبت بالاستراتيجية المقترحة للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال مواطن المرونة، وإنها ترى أنه ينبغي إدراجها ليس في المساعدة التقنية في مجال مواطن المرونة فحسب، بل في المساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو عن طريق المشورة بشأن الاستراتيجيات الوطنية في ميدان الملكية الفكرية وفي أنشطة تكوين الكفاءات أيضا. وأكدت المجموعة مجددا الطلب الذي كانت قدمته في الدورة الخامسة للجنة بشأن التقرير المتعلق بإسهام الويبو في أهداف الأمم المتحدة لإنمائية للألفية والوارد في الوثيقة CDIP/5/3 التي تتحدث عن دعوة مقرري الأمم المتحدة الخاصين المعنيين بالحق في الغذاء والحق في الصحة والحق في التعليم إلى اللجنة لمحاورتهم في تلك القضايا بعينها. وأحاطت المجموعة الأفريقية علما بقلق بالغ بعدم تقييم التقرير المقدم في ذلك الحين كما يجب آثار عمل الويبو على الأهداف الإنمائية للألفية، وطلبت إلى الويبو أن تنقح التقرير بحيث يتضمن أنشطة ملموسة يمكن قياس مؤشراتها للمساعدة على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ورحبت المجموعة في الختام بمقترح المشروع الذي قدمه وفد مصر والمعنون "تعزيز التعاون في مجال الملكية الفكرية والتنمية فيما بين البلدان النامية والبلدان الأقل نموا" قصد تنفيذ التوصيات 1 و10 و11 و13 و19 و23 و32 من جدول أعمال التنمية. وشجّع المجموعةَ بوجه خاص أن بلدا أفريقيا عرض مقترح مشروع يسهم في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، وشجعت بدورها جميع الدول الأعضاء على تأييد المشروع الذي يستهدف مساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا على أن تستفيد بعضها من تجارب بعض في مجال الملكية الفكرية والتنمية. وأعربت المجموعة الأفريقية عن أملها أن تستمر الأمانة في الانخراط في تنفيذ الإعلان الوزاري بشأن البلدان الأقل نموا في الأشهر القادمة. ويتعلق الإعلان بقضايا الويبو، وقد صدر في عام 2009، ويتضمن توصيات مهمة لفائدة البلدان الأقل نموا، منها تقديم تقرير سنوي عن تنفيذ الإعلان وإنشاء منصة للبلدان الأقل نموا. وأعربت المجموعة عن تقديرها للويبو، لاسيما المدير العام، على عقد الاجتماع الرفيع المستوى من أجل إعداد منتدى الأمم المتحدة بشأن البلدان الأقل نموا المقرر عقده في 13 و14 ديسمبر 2010. وتظل ملتزمة بالعمل البناء كي تتكلل أعمال الاجتماع بنجاح في الأيام القادمة.

27. وتحدث وفد بنغلاديش باسم المجموعة الآسيوية فأعرب عن أمله أن تخطو اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية المزيد من الخطوات في سبيل إنجاز ولايتها بقيادة الرئيس. وشكرت المجموعة الرئيس على توجيهاته لوضع جدول أعمال الدورة الحالية، وأملت أن يستمر عمل اللجنة المقبل في تمهيد السبيل أمام تعميم جدول أعمال التنمية على جميع مجالات عمل الويبو، بما فيها مجال وضع المعايير. ويتطلع أعضاء المجموعة الآسيوية إلى التعاون الوثيق مع المجموعات الأخرى قصد تحقيق الأهداف المشتركة بينها. وشكر الوفد المدير العام والأمانة، ولاسيما شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية، على الأعمال التحضيرية للدورة السادسة، وأعرب عن تقديره للتقرير المرحلي عن تنفيذ توصيات محددة من توصيات جدول أعمال التنمية، بناء على اقتراح المجموعة الآسيوية في الدورة السابقة للجنة. وأضاف الوفد أنه يأمل أن تقدم تقارير مرحلية من ذلك القبيل بانتظام إلى اللجنة كي تنفذ عنصرا أساسيا من وظيفتها المتمثلة في الرصد والتقييم والتبليغ. ورحبت المجموعة بإقرار الجمعية العامة للويبو آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير المعتمدة في الدورة الأخيرة للجنة. وكانت التعليمات التي وجهتها الجمعية العامة إلى اللجنة واضحة إلى حد بعيد، وينبغي ألا تفضي إلى المزيد من المشكلات التأويلية. غير أن الدورة الحالية للجنة ينبغي أن تتيح الفرصة لمناقشات مفتوحة وبناءة بشأن بعض قضايا تنفيذ آليات التنسيق، خاصة تلك المتعلقة بتنسيق أعمال اللجنة مع هيئات أخرى تابعة للويبو معنية بالموضوع. ومضى الوفد يقول إن المجموعة تعتقد أنه ينبغي للجان الويبو الموضوعية، من دون أن تساوم على مساواتها باللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، أن تجد الطريق المناسب ضمن سياقاتها للامتثال لتوجيهات الجمعية العامة. وشددت المجموعة على أنه إذا كان من واجب جميع هيئات الويبو المعنية تنفيذ تلك التوجيهات، فإن ثمة هامشا من المرونة متاحا لكل لجنة كي تقرر بشأن أسلوبها الخاص في معالجة قضايا إدراج توصيات جدول أعمال التنمية في عملها. ويمكن كل لجنة أيضا أن تحدد إجراءات إعداد التقارير ورفعها إلى الجمعية العامة وفق ولايتها وظروفها. وأحاطت المجموعة الآسيوية علما بمقترح المشروع المنقح بشأن "الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة وبناء الحلول". وأضافت المجموعة أن المناقشات الواعية التي جرت بشأن وثيقة المشروع في الدورتين الأخيرتين للجنة جسدت الأهمية التي أولتها الدول الأعضاء للمشروع. وشعرت بوجود مجال في المقترح يسمح بالمزيد من التحسين، خاصة توضيح بعض تفاصيل المشروع. واسترسلت المجموعة تقول إن استراتيجية تنفيذ المشروع حددت عددا من الأنشطة المقترحة التي تحتاج إلى إعادة نظر من حيث تسلسلها ونتائجها المتوقعة. بيد أن المجموعة شعرت بأنه يمكن تحديد بعض الأنشطة المقترحة التي وافقت عليها اللجنة عموما من أجل تنفيذها مبكرا دون الإضرار بنتائجها، وتحديد علاقاتها بأنشطة مقترحة أخرى. وأضافت أنه ينبغي للمشروع أن يهدف إلى تنفيذ جميع توصيات جدول الأعمال المرتبطة بالموضوع دون أن يكون النهج انتقائيا. ورحبت أيضا بمقترحي المشروع الجديدين اللذين قدمتهما الأمانة بشأن البراءات والملك العام، والمشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية. وأيدت مبدئيا التوجه العام لتلك المشروعات، لكنها أشارت إلى أنه ينبغي عدم تقييد نطاق المشروعات وهدفها بحيث تستبعد إمكانية النظر في ممارسات بعينها أو مشروعات تعاونية قد تكون وجيهة للغاية في سياق الملكية الفكرية والتنمية. ومضت المجموعة قائلة إن ورقتي المناقشة بشأن الملكية الفكرية والتوسيم، من جهة، والملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي، من جهة أخرى، قدمتا تحليلا مفيدا عن آثار الملكية الفكرية المتعلقة بتينك القضيتين الحاسمتين على معظم البلدان النامية. لكنها لاحظت أن التحليل في ورقتي المناقشة ربما جرى أساسا من خلال من منظور الانتفاع بالملكية الفكرية وحمايتها. وأضافت المجموعة أنه لو أريد للورقتين أن تكونا متوازنتين وتتسمان بالشمولية، لكان من المفيد معالجة القضايا من منظور التنمية وطبقا لتوصيات جدول أعمال التنمية المقابلة. وتناولت المجموعة برامج العمل المقبل المقترحة بشأن مواطن المرونة فأكدت على أهمية الحفاظ على الشفافية والتوجه الإنمائي في عملية تعزيز الويبو للمرونة. وأكدت مجددا على أن المنهجية القائمة على المشروعات جانب واحد فقط من عملية تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، وينبغي عدم النظر إليها على أنها غاية في حد ذاتها. وينبغي للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية أن تشجع الدول الأعضاء على وضع مقترحات مشروعات وتقديمها بحيث تجسد المشروعات طبيعة مساعدة الويبو التقنية التي يوجهها الطلب. ومضى وفد بنغلاديش يقول إن المجموعة الآسيوية تعتقد أيضا أن تقديم معلومات مستجدة بانتظام عن التقدم المحرز في المشروعين اللذين أقرا واللذين اقترحتهما

جمهورية كوريا في الأصل من شأنه أن يَحْفز الدول الأعضاء إلى تقديم مقترحات. وأضافت أنها تتطلع إلى الإصدار المقبل من دراسة عن اقتصاديات الملكية الفكرية في جمهورية كوريا كلفت الويبو جهة خارجية بإعدادها، وكذلك ما جرى مؤخرا من إطلاق قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية على موقع الويبو الشبكي عملا بالتوصية الخامسة من جدول أعمال التنمية. وترى المجموعة الآسيوية أن قاعدة البيانات يجب أن تكون أشمل من حيث المعلومات المقدمة وأيسر للاستعمال. وتتطلع إلى عرض المساء عن طرق تصفح قاعدة البيانات وقاعدة البيانات التي تتضمن قائمة الخبراء الاستشاريين. وتتطلع المجموعة أيضا، كما جاء سابقا، إلى تقرير الاستعراض الخارجي المستقل للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو الذي وافقت عليه اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وتود المجموعة في الختام الاستزادة من المعلومات من الأمانة عن خططها لتنظيم مؤتمر دولي عن إدماج التنمية في مجال صنع القرارات الخاصة بالملكية الفكرية، وفق ما جاء في وثيقة البرنامج والميزانية لفترة السنتين الراهنة.

28. وتحدث وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي فأعرب عن سروره بأن يرى الرئيس يرأس مجددا اجتماع اللجنة التي يكتسي عملها أولوية للمنطقة. وشكر الوفد الرئيس على المسلك البناء الذي سلكه لتوجيه النقاشات في دورة اللجنة السابقة. ومضى قائلا إن المجموعة مستعدة وراغبة في التعاون مع الرئيس في أثناء الأسبوع، ومقدّرة للأمانة على وضع مشروعات وإعداد دراسات لتنفيذ التوصيات المعتمدة الواردة في جدول أعمال التنمية حيث أدرجت تعليقات الدول الأعضاء. وتولي المجموعة أهمية كبيرة لتحقيق تنسيق سليم مع هيئات الويبو المهمة الأخرى في مجال الرصد والتقييم والتبليغ ما كان الأمر يتعلق بتنفيذ جدول أعمال التنمية. ولاحظ الوفد أن أحد أكبر التحديات التي يصطدم بها تنفيذ جدول أعمال التنمية إدراج هذا الجدول في برنامج عمل الويبو العادي. لذا، فهو يأمل أن يتحقق تقدم في هذه الدورة في إنشاء آلية تنسيق تكون فعالة وتمكن الدول الأعضاء في الويبو من أن تكون دائما على علم بالتقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال التنمية بواسطة أنشطة ملموسة. وأشار إلى أن المجموعة تعترف بأن تقدما كبيرا قد تحقق في عمل اللجنة؛ بيد أنها ترى من اللازم تسريع العمل التنفيذي على الصعيد العالمي. ولكي يتأتى ذلك، ينبغي للدول الأعضاء أن تواصل عملها كي يمثل تنفيذ أنشطتها جزءا حقيقيا من عمل الويبو الجاري بحيث لا يظل مجرد عمل مؤقت. وأشار الوفد في الختام إلى أن المجموعة ترى من الحيوي ضمان الشفافية والإنصاف في تنفيذ المشروعات المنبثقة عن اللجنة سواء من حيث اختيار البلدان المستفيدة أو الميزانية المستعملة.

29. وأعرب وفد الصين عن جزيل شكره على الجهود التي بذلها الرئيس والأمانة لتيسير عقد الدورة. وقال إنه مقتنع بأن الدورة، في ظل قيادة الرئيس الحكيمة، ستحقق تقدما إيجابيا. وأشار إلى أن جدول أعمال التنمية كان محل نقاش ومشاورات في الويبو منذ عام 2004. وفي خلال تلك العملية بأكملها، سمح الصدق الذي تحلى به الجميع والنهج الجامع الذي انتهجوه بإحراز تقدم ملموس وتسريع خطى التنفيذ. وكانت الصين، بصفتها بلدا ناميا، جد مسرورة بالتقدم المحرز على غرار بلدان أخرى. وأشاد الوفد بالويبو وبجميع الدول الأعضاء فيها على الجهود المبذولة في سبيل تحقيق تلك الغاية. وشكر بالخصوص المدير العام على الأهمية الكبيرة التي أولاها شخصيا لجدول أعمال التنمية، والأمانة على الجهد الكبير الذي بذلته لإعداد الوثائق الغنية بالمعلومات للدورة، الأمر الذي وفر أساسا مكينا لجميع المناقشات. ومما يجدر بالذكر خاصة، في نظر الوفد، هو أن الدورة السادسة وفرت وثائق بجميع اللغات الرسمية الست؛ وقد وفر ذلك أساسا جيدا سمح لجميع الدول الأعضاء بأن تشارك في مناقشة البنود مناقشة معمقة. وغني عن القول إن التنمية إحدى أهم القضايا التي تواجه البلدان النامية، وهي أيضا قضية رئيسية تثير مخاوف جميع أعضاء المجتمع الدولي، وقضية عملية ركزت جميع وكالات الأمم المتحدة عليها اهتمامها. وذكّر الوفد بأن جميع البلدان لاحظت أثناء المؤتمر الرفيع المستوى عن الأهداف الإنمائية للألفية الذي عقد في سبتمبر 2010 تحقق تقدم في جميع النواحي على مدى العقد المنصرم منذ بدء تنفيذ تلك الأهداف. غير أن الوفد لاحظ أن تنفيذ هذه الأهداف لم يكن متوازنا في مختلف المناطق ومختلف المجالات. فالشوط لا يزال بعيدا لتحقيق تلك الأهداف والاستيقان من أن حقوق الملكية الفكرية، باعتبارها جزءا مهما من تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية، تؤدي دورا رئيسيا في إنجاز العديد من الأهداف المحددة، خاصة عن طريق توظيف العمل والإبداع وتطوير التكنولوجيا لتعزيز قدرات البلدان على تحقيق شتى الأغراض. واعتبر الوفد المساعي

الرامية إلى إدراج قضايا التنمية في مختلف برامج الويبو جهودا خارقة، دون أدنى شك، تبذلها الويبو لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وسَرّ الوفدَ ملاحظة الجهود التي بذلتها جميع الجهات في دورات اللجنة السابقة والتي برهنت على روح التعاون الصادق والمنفتح. ويأمل من ثم أن تستمر الدول الأعضاء في المضي قدما بهذه الروح والتعاون، في الدورة السادسة، لإيجاد القواسم المشتركة وتجنب الخلافات بحيث تستطيع اللجنة، مستهدية بآليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير، أن تتقدم في تنفيذ مختلف توصيات جدول أعمال التنمية، الأمر الذي يوفر أساسا مكينا لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقال الوفد في الختام إنه سينتهج كالعادة نهجا بناء ويشارك مشاركة فعالة في مناقشة القضايا المتصلة بالموضوع محل النظر.

30. وتحدث وفد سلوفينيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق فهنأ الرئيس ونائبي الرئيس، ووعد بأن تستمر المجموعة في الالتزام بالعمل الجاري في إطار اللجنة، وأكد لهم مواصلة دعمها. وشكر الوفد الأمانة على الوثائق التي أعدتها للدورة، لاسيما ورقتي المناقشة بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، من جهة، وبشأن الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي، من جهة أخرى، وكذلك برنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة. واستحسن الوفد كثيرا الحصول على تقرير مرحلي عن مشروعات جدول أعمال التنمية والتوصيات المتعلقة بتنفيذها فورا. وأضاف الوفد أن المجموعة وافقت على توصية لجنة البرنامج والميزانية التي اعتمدت في "الجمعية العامة بشأن آلية إعداد ميزانية مشروعات جدول أعمال التنمية وأنشطته" التي عقدت هذه السنة. وقد نصت التوصية على بند مؤقت لعام 2011 بصيغة مناسبة لفترة السنتين المقبلة. وجاء في الولاية المسندة في الجمعية العامة الأخيرة أن اللجنة مكلفة بمعالجة آلية التنسيق في إطار بند دائم من جدول الأعمال. واعترف الوفد بميزة آلية من هذا القبيل التي يجب تشكيلها ومناقشتها كما ينبغي في إطار اللجنة. واقترح الوفد، آخذا في الحسبان شمولية مسألة توصيات جدول أعمال التنمية، أن تأخذ الآلية نهج أفقي يسمح بتفادي الازدواجية في الترتيبات الخاصة بإدارة الويبو. ومضى يقول إنه يعتقد أن آلية التنسيق ينبغي أن ترصد تنفيذ التوصيات المعتمدة وتناقشه وتبلغ عنه دون المساس بالعمل الجوهري الذي اضطلعت به هيئات أخرى تابعة للويبو معنية بالموضوع ما دامت جميع لجان الويبو متساوية. وأضاف الوفد أنه في الوقت الذي ينبغي أن يراعى فيه ضرورة اتسام آلية التنسيق بالواقعية والمرونة والفعالية والكفاءة والشفافية، ينبغي أيضا ألا تحوِّل مركز اهتمام هيئات الويبو من مداولاتها الاعتيادية إلى مناقشات إجرائية عن الطريقة التي ينبغي أن تستعمل بها الآلية التقارير أو ترفعها إلى الجمعية العامة. وينبغي أن تسهل عمل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وهيئات الويبو المعنية. ثم أكد الوفد مجددا للرئيس أن مشاركته في معالجة كل بند من بنود جدول الأعمال ستكون بناءة، حسب توجه المناقشة المتوقعة وعمقها.

31. وتحدث وفد نيبال باسم مجموعة البلدان الأقل نموا فأعرب عن بالغ سروره بترؤس الرئيس الدولة السادسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وأعرب عن ثقته بأن الدورة ستحقق نتائج ملموسة في كنف حكمته وخبرته وقيادته. وأكد الوفد للرئيس دعم المجموعة الكامل لولايته. وأعرب أيضا عن تقديره الصادق لأمانة الويبو على إعدادها جميع الوثائق الوجيهة وعلى العمل المضني الذي اضطلعت به. وأعرب بالخصوص عن رغبته في أن يسجَّل تقدير المجموعة للأمين العام على التزامه الثابت والمستمر لتعزيز مصالح البلدان الأقل نموا وحمايتها. وأعرب الوفد عن سروره أن يرى اتساع الأنشطة في مجال الملكية الفكرية. وأشار إلى أن الويبو، بقيادة المدير العام، استطاعت إطلاق مشروعات بارزة لتيسير حصول البلدان الأقل نموا على التكنولوجيا وتكوين كفاءاتها. ومن الأمثلة على ذلك مشروعات الوصول إلى البحث والتطوير والإبداع، والحصول على المعلومات عن البراءات المتخصصة، وتكوين الكفاءات في مجال استعمال المعلومات التقنية والعلمية المناسبة في مجال التكنولوجيا باعتبارها حلا لتحديات تنموية محددة. وقد انطلقت تلك المشروعات في عامي 2009 و2010 لمساعدة البلدان الأقل نموا على الحصول على المعلومات العلمية والتقنية من أجل التنمية مجانا في قطاع التكنولوجيا. وأعرب الوفد عن ثقته بأن المدير العام سيواصل تحسين مستوى الدعم المقدم للبلدان الأقل نموا لتكوين كفاءاتها البشرية وبناء قدراتها المؤسسية وأتمتة نظام الملكية الفكرية في السنوات المقبلة. وأشار أيضا إلى التقدم المطرد الذي تحققه الويبو لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية بالمزيد من الفعالية في إطار نهجه المواضيعي. غير أنه أعرب عن حذره من أن التقدم المحرز، بسبب متطلبات البلدان النامية، وبالخصوص حاجة البلدان الأقل نموا الملحة إلى تطوير

قطاعها للملكية الفكرية، لم يكن كافيا وأنه لا بد من تقديم المزيد من الدعم الملموس في السنوات القادمة لمساعدتها على تكوين كفاءاتها البشرية وبناء قدراتها المؤسسية وأتمتة نظام الملكية الفكرية لديها. واقترح الوفد تجاوز النهج القائم على المشروعات فقط لتسوية مواطن الضعف البنيوية للبلدان الأقل نموا قصد تحسين بنيتها التحتية في مجال الملكية الفكرية. وأضاف أنه يرى أن صناعة المعرفة برزت بسرعة على أنها قطاع أساسي على الصعيد العالمي، وأن تطوير الملكية الفكرية مرتبط ارتباطا وثيقا بإنشاء بنية تحتية للمعرفة والمعلومات. ورحب الوفد في هذا الصدد باقتراح البرازيل إدراج الملكية الفكرية والتنمية في جدول الأعمال. وأشار إلى أن البلدان الأقل نموا متخلفة جدا في تطوير قطاع الملكية الفكرية. وقال إنه يعتقد أن الملكية الفكرية قادرة على أن تؤدي دورا مهما في مجمل عملية التنمية والاقتصاد القائم على المعرفة. وعلى هذا، أضاف الوفد، يجب أن تركز البلدان الأقل نموا تركيزا أكبر على استحداث نظام للملكية الفكرية سليم ومتوازن للاستفادة من الدور المتعاظم للملكية الفكرية في الاقتصاد والتنمية التكنولوجية والاجتماعية. غير أن شح مواردها التقنية والمالية لا يسمح لها بذلك. وأعرب الوفد عن اعتقاده أيضا في أن الويبو قادرة على الإسهام إسهاما كبيرا في دعم البلدان الأقل نموا بواسطة المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات. وأشار إلى أن الدورة ستستمر في مناقشة مقترح المشروع عن نقل التكنولوجيا، لكن قد يكون من الصعب التوصل إلى توافق في الآراء بشأن جميع مكونات المشروع رغم التنقيحات المتتالية. بيد أن الوفد يؤيد جني الثمار المبكرة لمكونات المشروع المتفق عليها بسبب أهمية المشروع للبلدان الأقل نموا خاصة. والتفت الوفد إلى آلية التنسيق فقال إن المجموعة راضية عن قرار الجمعية العامة وإنها تعتقد من المفيد وضع نهج معياري تقدم جميع لجان الويبو المعنية بموجبه التقارير إلى الجمعية العامة عن تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية وتعميمها. ومضى الوفد يقول إنه مستعد للعمل من أجل إيجاد هذا الوعي المشترك في هذا المضمار. ولفت انتباه اللجنة إلى الإعلان الوزاري للبلدان الأقل نموا في عام 2009 بشأن قضايا الويبو الذي تضمن توصيات مهمة تفيد منها البلدان الأقل نموا، وهي تقديم تقرير سنوي عن تنفيذ الإعلان، وإنشاء صندوق استئماني لأقل البلدان نموا، وإنشاء شعبة خاصة بالبلدان الأقل نموا تُمد بما يكفي من موارد بشرية ومالية، واستحداث برنامج وميزانية مستقلين خاصين بالبلدان الأقل نموا. وأعرب الوفد عن أمله أن تستمر الأمانة في العمل من أجل تنفيذ الإعلان في الشهور القادمة. وسيُعقد في إسطنبول بتركيا، في أقل من ستة أشهر، مؤتمر الأمم المتحدة الرابع بشأن البلدان الأقل نموا. وأضاف الوفد أن هذا الاجتماع مهم جدا للبلدان الأقل نموا، ذلك أنه يعقد مرة في كل عقد من الزمن، وسيُفرد لتطلعات البلدان الأقل نموا في مجال التنمية. وسيكون رهانا كبيرا للأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى. وقال الوفد إنه منخرط في العملية التحضيرية للمؤتمر الذي يهدف إلى تقييم ما أنجِز في العقد المنصرم من تنفيذ لتوصيات المؤتمر الثالث أو برنامج عمل بروكسل. وبناء على ذلك التقييم، وبالنظر إلى السياق الاقتصادي والاجتماعي المتغير، قال وفد نيبال إن المؤتمر الرابع سيُثمر بعض الحلول الملموسة بهدف القضاء على الفقر ومكافحة التخلف في البلدان الأقل نموا. وستوضع تلك الحلول موضع التنفيذ في العقد القادم (2011-2020)، وسيكون دور الملكية الفكرية في هذا الصدد حاسما، وستقترح مجموعة البلدان الأقل نموا على المؤتمر بعض الأنشطة والإسهامات المهمة جدا في مجال الملكية الفكرية، بالتعاون مع الويبو. وحض الوفد جميع الدول الأعضاء على إيجاد بيئة تفضي إلى تنفيذ تلك الأنشطة، معربا في ذلك السياق عن تقديره الصادق للويبو خاصة وللمدير العام على عقد منتدى رفيع المستوى لإعداد المؤتمر الرابع بشأن البلدان الأقل نموا في 13 و14 ديسمبر 2010. وسيحدد ذلك المؤتمر أنشطة الويبو التي يمكن أن تستفيد منها البلدان الأقل نموا في العقد المقبل، استنادا إلى الإسهامات المتلقاة من الاجتماعات الإقليمية الثلاثة للبلدان الأقل نموا التي عقدت في أوغندا وبنن وبنغلاديش. وسيلتمس الوفد دعم الدول الأعضاء لتنظيم جلسة مواضيعية مخصصة في إطار المؤتمر الرابع للبلدان الأقل نموا قصد اعتماد أنشطة الويبو التي يمكن أن تنتفع بها البلدان الأقل نموا. وأضاف أنه يتطلع إلى التعاون مع جميع المجموعات لتحقيق تلك الأهداف المشتركة.

32. وتحدث وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية فأكد التزام المجموعة الصارم بعمل اللجنة وبمساعدة الرئيس على إدارة دورة ناجحة أخرى مثلما فعلت في أبريل في الدورة الخامسة. وذكّر الوفد بأن مجموعة جدول أعمال التنمية أنشئت في الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وبأنه مضى على ذلك ستة أشهر. وقد

سمحت تجربتها الغنية على مدى تلك الفترة بتأكيد ملئها فراغا وأن ثمة بالفعل حاجة إلى هيئة تنسيق إقليمية بين البلدان النامية لمواصلة نهجها ذي المنحى الإنمائي في مجال الملكية الفكرية في الويبو بالخصوص، وإدراج جدول أعمال التنمية في جميع مجالات عمل الويبو. وأكد الوفد من جديد عزمه الوطيد على الاستمرار في أداء دور بناء في مجمل النقاش في الويبو بالمشاركة الفاعلة في أنشطة وضع المعايير وتقديم البحوث والإسهامات والمقترحات بشأن شتى المسائل عند الاقتضاء. وأكدت من جديد أيضا المبادئ التوجيهية لمجموعة جدول أعمال التنمية التي يمكن العثور عليها في الوثيقة التي قدمتها رسميا في الدورة الخامسة للجنة. ومن تلك المبادئ انفتاح المجموعة، ليس لمباشرة الحوار مع جميع مجموعات الويبو وآحاد الأعضاء فقط، بل لتوسيع عضوية المجموعة لتشمل جميع البلدان التي ترى تأييد برنامج المجموعة أيضا. وقد أنشئت المجموعة لتكون عنصرا دائما في مشهد الويبو، ووسيلة دائمة تساعد على سد الثغرات والتوصل إلى توافق في الآراء. وأشار الوفد إلى النتيجة الأهم الوحيدة التي خلصت إليها دورة اللجنة، وهي إقرار آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير، الذي استنفد التفاوض بشأنه كثيرا من وقت اللجنة، ليس في الدورة الخامسة فحسب، بل في الدورات السابقة أيضا. وقال الوفد إن المجموعة مستعدة لإجراء مناقشة مثمرة في الدورة الحالية بشأن أفضل طريقة لوضع الآلية موضع التنفيذ. وأضاف أنه يود شكر الأمانة على التقريرين المقدمين في إطار البند 5 من جدول الأعمال اللذين يتضمنان الوثيقتين CDIP/6/2 و CDIP/6/3. وعبر عن تقديره للجهد الكبير المبذول في ذينك التقريرين الشاملين والمفصلين واللذين يبدوان أنهما شملا كل أنشطة الويبو قصد تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وأضاف أنه يمكن اعتبار تنوع المجالات الشديد، وكثرة عدد المبادرات المذكورة في كلتا الوثيقتين، علما بأن تلك المبادرات تباشرها هيئات عدة في الويبو، بأنها إشارة إلى أن الأمور سائرة في الاتجاه الصحيح. ومضى الوفد يقول إن التقريرين أظهرا أيضا أن الويبو وأعضاءها يبذلان جهودا كبيرة لإدماج توصيات جدول أعمال التنمية في عمل جميع هيئات الويبو. وأضاف أن من المعقول القول إن ثمة تحركا شاملا في الاتجاه الصحيح وأن من المقطوع به تحقق بعض التقدم في التنفيذ الفعلي لجدول أعمال التنمية. وقال الوفد إنه يرى أن ما أنجز حقيقي، لكن ينبغي وضع الغرور جانبا في المرحلة الراهنة. وأشار إلى أن النتائج التي تحققت حتى الآن، بعد مضي ثلاث سنوات على اعتماد جدول أعمال التنمية، ينبغي ألا تقود إلى استنتاج مفاده أن العملية المعقدة المتمثلة في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية وتشجيع ثقافة التغيير في الويبو قد انتهت. فالشوط لا يزال بعيدا؛ والتقريران اللذان أعدتها الأمانة، على أهميتهما، يفتقران إلى التحليل النوعي. وإذا لم يكن في الأمر أي عيب، فإن الهدف من التقريرين لا يعدو كونه إسهاما أو معلومات أساسية معروضة على اللجنة لتناقشها. لذا، فهما مفيدان للغاية، لكن المسؤولية تظل تقع على عاتق الدول الأعضاء لإجراء تحليل نوعي لتنفيذ جدول أعمال التنمية. وينبغي أن يشمل التحليل مناقشة ما يلي على سبيل الاستدلال: (1) آثار التوصيات التي نفذت؛ (2) العقبات المتبقية التي تعترض التنفيذ الفعلي للتوصيات؛ (3) الطريقة التي يدرَج بها بُعد التنمية في أنشطة وضع المعايير الجارية. ولا يمكن إجراء تحليل نوعي جيد لتنفيذ جدول أعمال التنمية إلا بانخراط أعضاء اللجنة التام. من المهم إذن تمكين منسقي المجموعة من مواصلة التعبير عن آرائهم في المسألة، وكذلك الوفود الوطنية. وينبغي أيضا أن تتاح لهم فرصة الإدلاء ببيانات عامة. وأضاف الوفد أنه ينبغي لمجموعة جدول أعمال التنمية أن تقدم تعليقات منفصلة على كل وثيقة تعرض للدراسة، وذلك في إطار البند 6 من جدول الأعمال. غير أن المجموعة تود، في المرحلة الحالية، دعم مقترح مشروع وفد مصر المعنون "تعزيز التعاون في مجال الملكية الفكرية والتنمية فيما بين البلدان النامية والبلدان الأقل نموا". والمقصود من المشروع تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية 1 و10 و11 و13 و19 و25 و32. وأعرب الوفد عن سروره بأن يرى مقترح مشروع تقدمه دولة عضو، خاصة أنه بلد نام؛ ومن ثم فهو يشجع جميع الأعضاء على تقديم دعمهم للمشروع الذي يسعى إلى ترسيخ التعاون بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية والتنمية. وذكّر الوفد الاجتماع بأن برنامج وميزانية الويبو لفترة السنتين 2010 و2011 يتضمن، في الباب المتعلق بشعبة تنسيق جدول أعمال التنمية، إشارة إلى تنظيم مؤتمر دولي كبير عن مراعاة مسألة التنمية لدى وضع سياسات الملكية الفكرية. واسترسل الوفد قائلا إنه آن أوان الشروع في مناقشة موعد انعقاد المؤتمر ومكانه، والأهم من ذلك جدول أعماله. وقال الوفد إن المؤتمر سيدعو إلى إعداد الأعمال التحضيرية الموضوعية والمفصلة التي تتطلب إجراء

دراسات أساسية ذات نوعية فائقة، وألمح إلى أنه ربما كان من المستصوب عقد المؤتمر في بلد نام. واقترح أن تتولى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية عملية التحضير للمؤتمر، وأن تُعقد في جنيف مشاورات غير رسمية مدتها يوم واحد قبل الدورة المقبلة للجنة بغية بدء مناقشة الموضوع. وشكر الوفد الرئيس وقال إن لديه بيانا وطنيا يلقيه باسم البرازيل لاحقا بعد إذنه.

33. وتحدث وفد عُمان باسم المجموعة العربية فأشاد بداية بالرئيس على مهارته في إدارة اللجنة، وأعرب عن ثقته في أن الجهود التي يبذلها ستؤدي إلى تحقيق نتائج إيجابية جدا، الأمر الذي يتم ولاية اللجنة. وشكر الوفد أمانة الويبو برئاسة المدير العام على إعدادها الدورة إعدادا جيدا. وشكر الأمانة والمدير العام أيضا على الاستعدادات التي اتخذاها لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وأضاف الوفد أن المجموعة العربية نظرت بعين إيجابية إلى مقترح آلية التنسيق وأنها تنتظر تنفيذ الآلية تنفيذا فعالا وشفافا. ورحب بدعم اللجنة للمقترحات التي قدمتها دول أعضاء عدة، وشجع هذه الأخيرة على تقديم أي مقترح يساعد على تنفيذ جدول أعمال التنمية بفعالية. ومضى قائلا إن المجموعة ستدعم المشروع الذي قدمته مصر بشأن تعزيز التعاون في مجال الملكية الفكرية والتنمية فيما بين البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، وأعرب عن أمله أن يناقش بفعالية في هذه الدورة. وقال إنه يتطلع إلى تحقيق نتائج إيجابية.

34. وتحدث وفد بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه السبعة والعشرين فشكر أمانة الويبو على الوثائق التي أعدتها لدورة اللجنة. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يود الإفصاح عن الرأي القائل إن الاتجاهات المحتملة لمشروع اللجنة ينبغي، في المستقبل، أن تسعى إلى تجنب تكرار عمل هيئات أخرى تابعة للويبو أو منظمات دولية أخرى، بما فيها هيئات أخرى معنية بالموضوع تابعة للأمم المتحدة. ويود الوفد تقديم تعليقات محددة عن وثائق أخرى في وقت لاحق من الأسبوع. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي لاحظ بتقدير إقرار الجمعية العامة الأخيرة للويبو، بناء على توصية من لجنة البرنامج والميزانية، آلية لإعداد ميزانية مشروعات وأنشطة جدول أعمال التنمية بانتهاج نهج تدريجي يتمثل في حل مؤقت لعام 2011 وحل متكامل للفترة 2012-2013. وقد كان ذلك الإقرار مفيدا في إكمال القرار في الدورة الأخيرة للجنة بشأن آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير، ذلك القرار الذي اعتمدته الجمعية العامة الأخيرة للويبو. وأضاف الوفد أن تلك الآلية مفيدة تحديدا لأن من شأنها تفادي وضع تعمل فيه كل لجنة معنية من لجان الويبو بمعزل عن غيرها، وتكرار عمل اضطُلع به في مكان آخر، وتحاشي التزامات مالية إضافية من قبل الويبو. واسترسل الوفد قائلا إن الاتحاد الأوروبي يتطلع إلى مناقشة آلية التنسيق في اللجنة مرة أخرى، وأكد مجددا أن لجان الويبو متساوية وأنه لا أسبقية لإحداها على الأخرى. وقال الوفد إن الاتحاد الأوروبي، في أفق تحقيق اللجنة أهداف ولايتها، مستعد للمشاركة مشاركة فعالة وبناءة في المناقشات القادمة بشأن جميع بنود جدول الأعمال.

35. وهنأ وفد مصر الرئيس على انتخابه، وأشاد بالعمل الملحوظ الذي اضطلع به حتى الساعة في تلك اللجنة المهمة جدا، وأيد الجهود التي تساهم في إنجاح الدورة. وأضاف أنه يود شكر نائبي الرئيس وكذلك المكتب الدولي على الجهود التي بذلوها لإعداد وثائق الدورة. وأيد أيضا البيان الذي أدلت به أنغولا باسم المجموعة الأفريقية، والبيان الذي أدلت به سلطنة عمان باسم المجموعة العربية، والبيان الذي أدلت به البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. وأضاف أنه بذلك يؤيد الرؤية الواردة في جميع الأولويات التي عرضتها المجموعات الثلاث. وذكّر الوفد بأن الأمين العام قال في التقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال التنمية في الدورة الخامسة للجنة في أبريل 2010، إن "كل مقترح من دولة من الدول الأعضاء ينبغي أن يسهم إسهاما كبيرا في تنفيذ جدول أعمال التنمية بحيث يعزز التنفيذ من طرف الدول الأعضاء، الأمر الذي يسمح للمشروعات والبرامج بأن تعالج صراحة المشكلات الواردة في التوصيات". وقال وفد مصر إن ذلك أمر طالما دافع عنه، وهو أن تنفيذ جدول أعمال التنمية ينبغي أن يتم وفقا لمقترحات الدول الأعضاء. وأضاف الوفد أنه يود في هذا الصدد تقديم ورقة مشروع بعنوان "تعزيز التعاون في مجال الملكية الفكرية والتنمية فيما بين البلدان النامية والبلدان الأقل نموا" ابتغاء تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية 1 و10 و11 و13 و19 و23 و32، على الترتيب. وقال الوفد إن المقترح كان

يهدف إلى تحقيق أقصى حد من المنافع التي جُنيت في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا في السنوات القليلة الماضية لدى تسخير الملكية الفكرية في أغراض التنمية. وكان الأمر يتعلق بمهارات تأخذ بعين الاعتبار الخصائص الاقتصادية والاجتماعية للبلدان المعنية واحتياجاتها. ثانيا، كان المشروع في سياق التعاون بين بلدان الجنوب باعتباره أحد أهم اتجاهات التعاون الدولي، ودعا الوفد الدول الأعضاء إلى دعم المشروع لأنه يضفي قيمة مضافة ويُقْدر البلدان على تنفيذ أهداف جدول أعمال التنمية وتلبية احتياجات البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وأشار بكثير من التقدير في ذلك الصدد إلى أن المشروع حظي حتى الآن بدعم قوي من بلدان المجموعة الأفريقية والمجموعة العربية، وأوضح أنه طلب إلى الأمانة أن توزع المشروع بوصفه وثيقة للمناقشة. ولاحظ أن التنفيذ الفعلي لجدول أعمال التنمية هدف ينطبق على جميع هيئات الويبو، وأنه ينبغي للجنة من ثم أن تضع خطة عمل لتنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية بحيث تتسم المتابعة والرصد والتقييم بالفعالية؛ وإعداد التقارير بالتعاون مع مختلف الأطراف المعنية بالموضوع؛ ودراسة جميع القضايا المرتبطة بالملكية الفكرية والتنمية. إنها من ثم ولاية شاملة لجميع أنشطة الويبو في ذلك المجال. ويتجاوز تنفيذ جدول أعمال التنمية إلى حد بعيد مجرد اعتماد مقترحات مشروعات، رغم أنه نشاط مهم. وأعرب الوفد في هذا الصدد عن تقديره للتقدم الذي أحرز في الدورة الأخيرة التي تميزت باعتماد آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير التي ينبغي أن تكون أداة مستقلة وفعالة تفضي إلى تنفيذ جدول أعمال التنمية بكفاءة. وعبر الوفد في الختام عن أمله أن تشرع اللجنة قريبا في وضع تلك الآلية.

36. وأشاد وفد شيلي بالرئيس على إدارته اللجنة، وشدد على مشاركته الفاعلة في اللجنة وإسهامه المبكر في جدول أعمال التنمية. وأضاف أنه يعلق آمالا عريضة على التنفيذ التام والفعال للتوصيات الـ45 التي أقرتها الجمعية العامة، وعلى المشروعات التي يجري تنفيذها حاليا. وأعرب عن سروره بأن يلاحظ معدل التقدم المحرز في إطار اللجنة على مدى السنة الفائتة، وبالخصوص الحلول التي تُوصّل إليها لإدراج مشروعات برامج جدول أعمال التنمية في ميزانية الويبو. ومضى يقول إنه يعتقد أن إدراج جدول أعمال التنمية في عمل الويبو خطوة أساسية إلى الأمام، وإن آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير، التي أقرت مؤخرا، تعد أداة رئيسية لتقييم التنفيذ الصحيح للتوصيات الـ45. واستطرد قائلا إنه يأمل أن يتحقق في الدورة السادسة تقدم صوب التنفيذ السليم لتلك الآلية على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة. وحث الوفد جميع الأعضاء على مواصلة العمل البناء عن طريق مراعاة مختلف احتياجات الأعضاء الآخرين وحساسياتهم، لكن مع الإبقاء على التقدم المحرز في الجزء الموضوعي من العمل هدفا رئيسيا. وأضاف أن تجربة اجتماعات اللجان الأخرى التي عقدت في الويبو في الآونة الأخيرة أثبتت أن أهم شيء لتحقيق تقدم في تنفيذ التوصيات الـ45 هو مراعاة مصالح جميع الأعضاء. وشكر الوفد في الختام الأمانة على إعداد الوثائق، لاسيما الوثيقتين CDIP/6/2 وCDIP/6/3 اللتين تتضمنان التقارير المرحلية عن تنفيذ المشروعات التي أقرت حتى الساعة، وكذلك التقرير المرحلي عن التوصيات التي يتعين تنفيذها فورا. وأضافا أن تعليقات الوفد على هذه الوثيقة وما تبقى من وثائق الجلسة ستقدَّم في إطار بنود جدول الأعمال المناسبة. وأعرب الوفد في الختام عن رغبته في العمل البناء على مدى الأسبوع بالصورة التي أعلنها الرئيس قصد التوصل إلى اتفاق على عمل اللجنة المقبل.

37. وأشاد وفد بنما بالرئيس، وشدد على العمل الدؤوب الذي قامت به الأمانة لإعداد تلك الوثائق القيمة، ومن ذلك القضايا التي جلبت اهتمام الوفود الكبير. واعترف الوفد بالدور الرائد الذي أداه المدير العام بصفته رئيسا للمنظمة، وهو الذي أبدى اهتماما بالتحديات التي تواجه البلدان لدى بذلها الجهود اللازمة لرفع مستوى تنميتها ونموها الاقتصاديين. وأعرب الوفد عن عرفانه للأمانة على التقارير الشاملة والمستفيضة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال التنمية بقيادة المدير العام. ويجسد ذلك التزامه الراسخ بجدول أعمال التنمية وتنفيذ التوصيات، الأمر الذي يعمم بُعد التنمية على جميع جوانب عمل الويبو. ولما كانت الويبو منظمة يسيّرها الأعضاء، قال الوفد إنه يود أن يجني كل الثمرات من النتائج في إطار نظام الملكية الفكرية. واستطرد قائلا إن المسؤولية الجماعية مطلوبة لإدراج تلك الجهود في جميع مجالات الويبو. وأضاف أن بنما تولي اهتماما كبيرا لمتابعة التقدم المحرز أثناء تنفيذ عملية جدول أعمال التنمية، وهو الأمر الذي سمح للبلد بأن يرضى عن النتائج المحددة التي تحققت والتي

جسدت مصلحته. وأكد الوفد التزامه بدعم جميع الجهود المبذولة، خاصة تلك التي تتناغم مع احتياجاته بحيث مكنته من أن يسهم إسهاما بناء وإيجابيا في المناقشات. وسيتعقب بدقة شديدة تفاصيل التقارير التي ستقدم ونتائج المناقشات المستفيضة دائما. وقال إنه يؤيد الاقتراحات المتعددة التي قدمت، ورحب بوضع مشروعات جديدة ترمي إلى تنفيذ جدول أعمال التنمية. واعترف بالدور الذي لا يفتأ يتعاظم والذي يؤديه الأعضاء في اتخاذ مبادرات لوضع مشروعات مقترحات جديدة. وشدد أيضا على إسهامات الويبو في غَمْرة التحديات العالمية المتعلقة بمواضيع من قبيل تغير المناخ وقضايا الصحة العامة، إضافة إلى الأمن الغذائي. وقال الوفد إن تلك كانت قضايا جلبت اهتمامه الشديد. وأضاف أن ثمة مبادرات لتنسيق جدول أعمال التنمية، مثل نقل التكنولوجيا والإبداع، يعتبرها الوفد أساسية في ضوء المشكلات التي تطرحها التنمية. وأشار أيضا إلى قواعد البيانات، ومواطن المرونة، وتعزيز القدرات. وعلى الجملة، فإنه يدعم المشروعات التي عرضت على اللجنة والتي يرى أنها مفيدة؛ وكثير من المواضيع المقدمة أضافت قيمة إلى جدول أعمال التنمية. وأعرب الوفد عن أمله أن تستهدي أعمال اللجنة بجدول أعمال الاجتماع، وقال إنه يعتقد أن التقارير المقدمة شددت على العمل المضني الذي اضطُلع به والذي من شأنه أن يُقْدر الوفود على الحصول على معلومات قيمة عن الأنشطة التي يجب وضعها. وينبغي أن ينعكس ذلك في دور وقائي يتمثل في التوصية بإقرار المبادرات الجديدة والتشجيع عليها. وأعرب الوفد في الختام عن دعمه البيان الذي أدلى به وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي.

38. وهنأ وفد جمهورية إيران الإسلامية الرئيس، معربا عن ثقته في أن اللجنة ستجري مناقشة بناءة بشأن جدول الأعمال الموسع بغية تحقيق نتائج ملموسة. وأعرب عن تقديره لأمانة الويبو على الجهود القيمة التي بذلتها في سبيل إعداد الوثائق والتقارير للاجتماع. وأيد الوفد البيانين اللذين أدلت بهما بنغلاديش والبرازيل باسم المجموعة الآسيوية ومجموعة جدول أعمال التنمية على الترتيب. وأضاف أن من الأساسي للويبو، باعتبارها وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة، أن تسترشد بأهداف الأمم المتحدة الإنمائية العامة. وأحاط علما مع التقدير، في ذلك السياق، بالتقرير عن إسهامات الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية. ولاحظ أنه ما دام ذلك التقرير يحتاج إلى بعض التحسينات بحيث يضم اقتراحات وملاحظات عدد من الوفود، بما فيها اقتراحات وملاحظات جمهورية إيران الإسلامية، فإنه يشارك اللجنةَ القرار الذي اتخذته في الدورة الخامسة والذي اعتمدته الجمعية العامة والذي طُلب بموجبه مراجعة التقرير وإعادة تقديمه إلى اللجنة، وهو أمر لا بد من فعله، كما أشار الوفد سابقا. واسترسل الوفد قائلا إنه يعتقد أن جدول أعمال اللجنة المهم جدا هو أن يطلب إلى الدول الأعضاء والأمانة وجميع هيئات الويبو المعنية الأخرى تنفيذ جدول أعمال التنمية. وينبغي أيضا أن ييسر التنفيذ الفوري والفاعل. ومن البَدَهي أن تيسير التنفيذ الفاعل يستلزم وجود آلية فعالة بشأن التنسيق بحيث يمكن التحقق من نتائج العملية باستقلالية. ورحب الوفد في ذلك المقام بالاتفاق الذي تُوصل إليه في الدورة الخامسة للجنة والذي اعتمدته الجمعية العامة بشأن آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير، التي يمكن لجميع لجان الويبو أن تقدم بموجبها تقارير عن تنفيذ جدول أعمال التنمية وتعميمه إلى الجمعية العامة للويبو على قدم المساواة. واستطرد الوفد قائلا إنه يعتقد أن جميع لجان الويبو مناسِبة لتعميم جدول أعمال التنمية، وينبغي من ثم أن ترفع تقارير إلى الجمعية العامة، وهي مهمة تستند إلى ولاية الجمعية. وقال الوفد إنه ينظر إلى آليات التنسيق، في هذا الصدد، على أنها أداة رئيسية يمكن للويبو من خلالها أداء دورها في رصد العمل المضطلع به في اللجان الأخرى وتقييمه. وأضاف أن من المعقول إذن توقع أن يكون ذلك أول بند موضوعي في جدول أعمال اللجنة، وأن يتاح الوقت الكافي للنظر فيه. وأعرب الوفد عن تقديره للتقريرين اللذين أعدتهما الأمانة واللذين عرضا في إطار البند 5 من جدول الأعمال، ويردان في الوثيقتين CDIP/6/2 و CDIP/6/3. وقد قدم التقريران رسالة إيجابية مؤداها أن الأمور سائرة نحو الأحسن. وفي الوقت نفسه، ينبغي ألا تفضي النتائج التي تحققت حتى الآن إلى استنتاج أن التقارير المرحلية لا تشوبها شائبة، ذلك أن معظمها ينقصه التحليل النوعي والكمي لمدى تنفيذ جدول أعمال التنمية. ورأى الوفد في الختام أن الضرورة تقضي بانتهاج نهج شامل يقود إلى تعميم التنمية على شتى هيئات الويبو. وإذا كانت المنهجية القائمة على المشروعات مكوّن مفاهيمي في ذلك النظام، فإن الحاجة تدعو إلى نُهج أخرى تسمح بالنظر إلى نتائج الدراسات والتوصيات الختامية المتعلقة بالمشروعات على أنها أساس الخطوات العملية الأولى اللاحقة.

لذا، فإن الوفد يرى أن على اللجنة أن تضع معايير وتقترح حلولا ملموسة للتحديات المتعلقة بالملكية الفكرية عن طريق وضع مبادئ توجيهية وأدوات مناسبة.

39. وأشار وفد البرازيل إلى أنه لن يكرر المسائل الوجيهة جدا التي تحدثت عنها المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، والبرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، بسبب ضيق الوقت وكثرة بنود جدول الأعمال قبل الدورة السادسة للجنة. واستدرك الوفد قائلا إنه يؤيد كليا ذينك البيانين وإنه يود إضافة ما يلي: أولا، أضاف جدول أعمال التنمية، منذ إقراره في عام 2007، بُعدا جديدا للويبو يدعو إلى أساليب تعلم عملية ومنهجية تنفيذ مرنة، علاوة على موارد للميزانية تعدل أهميته. وأضاف الوفد أنه يرى في ذلك السياق أن إدراج مشروعات اللجنة في ميزانية الويبو العادية خطوة مهمة في عملية إدراج جدول أعمال التنمية في جميع أنشطة الويبو، وذكّر بأنه يجب الحفاظ على المرونة اللازمة لضمان تحقيق تلك الأهداف الإنمائية دون المزيد من التقييدات. ثانيا، يستلزم جدول أعمال التنمية إحداث تغيير في ثقافة الويبو التنظيمية، تغييرٍ ينبغي أن يعمّ الأجواء التي تقام فيها المفاوضات الحكومية الدولية. وأضاف أن إقرار برنامج عمل شامل بشأن الاستثناءات والتقييدات المطبقة على حق المؤلف في جلسة للجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة التي عقدت مؤخرا إنجاز عظيم ومثال على أن التغيير الثقافي قد بدأ. وبيّن أن الحوار والعزم قادران على تخطي كل عقبة، كما ضرب مثالا تحتذيه جميع لجان الويبو. ثالثا، ينبغي لثقافة التغيير أيضا أن تشجع على المزيد من الشفافية والمساءلة على نطاق الويبو ككل، وإتاحة الفرصة للدول الأعضاء كي تتحكم أكثر في أنشطة الويبو. ومضى الوفد يقول إنه ينبغي للويبو أن تعزز جهودها بحيث توفر للدول الأعضاء تلك المعلومات والبيانات عن البرامج والمشروعات المتعلقة بتنفيذ جدول أعمال التنمية، وهو ما شددت عليه البرازيل وبلدان أخرى في الاجتماع الأخير للجنة البرنامج والميزانية. واسترسل قائلا إن من المهم أن تكون الصورة واضحة جدا عما أدرج في ذلك الفصل، وهو ما يحتمل أن يبلغ نسبة تقدر بـ19 في المائة من ميزانية الويبو. وقال وفد البرازيل في الختام إنه يود الإشارة إلى أن 9 توصيات من أصل 19 توصية فورية التنفيذ تندرج ضمن الفئة ألف وتتعلق بالمساعدة التقنية وتكوين الكفاءات. ولما كان قد مضى على اعتماد جدول أعمال التنمية أكثر من سنتين، قال الوفد إنه يود أن يقترح مجددا عقد اجتماع مفتوح لتقييم وضع تنفيذ توصيات الفئة ألف وتقييم آثار المشروعات قيد التنفيذ. وأضاف أنه ينبغي تمكين منظمات المجتمع المدني من المشاركة في ذلك الاجتماع. واختتم كلمته بأن قال إنه يعتقد أن اجتماعا من ذلك القبيل سيكون مفيدا في توجيه العمل المقبل بشأن تنفيذ توصيات الفئة ألف.

40. وتحدث وفد أنغولا بصفته الشخصية فقال إنه يؤيد البيان الذي أدلى به سفير نيبال باسم مجموعة البلدان الأقل نموا. وأضاف أن من المهم جدا معرفة أن المجموعة الأفريقية تضم 38 أو 39 بلدا من البلدان الأقل نموا. وأشار الوفد بارتياح إلى التقدم الجيد الذي حققته الويبو والجهد الطيب الذي بذلته لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية بالمزيد من الفعالية عن طريق نهج المشروعات حسب الموضوع. ومضى قائلا إن يعتقد أن الضرورة تقتضي الاعتراف بمتطلبات البلدان النامية في الوقت الذي تعالَج فيه خصوصية البلدان الأقل نموا وتفرّدها، لاسيما في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وفي لجان أخرى تابعة للويبو معنية بالموضوع. وتحتاج اللجنة إلى تجاوز النهج القائم على المشروعات لمعالجة مواطن الضعف البنيوية للبلدان الأقل نموا قصد تحسين بنيتها التحتية في مجال الملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى أن صناعة المعرفة برزت بسرعة على أنها قطاع حاسم على الصعيد العالمي، وأن البلدان الأقل نموا متخلفة جدا عن الركب في تطوير ذلك القطاع، وشارك رأي العديد من البلدان الأقل نموا القائل إن الملكية الفكرية يمكن أن تؤدي دورا مهما في التنمية الإجمالية للاقتصاد القائم على المعرفة. وعلى هذا، رأى الوفد أنه يجب على البلدان الأقل نموا أن تشدد على وضع نظام للملكية الفكرية سليم ومتوازن يستفيد من الدور المتعاظم للملكية الفكرية في الاقتصاد والتنمية التكنولوجية والاجتماعية. وأكد الوفد على أنه ينبغي للبلدان الأقل نموا أن تشارك بهمّة في عرض مصالحها المحددة والخاصة والدفاع عنها في أنشطة الويبو في مجال وضع المعايير. وذكّر بمناقشة أجراها سفراء البلدان الأقل نموا بشأن أنشطة المجموعة في منظومة الأمم المتحدة، وقال إنه مستعد لمساعدة المجموعة في مبادرات من ذلك القبيل. وشدد الوفد أيضا على أنه ينبغي لمجموعة البلدان الأقل نموا أن تتعاون مع بلدان نامية أخرى على الإسهام بالمزيد من الفاعلية في عملية إيجاد حلول فعالة وعملية لأعمال

الويبو وأنشطتها. وأكد من جديد على أن مجموعة البلدان الأقل نموا ليست كتلة إقليمية في حد ذاتها، وإنما مجموعة من البلدان صنفتها الأمم المتحدة كذلك واعترفت بها على ذلك الأساس كي تضم قواها بعضها إلى بعض وتشارك بفاعلية في إيجاد توافق في الآراء في الأمم المتحدة في الوقت الذي تحافظ فيه على مصالحها. وأيد الوفد أيضا البيان الذي أدلت به المجموعة الأفريقية، وقال إنه سيظل ملتزما بتنفيذ إعلان البلدان الأقل نموا لعام 2009 بشأن قضايا الويبو. وأشار إلى أن الإعلان يتضمن توصيات مهمة جدا يمكن أن تستفيد منها البلدان الأقل نموا، خاصة عندما يتعلق الأمر بتقديم تقارير سنوية عن تنفيذ الإعلان، وأحكاما أخرى مثل وضع برنامج للبلدان الأقل نموا، وتعزيز وحدة البلدان الأقل نموا في الويبو بالموارد البشرية والمالية الكافية، ووضع برنامج وميزانية منفصلين خاصين بهذه الفئة من البلدان في الويبو. وأعرب الوفد في الختام عن تقديره الصادق للويبو، ولاسيما المدير العام، على عقد اجتماع رفيع لإعداد المؤتمر الرابع بشأن البلدان الأقل نموا.

41. وتحدث ممثل رابطة المكتبات لحق المؤلف باسم أكثر من 000 139 مكتبة أكاديمية وبحثية وعامة في الولايات المتحدة الأمريكية تقدم خدمات مكتبية وتنهض بالمصلحة العامة فقال إن الرابطة تقدر استمرار الرئيس في إدارة اللجنة. ولما كانت اللجنة تواصل تنفيذها برنامج العمل، فإن الرابطة تحث الدول الأعضاء على إدراج الاستنتاجات المهمة التي خلصت إليها الدورة الحادية والعشرون للجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة في المشروعات الجاري تنفيذها وتلك التي لم توضع بعد. وأشارت إلى الاتفاقات التي توصلت إليها الدول الأعضاء في 12 نوفمبر 2010 بشأن خطة عمل تتعلق بالتقييدات والاستثناءات المطبقة على حق المؤلف، وعلى الأشخاص غير القادرين على قراءة المطبوعات وغيرهم من المصابين بإعاقات ترتبط بصعوبة القراءة، وعلى المكتبات والمحفوظات والمؤسسات التربوية والتعليمية ومؤسسات البحوث والأشخاص المصابين بإعاقات أخرى، وتخصيص كثير من الوقت لمناقشة تلك القضايا في السنتين المقبلتين. وترى الرابطة أن جدول أعمال التنمية يتيح فرصة مناسبة لاستكشاف واقع التقييدات والاستثناءات المطبقة على حق المؤلف في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا بهدف سد الفجوات وتعزيز عمل اللجنة الدائمة في أثناء الفترة محل النظر. ويمكن القيام بذلك وفقا لما جاء في الوثيقة CDIP/6/10 التي تتحدث عن برنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية. وأضافت الرابطة أن من شأن البحث التفصيلي في وجود التقييدات والاستثناءات في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا ودورها ونجاحاتها وإخفاقاتها، وإتاحة معرفة موضوعية شاملة بمواطن المرونة في نظام حق المؤلف، أن يوفر أساسا للتقدم في كل من اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية واللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة. وأعربت الرابطة عن تأييدها للعمل الذي يعزز التقييدات والاستثناءات في البلدان النامية وفي جميع الدول الأعضاء، المدرجة في نشاط اللجنة الدائمة. وأعربت أيضا عن اعتقادها أن أهم مسؤولية تقع على كاهل كلتا اللجنتين في الوقت الراهن وضع تقييدات واستثناءات تطبق على حق المؤلف تمكن من القراءة الأشخاصَ غير القادرين على قراءة المطبوعات وغيرهم من المصابين بإعاقات ترتبط بصعوبة القراءة؛ وإيجاد بيئة تسمح للمكتبات والمحفوظات بالاضطلاع بمسؤوليتها تجاه المجتمع والمتمثلة في جمع المعلومات وتنظيمها وصونها وإتاحتها، وهي مسؤولية لا يضطلع بها أصحاب الحقوق؛ وإقدار المؤسسات التربوية والتعليمية ومؤسسات البحوث على القيام بأنشطتها المشروعة دون خوف أو شك. إن ذلكم تطلع معقول في مجتمع معلومات عالمي، وهو عامل حاسم لمستقبل البلدان النامية والبلدان الأقل نموا.

42. وشكر ممثل مؤسسة أسرة براءات الأدوية اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية على منحها إياها صفة المراقب المؤقت في وقت سابق من ذلك اليوم. وقال إن المؤسسة، التي هي مبادرة من المرفق الدولي لشراء الأدوية (UNITAID)، أنشئت في عام 2010 لتسهيل الحصول على الأدوية الميسورة والملائمة لعلاج الإيدز والعدوى بفيروسه في البلدان النامية. وأضاف أن المؤسسة استفادت من التعاون مع الويبو منذ عام 2009، وتود بالخصوص شكرها على ما قدمته لها من دعم تقني على مدى الشهور الأخيرة، عن طريق وسائل منها المشاركة مع اليونيتيد في تنظيم جلسة مفاكَرة جمعت طائفة من الخبراء الدوليين لمناقشة تفاصيل تراخيص أسرة براءات الأدوية. وقال ممثل المؤسسة إنه يتطلع إلى استمرار التعاون بين الويبو والأسرة في إطار جدول أعمال التنمية، وإلى المشاركة بصفة مراقب في مداولات اللجنة.

البند 5 من جدول الأعمال: رصد تنفيذ جميع التوصيات المعتمدة في جدول أعمال التنمية وتقييم التنفيذ ومناقشته والتبليغ عنه

43. طلب الرئيس إلى المجتمعين أن ينظروا في البند 5 من جدول الأعمال. وأشار إلى وجود وثيقتين في إطار هذا البند، هما CDIP/6/2 وCDIP/6/3، وقال إنه يود إبداء بعض الملاحظات قبل مناقشة الوثيقتين. وأضاف أنه يدرك أن الوفود مهتمة بمناقشة تنفيذ هيئات الويبو توجيهات الجمعية العامة بشأن آليات التنسيق. ولاحظ أن عددا من الوفود فضلت مناقشة الموضوع في دورة اللجنة الحالية. واقترح الرئيس إنشاء فريق عامل غير رسمي لمناقشة الموضوع مناقشة مفتوحة وصريحة. ويمكن أن يضم الفريق منسقي المجموعات الإقليمية، إضافة إلى الوفود المهتمة. وطلب الرئيس إلى نائبه، السيد عبد الرؤوف بديوي، إدارة تلك المشاورات غير الرسمية، ورأى أن من المستحسن عقد تلك المشاورات بطريقة تسمح بتفادي تداخلها مع الجلسات العامة. وطلب الرئيس إلى السيد بديوي أن يعلن عن موعد الجلسة الأولى من المشاورات غير الرسمية في نهاية جلسة ما بعد الظهر. وستُعد الأمانة الترتيبات اللوجستية اللازمة للمشاورات، وسيقدم رئيس المشاورات غير الرسمية تقريرا إلى الجلسة العامة في دورتها الخامسة يوم الأربعاء أو في وقت آخر مناسب عندما يكون الفريق العامل جاهزا لإعداد تقرير عن أعماله. وأشار الرئيس في هذا الصدد إلى أن الاجتماع سيعالج المسألة في الجلسة العامة من أجل تدقيق النظر فيها في إطار نفس البند من جدول الأعمال. وسترد خلاصة للمناقشات في ملخص الرئيس قصد اعتماده في نهاية الجلسة. وقال الرئيس إنه يقترح أن تنتظر اللجنة ما يخلص إليه الفريق العامل غير الرسمي من نتائج، إن قبلت جميع الوفود المقترح المذكور آنفا.

44. وشكر وفد تونس الرئيس وقال إنه لما كان يتناول الكلمة لأول مرة، فإنه يود الإعراب عن تقديره الصادق للطريقة الممتازة التي أدار بها الرئيس أعمال اللجنة. وأعرب الوفد أيضا عن شكره للأمانة على الأعمال التحضيرية وجودة الوثائق التي أتاحتها له. ويشرف الوفد ويسعده، بصفته نائبا لرئيس اللجنة، إدارة المناقشات غير الرسمية بشأن قضية آلية التنسيق في اليوم التالي، بين الساعتين الثانية والرابعة ظهرا مؤقتا، إن كان ذلك يناسب المنسقين والدول الأعضاء. وأعرب الوفد عن أمله أن تجري المناقشات في ضمن ذلك الحد الزمني. وقال إنه متيقن من أن المناقشات ستكون بناءة وصريحة ومفتوحة.

45. وشكر الرئيس نائبه وأشار إلى أن كليهما في وضع صعب بالنسبة للجهود المبذولة، واستطرد قائلا إنه يشعر بشيء من عدم الارتياح للإطار الزمني الذي اقترحه نائبه، وإنه يعتقد أن لدى نائبه ارتباطا بعد الساعة الثالثة، وسأله إن كان يود تحديد موعد آخر وإبلاغ المشاركين في الاجتماع في نهاية جلسة اليوم. وسأل الرئيس إن كان هناك رأي آخر بشأن هذه المسألة.

46. ورد وفد تونس قائلا إن الاقتراح الذي قدمه مؤقت وإنه يمكن عقد المشاورات غير الرسمية ابتداء من الساعة الثالثة بعد الظهر، بل على مدى اليوم بكامله، لكنه أضاف أنه سينظر ويناقش مع المنسقين مسألة الوقت المحدد للمناقشات غير الرسمية.

47. وسأل الرئيس مجددا إن كان ثمة أي رأي آخر، وإلا فإنه يقترح إرجاء النظر في الموضوع حتى يأتي نائب الرئيس بجدول زمني ملموس، وأضاف أنه يمكن الشروع في المناقشات بشأن الوثيقة CDIP/6/2، وطلب إلى الأمانة أن تعرض الوثيقة.

48. وقالت الأمانة إن الوثيقة CDIP/6/2 موضع النظر تقرير مرحلي عن 14 مشروعا من مشروعات جدول أعمال التنمية في مراحل مختلفة من التنفيذ منذ اعتمادها ابتداء من الدورة الثالثة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأضافت أن مديري المشروعات سيدعون إلى المنصة، في أثناء النظر في الوثيقة، لتيسير المناقشات بشأن التقرير المرحلي. وأعلنت الأمانة أنه عُثر على خطأين اثنين منذ إصدار الوثيقة. فأما التوصيب الأول فيتعلق بالصفحة 3 من المرفق الرابع. فقد جاء في تلك الصفحة أن معدل تنفيذ المشروعات بلغ 46.7 في المائة، في حين

أن المعدل الحقيقي هو 24.6 في المائة. وأما التصويب الثاني فيتعلق بالصفحة 5 من المرفق التاسع، حيث ورد أن معدل التنفيذ هو 18.8 في المائة بدلا من 16 في المائة. ويُعزى كلا الخطأين إلى تكلفة الموظفين المكلفين بالمشروع المعاد توزيعهم داخليا أضيفت -خطأً- إلى تكاليف غير الموظفين. وأسفت الأمانة على ذينك الخطأين. والمسألة الأخرى التي تود الأمانة إبلاغ اللجنة بها والتماس موافقتها على المشروع المتعلق بالمؤتمر المعني بحشد الموارد لأغراض التنمية الذي استُكمل. ويرد مشروع تقرير عن إكمال المشروع في المرفق الأول من الوثيقة CDIP/6/2. وقالت الأمانة إن رصيدا غير مصروف قدره 000 42 فرنك سويسري تبقى من المشروع، وإن اللجنة ربما تتذكر أن المشروع ينتمي إلى مجموعة مؤلفة من تسعة مشروعات تتعلق بالتوصيات 2 و5 و8 و9 و10 وأنها مُولت من مبلغ 8 ملايين فرنك مودَعٌ حاليا في احتياطات الويبو. وبعد استعراض المشروعات التي تندرج ضمن نفس الفئة والنظر إلى الاحتياجات بناء على طلب الدول الأعضاء، اقترحت الأمانة نقل الرصيد غير المصروف إلى مشروع إنشاء أكاديميات وطنية في مجال الملكية الفكرية. وقالت الأمانة إنها ستذكّر اللجنة بالموضوع عندما يحين وقت مناقشة المشروعين. وعرّجت الأمانة على الوثيقة نفسها فقالت إن المشروع الأول يتعلق بمؤتمر حشد الموارد لأغراض التنمية، وإن مما يؤسف له أن مدير المشروع، السيد جو برادلي، لن يحضر بسبب سفر رسمي خارج جنيف. لذا، طلبت الأمانة إلى اللجنة تأجيل النظر في ذلك التقرير المرحلي إلى يوم الأربعاء بعد الظهر، واقترحت بدء النظر في التقرير المرحلي ابتداء من التقرير الثاني الوارد في المرفق الثاني من الوثيقة المذكورة.

49. وقدمت الأمانة مشروع قاعدة البيانات بشأن المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD) الوارد في المرفق الثاني من الوثيقة CDIP/6/2، وذكّرت بأن وفودا كثيرة حضرت العرض المباشر لقاعدة البيانات الذي نُظم بعد الظهر. و نفذت الأمانة المشروع على خير وجه ممكن؛ وتُبين إحصاءات رصد موقعه على الشابكة حتى الآن أن عدد زائريه تراوح بين 200 و300 يوميا، وهو عدد كبير بالنظر إلى كونه موقعا حديثا نسبيا. وأضافت الأمانة أنها تأمل أن يظل الناس مهتمين بالموقع، وأشارت إلى أن عددا من التعليقات قدم في أثناء العرض، وطلبت إلى الوفود أن تكرر تلك التعليقات في الجلسة العامة لأنها قد تهم كل شخص؛ وبالطبع، ستحيط الأمانة رسميا بذلك باعتباره جزءا من الاجتماع.

50. وطلب وفد إسبانيا، وهو يشير إلى المرفق الثاني من الوثيقة CDIP/6/2، توضيحات من الأمانة بشأن ميزانية المشروع. واستفسر عما إذا كانت تكاليف الموظفين تجاوزت بكثير تكلفة المشروعات. واستفسر ثانيا، وهو يشير إلى الموعد الأولي للمشروع، عما إذا كان ذلك يعني أن المشروع لم يستكمل في أغسطس 2010 أو أنه استكمل في واقع الأمر لكن النسبة التي صرفت من الميزانية هي 85.4 في المائة فقط.

51. وقال وفد البرازيل إن مجموعة جدول أعمال التنمية تقدر الجهود التي بذلتها الأمانة في إعداد تلك الوثيقة. وأضاف أن التقرير أظهر أن أنشطة عدة قد اضطلع بها قصد تحقيق تقدم في تعميم توصيات جدول أعمال التنمية على جميع هيئات الويبو. وأضاف الوفد أن له أسئلة وتعليقات محددة بشأن مشروعات عدة، وأن من المفيد جدا أن تضم قاعدة البيانات بشأن المساعدة في مجال الملكية الفكرية جميع الوثائق المناسبة، مثل جدول أعمال الاجتماع، والبرنامج، والوثائق والعروض، وكذلك التقارير المكتوبة. واقترح الوفد وضع صيغة سمعية للعروض أو ربما إتاحة بث شبكي بعد أن تكون الأمانة قد فرغت من عملية جمع المعلومات. وربما كان من المهم أيضا تقييم التقدم الذي يحرزه في المستقبل الأعضاء الذين يستعملون تلك الأداة، وذلك بواسطة استبيان، إضافة إلى تقسيم تكاليف الخبرة الاستشارية لإظهار الشعبة التي طلبت الخدمة.

52. وردا على السؤال الذي طرحه وفد إسبانيا، أوضحت الأمانة أن مبلغ 000 200 فرنك سويسري لا يشمل تكاليف الموظفين. غير أنها أشارت إلى وجود فريق مشروع يتألف من أربعة أشخاص يعملون على ذلك المشروع، وأن مبلغ 000 490 فرنك سويسري عبارة عن تكاليف موظفين وفق ما يقتضيه مستوى البرنامج والميزانية. وأوضحت الأمانة أيضا الفرق بين فئتي الموظفين وغير الموظفين، وأشارت إلى أن المشروع محل النظر لا يشترط أي تكاليف ترخيص إضافية أو تكاليف برامج حاسوبية نظرا إلى استعمال موارد داخلية وبرامج

حاسوبية مجانية أتاحها مزودو خدمات الشبكة. وتناولت الأمانة موضوع موعد بدء المشروع في أبريل 2009 ومدته المتوقعة البالغة 12 شهرا فأقرت بوجود تأخير فعلي مدته ثلاثة أشهر. وأضافت تقول إن المشروع يتضمن التوصية 6 من جدول أعمال التنمية، وأن قاعدتي البيانات مترابطتان منذ أن كان خبراء استشاريون يقومون بالأنشطة ودول أعضاء يهتمون بمعرفة قائمة الخبراء الاستشاريين والأنشطة المضطلع بها. وعليه، فإن دمج النظامين تسبب في التأخر الطفيف، أي أن العمل بدأ في 1 يوليه 2010. واستطردت الأمانة قائلة إنها تلقت عددا لا بأس به من الاقتراحات من الدول الأعضاء التي ستدرج في قاعدة البيانات، مضيفةً أن ثمة فائضا من مبلغ 000 300 فرنك سويسري، وأن الفريق لا يزال قائما لإدخال تلك التحسينات. وأكدت الأمانة، وهي تشير إلى تعليقات وفد البرازيل، أن إرفاق الوثائق ليس مشكلة، إذ إنها تفعل ذلك أصلا بشأن النظام الداخلي، وأن ذلك ممكن بالتأكيد بشأن النظام الخارجي، وكذلك أي تقييم لاحق للتحسينات الممكنة يشمل مدى تطبيق النظامين، لأن ذلك من مؤشرات الأداء. وأضافت الأمانة أن من الممكن معرفة الشعبة داخل الويبو التي طلبت ذلك بفضل تفاصيل النشاط. وعرّجت الأمانة على بعض المسائل الأخرى التي طرحت أثناء النقاش فأشارت إلى أن نظام وجه التلامس سيكون بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، رغم أنها متاحة بالانجليزية فقط في الوقت الراهن. بيد أنها أكدت أن العمل جار بشأن اللغات الأخرى. وأبلغت الأمانة المشاركين بأن الوثائق ستدرج في النظام بلغاتها الأصلية إن لم تكن بالانجليزية بحيث يجدها الناس بلغات عملهم.

53. وأيد وفد مصر البيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأضاف أن ثمة قضية نوع المعلومات المتاحة في قاعدة البيانات بشأن الخبراء ونوع المستشارين، إضافة إلى خبراء المساعدة التقنية الواردة أسماؤهم في قائمة الخبراء الاستشاريين. وأشار إلى أن قيمة قاعدة البيانات تكمن في أنها شاملة في حد ذاتها. وقدم الوفد اقتراحين اثنين للتعامل مع المسألة المشروعة المتمثلة في سرية المعلومات. فأما الاقتراح الأول فهون إدراج شرط في العقود مع الويبو، لدى استئجار خبراء استشاريين جدد، يخبرهم بإتاحة تلك المعلومات المحددة على قاعدة البيانات وتلقي قبولهم لذلك. وأما الاقتراح الثاني المتعلق بالجزء من تلك المعلومات الذي لا يودون كشفه، فيمكنهم استعمال نظام مزدوج بإتاحة بعض المعلومات المحدودة للجمهور في الوقت الذي لا تتاح فيه المعلومات المفصلة إلا للدول الأعضاء والوفود والسلطات الحكومية بواسطة مفتاح سري. وقد جرب النظام المقترح في عدد من المنظمات، منها منظمة التجارة العالمية، وسيسمح بحل مشكلة السرية، مع الحرص على إتاحة المعلومات للجميع ما أمكن. وأعرب الوفد عن تقديره لسهولة استخدام واجهة النظام وتوفرها باللغات الرسمية الست، لكنه رأى من المستصوب إتاحة نشاط بعينه يؤثر في منطقة بعينها بلغة الأمم المتحدة الرسمية المستعملة في تلك المنطقة. مثلا، إن كان نشاط من الأنشطة قد اضطلع به في مصر أو أي بلد عربي آخر، أمكن البلدان المعنية طلب إتاحة المعلومات باللغة العربية كذلك. وأضاف الوفد أنه يود الحصول على بعض التوضيحات بشأن تعريف نشاط المساعدة التقنية. ولما كان هذا النشاط يعرف بأنه أي نشاط يعني مشاركة بلدان نامية، فإن الوفد شدد على ضرورة تضييق هذا التعريف في المستقبل القريب.

54. وأيد وفد بوليفيا البيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية والبيان الذي أدلى به وفد مصر. وأكد مجددا أن المعلومات الواردة في قاعدة البيانات ستكون مهمة جدا للبلدان. والتفت الوفد إلى الندوات والأنشطة فقال إن هناك أربعة مكونات أساسية ينبغي إدراجها في جدول أعمال الاجتماع: أولا، عدد الخبراء؛ وثانيا، العروض التي يقدمها أولئك الخبراء والوثائق التي يوزعونها؛ وثالثا، العروض التي تقدمها الويبو والوثائق التي توزعها؛ ورابعا، مصادر المعلومات التي لجهة التنسيق علاقات بها في البلد. ورأى الوفد من المهم للغاية أن تتولى وزارة الخارجية الإشراف على تلك الأنشطة وتنسيقها. وعن الخبراء، أشار الوفد إلى أن ثمة ثلاثة عناصر معلومات عدّتها مهمة. أولا وقبل كل شيء، المنظمة أو الجمعية التي يعملون معها؛ وثانيا، سيرتهم الذاتية؛ وثالثا، إعلان اهتمامهم. وأضاف الوفد مسألة أخرى، هي الفترة الزمنية التي يُتوقع أن تتلقى فيها الدول الأعضاء تلك المعلومات الإضافية.

55. وأعرب وفد الجزائر عن دعمه البيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وكذلك البيان الذي أدلى به كل من وفد مصر ووفد بوليفيا. ورأى الوفد أن عدد الأنشطة التي ربما استفادت منها البلدان مصطنع، لأن مشاركة تلك البلدان في ندوة نظمتها الويبو قد ضُمّنت ذلك العدد. وعليه، أعرب الوفد عن اعتقاده أن من المهم التمييز بين الأنشطة التي استفادت منها البلدان في إطار مساعدة تقنية مناسبة، ومشاركتها في شتى الأنشطة التي نظمتها الويبو.

56. وضم وفد بنما صوته إلى أصوات الوفود الأخرى لتأييد البيانات المقدمة، وأشار إلى أن القوة الدافعة في تلك المسألة هي الشفافية. ومن المهم أن تكون الويبو قادرة على تسهيل تدفق تلك المعلومات إلى أقصى حد ممكن في مجال المساعدة التقنية المقدمة إلى الدول الأعضاء. بيد أن الوفد قال إنه ليس متأكدا من أنه يحق للمانح أن يطلب الكشف باسمه، وإن كان ذلك يصل إلى حد النقص في الشفافية. وأضاف أن هناك بعض المعلومات المفقودة عن العدد الحالي للمانحين، وأشار إلى أن الرابط الوارد في الوثيقة معطل لأن الوفد لم يستطع الاطلاع على المحتوى الذي يفضي إليه.

57. وتحدث وفد أذربيجان باسم بعض البلدان في أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى وجنوب القوقاز فأفاد بأن بلدانا عدة من المنطقة التمست المساعدة من الويبو لرسم استراتيجياتها الوطنية في مجال الملكية الفكرية، التي تعتبر ذات أهمة قصوى. وقال إن تلك البلدان تحتاج في هذا الصدد إلى الحصول على كل الدعم اللازم من الأمانة، وأعرب عن أمله أن تتلقى تلك البلدان المساعدة في مجال التقييم وبعثات الخبراء، والمبادئ التوجيهية، والمنهجيات وأفضل الممارسات، وكذلك تبادل الخبرات بين المناطق دون الإقليمية ومع البلدان التي سبق أن وضعت استراتيجيات وطنية في مجال الملكية الفكرية والتي تنفذها. وأضاف أن أعضاء المجموعات الإقليمية تحتاج بالخصوص إلى الربط بين رسم الاستراتيجيات الوطنية في مجال الملكية الفكرية وتنفيذها من جهة، والأهداف الكلية والاستراتيجيات الحكومية من أجل تنمية اجتماعية واقتصادية مستدامة، من جهة أخرى. ومضى الوفد يقول إن بلدان المنطقة تعوّل على دعم الأمانة في تلك الأنشطة، بما فيها رصد ما يكفي من أموال. واختتم الوفد كلمته بالترحيب بإنشاء شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية التي يتوقع منها تقديم دعم مناسب لتطوير أنشطة الويبو في المنطقة.

58. وتناول وفد باكستان الكلمة لأول مرة فشكر الرئيس على اقتداره في إدارة اللجنة، والأمانة على العرض الذي قدمته أثناء استراحة وقت الغداء والذي كان مفيدا إلى حد بعيد وغنيا بالمعلومات عن تشغيل النظام واستقراره. ولاحظ الوفد أن الأمانة أشارت إلى تحسينات في النظام بعد التنفيذ، واستفسر عما إذا كانت ستوضَّح القضايا التي تستلزم دعما واهتماما فوريان في السنة المقبلة. واسترسل قائلا إنه لم يُشَر إلى أي حاجة ملحة إلى إنشاء واجهة بين نظام قطاع التنمية (DSS) ونظام الإدارة المتكاملة للمعلومات (AIMS). ويود الوفد من ثم أن يعرف المدة الزمنية المحددة لتحقيق التقدم في تلك المسألة وما إذا كان ذلك يشمل نسبة 15 في المائة من تكلفة التحسين المتبقية من سنة اعتماد الميزانية.

59. وأعرب وفد البرازيل عن دعمه البيان الذي أدلى به وفد بوليفيا لأن الاقتراحات التي قدمها هذا الوفد وجيهة جدا وينبغي أخذها في الحسبان وإدراجها في المشروع. وأضاف الوفد اقتراحا إجرائيا يتعلق بالعرض الذي قدم وقت الغداء والقائل إنه ربما كان من المستحسن تقديم تلك العروض أثناء الجلسات العامة، بل حتى في بداية تلك الجلسات أو قبلذاك بنصف ساعة، بحيث تتزامن العروض والأسئلة.

60. وشكرت الأمانة الدول الأعضاء على أسئلتها والاهتمام الذي أبدته خلال العرض. والتفتت أولا إلى التعليقات التي قدمها وفد مصر فأشارت إلى أن الشرط القاضي بالسماح للأمانة بأن تنشر المعلومات عن الخبراء الاستشاريين قد أدرج في جميع عقود اتفاق الخدمات الخاصة، وأنها كتبت إلى جميع الموظفين في إطار اتفاقات الخدمات الخاصة منذ يناير 2009 سائلة إياهم الموافقة. وقد وردت أجوبة مناسبة على الأمانة ومعظمها إيجابي إلى حد بعيد. وأضافت الأمانة أن خيار إتاحة إمكانية نفاذ الدول الأعضاء وحدها بكلمة سر لم يكن صعبا، وأن من حق الدول الأعضاء أن تتطلع إلى أن تتصل بها الأمانة في الوقت المناسب طالبة مساعدة مكاتبها بشأن أي

مسألة تتعلق بجهات التنسيق. ومضت تقول إن النظام قادر على التعامل بلغات الأمم المتحدة الست؛ وبالطبع ستُرفع الوثائق إلى النظام بوصفها وثائق أصلية ينبغي إتاحتها بلغة الاجتماعات إن هي عقدت في منطقة بعينها. ويُتوقع من الأمانة أن تحدث النظام شهريا، ويمكن بالتأكيد معالجة معظم التعليقات/الاقتراحات بالرصيد المتبقي من الميزانية. وأضافت أن الموارد المخصصة للبرمجة في الخارج التي ستستمر في التوارد حتى يونيه 2011 قد استُبقيت أيضا. وهكذا، فقد تبقت بضعة آلاف من الفرنكات، أي إنه يمكن تحقيق كل شيء بموارد المشروع الموجودة. وأشارت الأمانة إلى أن تعريف نشاط المساعدة التقنية قد قدم في وقت مبكر ووُصف بأنه مسألة تتعلق بالسياسات العامة. وقد أدرج في الوقت الراهن حضور اجتماعات اللجان الدائمة لأنه يمكن تمويل حضور الدول الأعضاء تلك الاجتماعات ومشاركتها في العمل المعياري، ذلك أنه قد يتعذر عليها الحضور دون تلك المساعدة. واختتمت الأمانة كلمتها بملاحظة أن مساعدة كبيرة جدا قد قدمت إلى البلدان الأقل نموا والبلدان النامية وأنه ليس للأمانة أن تحدد إن كانت تلك المساعدة مساعدة تقنية، لكنها اعترفت بضرورة وضع تعريف دقيق، ربما على مستوى السياسة العامة.

61. وعلق نائب المدير العام لقطاع التعاون لأغراض التنمية على تلك المسألة معتبرا إياها صعبة ما دام موقف الأمانة هو أن المساعدة التقنية هي كل نشاط لفائدة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا تلقى دعما، لأن تلك البلدان مؤهلة لذلك. وعليه، فإن ذلك النشاط لا يقتصر على برامج التدريب فحسب، بل يشمل تمويل الأنشطة التي تحضرها الويبو أو أي أنشطة أخرى تنظمها الويبو أيضا.

62. وأكدت الأمانة، وهي تشير إلى تعليقات وفد بوليفيا بشأن ضرورة إرفاق الوثائق والمعلومات عن عدد الخبراء، أن ذلك ممكن ربما في الجزء القادم بعد الإصدار المقبل. وتناولت موضوع مراكز التنسيق فقالت إنه يوجد حاليا مفهوم المشارك في التنظيم، وهو الطرف الذي تتعامل معه الأمانة على المستوى الوطني ليساعدها على تنظيم الأنشطة، وكذا مفهوم "بطلب من" الذي يعني نفس الشيء أحيانا. فالنشاط قد تطلبه وزارة، لكنه ينظَّم بمشاركة مكتب الملكية الفكرية مثلا. والتفتت الأمانة إلى موضوع الخبراء الذين يقدمون سيرهم الذاتية وإعلان ذمتهم فقالت إنها غير متأكدة من ماهية الإعلان هذا، وإنه يمكنها تلقيه عبر وسائل أخرى غير الشابكة، وإنه لا بد من الاستيقان من أن الجميع يفهم الشيء نفسه قبل إحالته على المكاتب الوطنية مِن طريق النفاذ المشفّر. وقالت الأمانة، وهي تشير إلى تعليقات وفد الجزائر وضرورة التمييز بين مختلف أنواع أنشطة المساعدة التقنية، إن الأنشطة التقنية المناسبة التي يمكن البحث عنها بحسب النوع في النظام تنفَّذ على نحو تستطيع الدول الأعضاء معه أن تبحث بحسب الاطلاع على الدراسات، أو حضور لجنة من لجان الويبو الدائمة، وسوى ذلك. وأشارت أيضا إلى أن الضرورة تقتضي تحديث النظام بانتظام بواسطة ردود الدول الأعضاء. وذكَّرت الأمانة بأن وفد بنما كان قد أشار إلى مسألة الشفافية، أي إنه كلما أتيح المزيد من المعلومات، كانت أنشطة الويبو شفافة. وأضافت الأمانة، وهي تشير إلى المشروع 9، أنه ينبغي مناقشة موضوع عدد المانحين في تقرير آخر، واعتذرت للدول الأعضاء عن أن الرابط الوارد في تلك الوثيقة لم يكن صحيحا وأنه كان معطلا. وقالت إنها تداركت ذلك التقصير عن طريق وضع الرابط في الصفحة الرئيسية أسفل الشاشة بحيث يسع الدول الأعضاء النفاذ إلى النظام على صفحة الويبو. وردا على المسائل التي أثارها وفد أذربيجان، قالت الأمانة إنها تؤيد تأييدا تاما تلك الملاحظات العامة التي كانت وفود أخرى قد أبدتها أيضا. وتطرقت الأمانة إلى المسألة الأخيرة التي أثارها وفد باكستان فأشارت إلى أن إحدى المشكلات التي يواجهها النظام والتي ظهرت في العرض المقدم وقت الغداء هي أن النظام غير مكتمل. واعترفت بأن بعض الأنشطة مفقود، لكنها أوضحت أنها ليست هي المسؤولة عن إدراجها في النظام. وأضافت أن 35 مركز تنسيق يساعدها في عملها على نطاق الويبو تفعل ذلك. وأضافت أنها وضعت الآن مشروعا منفصلا بدأ مؤخرا أخذ المعلومات من النظام المالي، لأنه لا شيء يمكن أن يحدث في الويبو دون الرجوع إلى هذا النظام المالي. ومضت قائلة إنها ستضع واجهة هناك بحيث تُنقل البيانات مبدئيا إلى النظام الخاص بها، في شكل مقتضب في أول الأمر، على أن يحدَّث لاحقا. وأكدت أنه لن يهمَل أي جانب آخر، وأنه يمكن الفريق أن يعد تقارير في ذلك الصدد تذكّر بإكمال إدراج المعلومات. ومن شأن ذلك أن يعالج المواد المفقودة وكذلك مجمل النظام، والتأكد من ثم من أن البيانات حديثة وتامة قدر الإمكان.

63. وأشار وفد البرازيل إلى ملاحظة وفد بوليفيا بشأن مسألة مراكز التنسيق فقال إن هذا المفهوم عنصر مهم يجب إدراجه قبل الأنشطة، بخلاف التعيينات رأسًا. وثمة مشكلة تطرح أحيانا وهي أن الويبو تتصل ببعض الوزارات لكسب الوقت، وبمكاتب الملكية الفكرية في بعض المناسبات. وأكد الوفد من جديد أن الأمر يحتاج في بعض الأحيان إلى أكثر من مكتب للملكية الفكرية للتنسيق مع الوزارات الأخرى، وأن من المفيد وجود جهة تنسيق سلفا بحيث تستطيع الأمانة معرفة الجهة التي ينبغي التوجه إليها عندما تتصل ببلد من البلدان . فمثلا، تستطيع البعثة الدائمة في جنيف أو وزارة الخارجية أن تؤدي دور مركز التنسيق. وأضاف الوفد أن من الوجيه جدا أن يشارك في التنظيم وزارات أخرى أو مكتب الملكية الفكرية على سبيل المثال.

64. ووافقت الأمانة على الاقتراح وقالت إنه جدير بأن تشارك الدولَ الأعضاء إياه بشأن ذلك النظام. غير أنها أعربت عن شكها في رغبة مراكز التنسيق في نشر أسمائها في جميع أنحاء العالم، اللهم إلا إذا أدرجت في النظام المغلق.

65. وشكر وفد عمان الرئيس والأمانة على العرض المقدم في استراحة وقت الغداء. وأوضح أنه لم يستطع النفاذ إلى المواقع الشبكية المعنية رغم فائدة العرض الجمة، ذلك أنه كانت دائما تظهر نافذة تشير إلى وجود "خطأ". وعرّج الوفد على موضوع المساعدة التقنية فأعرب عن رغبته في معرفة ما إذا كانت الويبو هي التي تمول تلك المساعدة أم البلدان المتلقية نفسها. واستعلم أيضا عما إذا كان ذلك سيدرج في الموقع أم في قاعدة البيانات.

66. واعتذرت الأمانة عن عدم صحة الرابط الوارد في الوثيقة التي كانت أعدت قبل شهرين، وأكدت أنه إذا أرادت الدول الأعضاء الاطلاع على الرابط الصحيح في الموقع <www.wipo.int>، فإنها ستجده أسفل الصفحة حيث الرسم البياني في الوسط. فكل أنشطة الويبو التقنية تظهر هناك، سواء أكانت تمول عن طريق الويبو أم بوسائل أخرى، لأن قاعدة البيانات تتعلق بمعرفة ما يجري في البلدان أكثر منها بمن يمول تلك الأنشطة. والتفتت إلى الجزء الثاني من السؤال الذي طرحه وفد عمان فقالت إن قاعدة البيانات ستبين جميع أنشطة المساعدة التقنية، سواء كان التمويل من الويبو أو عن طريق أموال استئمانية، وكذلك تلك التي تدعمها الحكومات.

67. وقال وفد عمان إنه سيقدم مقترحا يتعلق بفتح نافذة أو بوابة تسمح للبلدان بإدراج تعليقاتها وتحديث أنشطتها غير المشار إليها في قاعدة البيانات حاليا.

68. وردت الأمانة قائلة إن ذلك مفهوم جيد، وأضافت أن إسهامات الدول الأعضاء ستحظى بكل الترحيب، سعيا إلى جعل قاعدة البيانات شعبية. إن هذه الأداة مخصصة لأنشطة الويبو في الوقت الراهن، لكن البلدان التي تدير مبادراتها الخاصة بها مدعوة إلى تقديم وتقاسم معلوماتها وخبراتها. إن ذلك يقتضي بعض التعديلات لإظهار امتلاك البلد زمام النشاط المعني. وأضافت الأمانة أنها لا ترى أي بأس في الاقتراح، لأن إظهار ما يجري في البلدان ينسجم مع الغرض المهم المتوخى من قاعدة البيانات. ويمكن اعتبار قاعدة بيانات المساعدة التقنية العالمية (G-TAD) التي وضعتها منظمة التجارة العالمية مصدر إلهام لأن هدف تلك القاعدة إتاحة المعلومات، وأن من المرجح تكييفها في المستقبل إن رغبت البلدان في إدراج أنشطتها فيها.

69. وأعرب الرئيس عن أمله أن تكون ردود الأمانة قد أرضت وفد عمان، وأشار إلى أنه سينتقل إلى المشروع التالي إن لم تكن هناك تعليقات أخرى.

70. وعرضت الأمانة المشروع المتعلق بالتوصية 8 "النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمه" ورمزه DA_08_01 في إطار المرفق 3 من الوثيقة CDIP/6/2. وأفادت بأن المشروع يتألف من خمسة مكونات أساسية. العنصر الأول: تحليل الاحتياجات واستعراض قواعد البيانات؛ ثانيا: النفاذ إلى قواعد البيانات والمجلات التقنية المتخصصة؛ ثالثا: النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة في البراءات؛ رابعا: إنشاء مراكز لدعم التكنولوجيا والابتكار؛ خامسا: التدريب والتوعية. وجاء في التقرير المرحلي الذي أُعد للدورة الحالية للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية أن المشروع يسير في الطريق الصحيح، وأن الدراسة التي تستعرض أهم قواعد بيانات البراءات وغير البراءات قد أعدت، وكذلك دليل تقني ومفصل عن قواعد البيانات. وأضافت الأمانة أن

الدليل أعد استنادا إلى الدراسة وأنه متاح لمكاتب الملكية الفكرية والمنتفعين عموما على موقع الويبو الشبكي. وأفادت أيضا بأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص والويبو بشأن خدمة "النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار" (المعروف بالمختصر aRDi) قد استُهلت في عام 2009، وتلتها خدمة "النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة في البراءات" أو برنامج ASPI، التي دُشنت في سبتمبر 2010. وأوضحت الأمانة أن العنصر الرابع يتعلق بإنشاء مراكز لدعم التكنولوجيا والابتكار، وأن التدريب المتعلق بإنشاء مراكز من ذلك القبيل وبتنظيم ثلاثة مؤتمرات إقليمية في هذه السنة يسير في الطريق الصحيح. وأضافت أن المشروع قد تأخر بعض الشيء بخصوص إبرام اتفاقات مستوى الخدمات (SLAs) التي تتيح إطارا للأنشطة التي يتعين الاضطلاع بها في البلدان النامية الراغبة في إنشاء مراكز لدعم التكنولوجيا والابتكار. ويُعزى ذلك التأخير أساسا إلى ضرورة الإعداد المكثف لتلك الاتفاقات، بالتعاون مع البلدان المستهدفة. وأشارت الأمانة إلى أن عدد المؤسسات المشاركة في برنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار لا يزال قليلا، وأوضحت أن الأمر يحتاج إلى شن حملة ترويج فعالة، على الأقل في البلدان الأقل نموا التي مُنحت النفاذ المجاني إلى البرنامج. وستنظَّم تلك الحملات في المرحلة الأخيرة من الجدول الزمني لتنفيذ المشروع. وتعتزم الأمانة إضافة ثلاث مجلات إلى البرنامج، لكنها أعربت عن رغبتها في لفت انتباه الدول الأعضاء إلى أن تنفيذ المشروع مقيد نوعا ما بقلة الموظفين. وأشارت في هذا المقام إلى أن تكاليف غير الموظفين هي وحدها المخصصة للمشروع. وقد قللت إعادة التوزيع الداخلي في بداية السنة من الصعوبة الأولية، لكنها لم توفر الاستمرارية، الأمر الذي يستلزم تخصيص المزيد من الموظفين للمشروع. وأشارت الأمانة إلى تنفيذ المشروع فأفادت بأن آخر الإحصاءات تبين أن نحو 14 اتفاقَ مستوى الخدمة في جميع المناطق قد وُقع، وهي على النحو التالي: 4 في أفريقيا و4 في المنطقة العربية و4 في أمريكا اللاتينية، و2 في آسيا. وأبلغت المشاركين بأنه منذ انطلاق المشروع، نُظمت ثلاثة منتديات عن المشروع؛ واضطلع بأكثر من 30 بعثة تقييم شملت 10 بلدان، في الوقت الذي توجد فيه المزيد من الطلبات لإنشاء تلك المراكز وتنفيذ المشروع.

71. وأيد وفد السنغال البيانين اللذين أدلت بهما المجموعة الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية، وكذلك البيان الذي أدلت به مجموعة البلدان الأقل نموا، وأعرب عن قلقه إزاء المشروع المتعلق بالنفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمه. وأشار إلى أن نحو 33 في المائة من مجمل الميزانية قد أنفقت، ونظرا إلى أنه يجب صرف ثلثي الميزانية تقريبا في الفترة الثانية من البرنامج، فإنه أعرب عن رغبته في معرفة الطريقة التي ستُنشأ بها آلية المشروع بحيث تمكن من إنجاز جميع الأنشطة المبرمجة رغم نقص الموظفين. وأضاف الوفد أن التقرير أشار إلى تزايد عدد البلدان المقدمة للطلبات، لاسيما بالنظر إلى نجاح المشروع. وشكر الوفد في الختام اللجنة على الأهمية التي أولتها لذلك البرنامج، خاصة بالنسبة إلى البلدان النامية، لأنها مكنتها من الحصول على معلومات نفيسة تفيد في وضع مشروعات بحوث وفي الحد من المطالبات في مجال البراءات.

72. وتناول وفد الولايات المتحدة الأمريكية الكلمة لأول مرة فشكر الرئيس على استمراره في إدارة اللجنة باقتدار، والأمانة على إعدادها الدقيق للتقرير المرحلي عن ذلك المشروع. وقد أشار التقرير إلى التقدم الكبير المحرز منذ السنة الماضية. وضرب الوفد مثالا واحدا على ذلك، وهو الاضطلاع بـ25 بعثة تقييم استعدادا لإنشاء مراكز لدعم التكنولوجيا والابتكار، في حين أنه لم يُضطلع إلا بـ5 بعثات في السنة المنصرمة في نفس الفترة. وأشار أيضا إلى أن أكثر من 30 بلدا آخر طلب الاستفادة من تلك المراكز، فيما يبدو، وأن المزيد من بعثات التقييم في طريقها من ثم إلى الإنجاز. ولاحظ الوفد أن تلك الأعداد تبين أن المشروع لبَّى حاجة غير ملباة في العديد من البلدان. لذا، فهو يثني على الجهود التي تبذلها الويبو في هذا الميدان. واسترسل الوفد قائلا إنه لا يزال هناك عدد قليل من الأسئلة عن المشروع طُرقت في الملاحظات الاستهلالية، بيد أن الأمر ربما احتاج إلى مزيد تفصيل. وتعجَّب الوفد من أن عدد المؤسسات المشاركة في برنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار لا يزال ضئيلا، رغم أن الخدمة أطلقت في يوليه 2009. ثانيا، استوضح الوفد سبب الاقتصار على تخصيص تكاليف غير الموظفين للمشروع، علما بأن من الواضح أن المشروع يحتاج إلى موظفين لتدعيم مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار.

73. وأشار وفد الهند إلى مسألة أثيرت في العرض المتعلق بالحاجة إلى المزيد من الموظفين المكلفين بالمشروع فسأل الأمانة عن الكيفية التي تود بها معالجة تلك المسألة وعن الخطة التي يجب اتباعها لاستيفاء تلك المتطلبات. ورحب الوفد بإضافة ثلاث مجلات إلى مشروع النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار، وقال إنه يعتقد أن المشروع مفيد جدا وأنه سائر في الطريق الصحيح. وطلب المزيد من التوضيحات بشأن البحث المقدم، وأشار إلى أن الشروع في برنامج النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة في البراءات، الذي يوفر إمكانية الحصول على معلومات متخصصة عن البراءات، أظهر في مؤشراته أن النتائج المتوخاة من إتاحة قواعد بيانات متخصصة في البراءات لمكاتب الملكية الفكرية قد تحققت بالكامل. وطلب الوفد في هذا الصدد معلومات عن الطريقة التي استُعرضت بها قاعدة البيانات تلك وحُدثت، وعن عدد مكاتب الملكية الفكرية التي تنفذ إليها حاليا. وأشار الوفد إلى أن التقرير يتحدث عن التقدم الكبير المحرز في إتمام تحليل الاحتياجات والتدريب الأساسي لكل مركز من مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وأضاف أنه إذا كان ذلك تطورا إيجابيا ومستحسنا، فإنه لا يزال يود الحصول على توضيحات بشأن ما تقوم به مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار في الوقت الراهن. وقال الوفد إنه يدرك أن المراكز لا تزال في مراحلها الأولى، وذكّر اللجنة بأنه هو من كان اقترح تلك الأداة في إطار اللجنة في الدورة ما قبل الأخيرة. وأوضح أيضا أن ما كان اقتُرح مركز حقيقي للتكنولوجيا والابتكار لتشجيع الابتكارات المحلية في البلدان النامية. واستوضح الوفد المهام الحالية للمراكز، وما إذا كانت ثمة خطط لتوسيع نطاقها. وذكر الوفد الحلقات التدريبية التي نُظمت فطلب المزيد من التفاصيل عن طاقمها وعما إذا كانوا جميعهم موظفين في أمانة الويبو، وعما إذا كانت الأمانة تبحث عن برامج من قبيل تدريب المدربين وعن نماذج مستدامة للمراكز. وربما كان من المفيد تقاسم استنتاجات تحليل الاحتياجات والشروط العامة لاتفاقات مستوى الخدمة الموقعة بين المراكز والويبو، ليس بالتفصيل ولكن لتقديم فكرة عن الطريقة التي تعمل بها في الواقع. وبالمثل، قد يكون من المفيد معرفة عدد المراكز الإضافية المخطط إنشاؤها في السنتين القادمتين وأماكنها. وأشار الوفد إلى أن التقرير الوارد في الوثيقة CDIP/6/2 يتحدث عن أن الأمانة، رغم عدم إدراج موضوع الخدمات المتخصصة في مجال البراءات وغير البراءات في الويبو في الدراسة، تعتزم اقتراح خدمات جديدة في إطار الويبو بحلول نهاية عام 2010. وأشار التقرير أيضا إلى تحقق بعض التقدم في ذلك المضمار. ولفت الوفد الانتباه إلى أنه ربما كان من المفيد معرفة نوع التقدم المحرز وموقف اللجنة منه، بالنظر إلى أن الدورة السادسة هي آخر دورة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في عام 2010. وسأل الوفد في الختام عن المدى الذي وصل إليه التقييم، وأشار إلى أنه ينبغي توزيع استبيانات التقييم بعد كل حلقة تدريبية قصد تقييم مدى زيادة الوعي بحقوق الملكية الفكرية تقييما كميا.

74. وطلب وفد بنما ضرب أمثلة على الإنجازات المحققة والعبر المستخلصة، وسأل عما إذا كانت الأمانة فكرت في وقت من الأوقات في تشجيع العمل الذي يمكن أن تقوم به المراكز، لأنه أشيرَ إلى شبكة لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار غير موجودة في مكاتب الملكية الفكرية أو الملكية الصناعية، وإنما تشمل مؤسسات أكاديمية وبحثية. والتفت الوفد إلى الجامعات، التي تُنقل منها التكنولوجيا وتوجد بها مؤسسات بحثية، فتساءل عن حظوظ البحث والتحقيق فعلا في إمكانية التنسيق مع تلك المكاتب بغية تشجيع الجهود المبذولة في إطار المبادرات المتعلقة بذلك المشروع. وسأل الوفد في الختام عما إذا كانت الأمانة تعلم متى يصدر الدليل باللغة الإسبانية.

75. وأيد وفد كوبا البيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، ورحب بالنتائج التي تحققت بواسطة مشروع النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار، وكذلك مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وأعرب عن اعتقاده أن من المهم أن تواصل الأمانة جهودها الهادفة إلى زيادة عدد البلدان النامية التي يمكن أن تستفيد من مشروع النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة في البراءات بغية النفاذ إلى المعلومات المتخصصة عن البراءات.

76. وتحدث وفد فرنسا بصفته الوطنية فقال إنه إذا كان يسره أن يرى أن النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمه أصبح ممكنا، فإنه جد مسرور بأن يشهد التقدم المحرز في ذلك المشروع. وعبر عن اعتقاده أن دليل

قواعد البيانات والنفاذ إليها، اللذين لهما طابع تقني وعلمي، وقاعدة البيانات المتخصصة في البراءات، وكذلك إنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، كلها ستسهم إسهاما كبيرا في نشر المعرفة واستعمال نظام البراءات خير استعمال.

77. وأعرب وفد باكستان عن اعتقاده أن تقدما كبيرا قد تحقق، مشيرا بوجه خاص إلى مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، ومستدلا بأن أكثر من 30 بلدا طلب افتتاح تلك المراكز. وأضاف أن ذلك يظهر التحسن المحقق والتقدم المحرز في ذلك الاتجاه. وهناك مسألة لا تزال تحتاج إلى توضيح وهي دور تلك المراكز ونطاقها. فبحكم اسمها، فهي تشمل مجال عمل ضخما، لكن الظاهر أنها تنحصر في قواعد البيانات والنفاذ إليها فقط. واختتم الوفد كلمته سائلا الأمانة توضيح هذه النقطة.

78. وبدأت الأمانة بتبديد القلق الذي عبر عنه وفد السنغال إزاء النفقات المالية. وأوضحت أنه صُرف ثلث الميزانية حتى الآن، وأنه لما كانت مدة المشروع ثلاث سنوات، فإن كل شيء يسير في الطريق الصحيح على ما يبدو رغم مسألة الموارد البشرية. وردا على ما أورده وفد الولايات المتحدة، قالت الأمانة إنها أحاطت علما بملاحظاته المتعلقة بزيادة الطلب على الخدمات. وأكدت التزامها بالسعي إلى تلبية ذلك الطلب. وأضافت أن ثمة اهتماما كبيرا لأن الأمر لا يتعلق بفتح باب النفاذ إلى قواعد البيانات تلك فحسب بل بإتاحة الدعم أيضا لمساعدة البلدان والأطراف المهتمة على استعمال قواعد البيانات تلك بفعالية. لذا، فإن تكوين الكفاءات مهم، وهو الأمر الذي دفع إلى إطلاق برنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار في يوليه 2009. ولاحظت الأمانة أن هذا البرنامج يندرج في نفس الإطار الذي تندرج فيه الشبكة الدولية للصحة - مبادرة تيسير الوصول إلى نتائج البحوث (Hinari) التابعة لمنظمة الصحة العالمية، وبرنامج الوصول إلى الأبحاث الزراعية العالمية عبر الإنترنت (Agora) التابع لمنظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج وصلة شبكية مباشرة إلى البحوث العلمية في مجال البيئة (Oare) التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وأوضحت أن المشروع يعتمد كثيرا على الاتصالات بالناشرين الذين مكنوا الويبو من النفاذ إلى منشوراتهم ومجلاتهم بفضل سخائهم. وقالت الأمانة إنها شعرت، منذ ما يزيد عن ستة أشهر بقليل، بأنها كانت على وشك تحقيق فتح في أن يكون لها فهرس رئيسي من المنشورات على الأقل. وأوضحت أيضا أن هناك مجلات أخرى ستضاف، وأنها ستستمر في فعل ذلك كلما حصلت على منشورات. واسترسلت قائلة إنها كانت تريد في أول الأمر أن تحدث مفاجأة بإضافة 50 مجلة جديدة جملةً واحدة. لكن، لما لم يتحقق ذلك، ارتأت إضافة ما يرِد عليها أولا بأول. وكانت المجموعة الأصلية من المجلات التي أضيفت عبارة عن مجلات عن الحد الأدنى من سندات غير البراءات التي تنص عليها معاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT)، بعضها كان يصعب النفاذ إليه نسبيا. وأشارت الأمانة إلى أنها قد تنتهج نهجا مختلفا وتوسع النطاق قطعا ليشمل مجلات أخرى غير المجلات التي أهدِيَت عن الحد الأدنى من سندات غير البراءات التي تنص عليها معاهدة التعاون بشأن البراءات، بحيث تضاف منشورات عديدة في أقرب وقت ممكن. وبالإشارة إلى السؤال الذي طرحه وفد الهند بشأن قلة الموظفين، قالت الأمانة إن تلك قضية يعاد النظر فيها داخليا في الوقت الراهن قصد تلبية ذلك الطلب الذي لم يقدَّر حق قدره. وأضافت الأمانة أنه حتى الأحداث التي تسمح بجعل مشروع من المشروعات فعالا لم تقدر هي الأخرى حق قدرها، وكذلك عنصر الموارد البشرية الذي ينطوي على التدريب المنتظم. ومضت الأمانة تقول إن مشروعات من قبيل النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار، والنفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة في البراءات، تستند إلى حد بعيد إلى ما أهداه مقدمو خدمات قواعد البيانات التجارية عن البراءات إلى الأمانة، ويقع على عاتق هؤلاء اتخاذ القرار بشأن البلدان المؤهلة. وعلاوة على ذلك، قالت الويبو إن لديها علاقات جيدة بمقدمي خدمات قواعد البيانات التجارية عن البراءات، وإنها أقرب إليهم بكثير مقارنة بالناشرين الدوليين، وإنها تأمل أن تتسارع الأمور أكثر، ربما لجعل قواعد البيانات التجارية عن البراءات تُهدي المزيد، وتفكر من ثم في النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار بحيث يمكن استجلاب المزيد من المنشورات. وعرّجت الأمانة على موضوع النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة في البراءات فقالت إنه لم يُشرع فيه إلا منذ عهد قريب جدا، وذلك في نهاية سبتمبر 2010، وأنها تلقت ما لا يقل عن ثلاثة طلبات، أحدها ملح بعض الشيء. وأعربت الأمانة عن بالغ أسفها على عجزها عن تلبية تلك الطلبات عن طريق فتح

النظام. وشددت على ضرورة إضفاء الطابع الرسمي على ترخيص الاستعمال الممنوح للمؤسسات. ويختلف هذا الترخيص بعض الشيء عن النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار، لأن الأمانة، بخلاف الناشرين، عليها أن تتعامل مع قواعد البيانات التجارية عن البراءات، ومن الضروري تحقيق التوافق بين جميع قواعد البيانات التجارية الست عن البراءات. وأضافت الأمانة أن أهم اختلاف، وكذلك الأمر بين برنامج النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة في البراءات وبرنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار، هو أن الموضوع في البرنامج الأول يتعلق باتفاق تصفية أولي. ومهما يكن من أمر بالنسبة إلى برنامج النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة في البراءات، فإنه ينبغي لجميع المنتفعين أن يوقعوا شروط وأحكام قواعد البيانات التجارية عن البراءات. بيد أن هناك بعض التأخير، وقد تلقت الأمانة قبيل قليل ردا من أحد مقدمي خدمات قواعد البيانات التجارية عن البراءات. وأعربت عن أملها أن توجَّه تعليقاتهم إلى مكتب المستشار القانوني للحصول على ردود في أقرب وقت، وتمكينهم من النفاذ إلى الإجابات في الأسبوع القادم أو بعده أو التأكد من أنهم يحصلون على تلك الإجابات. وأضافت الأمانة أن الحاجة تدعو إلى المزيد والمزيد من الترويج فيما يبدو لزيادة عدد المنتفعين ببرنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار للنفاذ إلى المجلات العلمية والتقنية، لاسيما لفائدة البلدان الأقل نموا، التي يمكنها النفاذ إليها مجانا. وقالت إن الكفاءات البشرية اللازمة والجهود المبذولة في مجال الموارد البشرية خاصة تقتضي المشاركة بهمّة في ذلك الترويج. واسترسلت في القول فضربت مثالا من موزامبيق حيث لم تسمع أي من الجامعات الثمانية والثلاثين ببرنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار، رغم أن البرنامج يعمل منذ سنة، علما بأنه يمكن تلك الجامعات –نظريا- النفاذ إلى البرنامج مجانا، وعلما أيضا بأن الاشتراك في قواعد البيانات تلك ربما كلف الأمانة زهاء نصف مليون دولار. لذا، قالت الأمانة إنه لا بد من بذل المزيد من الجهود لترويج البرنامج المذكور، إضافة إلى برنامج النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة في البراءات. وأوضحت أنه ينبغي لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار أن تقدم خدمات أساسية، أي الطريقة التي يمكن بها للمنتفعين أن يحصلوا على التكنولوجيا. إن الأمر ليس بسهولة الجلوس أمام حاسوب والبحث في باحوث غوغل عن كلمات قليلة تتعلق بقواعد بيانات البراءات، وإنما ينبغي معرفة قاعدة البيانات التي يجب البحث فيها. فإن أراد المرء البحث في متن وثائق الأمم المتحدة، لزمه عدم البحث في خدمة البحث ركن البراءات أو مكاتب البراءات الأوروبية، وإنما في مكتب البراءات والعلامات التجارية للولايات المتحدة. إن معرفة أي قاعدة بيانات ينبغي البحث فيها هي المنطلق؛ ثم من اللازم معرفة طريقة البحث، على أن يكون المستعمل على دراية باستراتيجيات البحث، وذلك باستخدام الكلمات الرئيسية والتصنيف الدولي للبراءات، أي أنه ينبغي تدريس جميع تلك المراحل. ومن المهم جدا أن تنطلق الأمانة من ذلك، وأن ذلك يعتمد كثيرا جدا على الاحتياجات والموارد المتاحة في أي مركز أو أي بلد. وتقرر الشبكة ما يمكن تقديمه إضافة إلى ذلك، وما الشيء الإضافي الذي تدعو إليه الحاجة. وعليه، ستوفر الأمانة التدريب، مستعينةً بموظفين مهنيين من شتى الإدارات في الويبو، وبخبراء خارجيين أيضا يقدمون الدعم بغية استكمال التدريب اللازم. وأفادت الأمانة بأن مدة الحلقات التدريبية الأولية يومان ونصف يوم، وأن خمسة خبراء دوليين، بمن فيهم خبراء من الويبو، أداروا دورة نظرية، تلتها دورة عملية، مثلا عن البحث في قاعدتي بيانات ركن البراءات ومكتب البراءات والعلامات التجارية للولايات المتحدة. لقد تبين أن تلقي كلتا الدورتين، النظرية والتطبيقية، كان مهما جدا، لكن ذلك غيض من فيض، لأن مدة يومين ونصف اليوم لا تكفي، وهو عامل يؤكد أهمية التدريب المنتظم أيضا. ثم أوضحت الأمانة أنه يمكن العثور على تحليل الاحتياجات في الدراسة، التي يمكن العثور عليها، بدورها، في صفحات الموقع الشبكي المتعلقة بالوثيقة CDIP/3 ، إلى جانب جميع التفاصيل الأخرى للدراسة، بما فيها تحليل الاحتياجات. وأكدت الأمانة أن نماذج من اتفاقات مستوى الخدمات متاحة حسب الطلب، وأنها عبارة عن وثيقة عادية جدا. وهناك أيضا صفحات شبكية خاصة بمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، لكن إذا ذهب المستعملون إلى قاعدة بيانات ركن البراءات ونقروا على الرابط الذي يقود إلى البراءات في العمود الأيسر، وجدوا رابطا يفضي إلى المشروعات، حيث توجد مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار أيضا. وخلُصت الأمانة إلى القول إن أربعة أشخاص يعملون على ذلك المشروع وأن ميزانية المشروع تسمح بإنشاء 12 مركزا بحلول السنة الثالثة من التنفيذ. لكن الطلب يتجاوز بالضعف ما كان متوقعا. وهذا

يعني أنه ينبغي إعادة توزيع داخلي للموارد البشرية لتلبية الطلب، مع مراعاة أن المشروع المعني لن يستكمل إذ إنه عملية مستمرة. وجواباً عن سؤال بنما، قالت الأمانة إنها في طريقها إلى إنشاء مركز لدعم التكنولوجيا والابتكار معني بالتنسيق داخل مكاتب الملكية الفكرية، لكن الهدف النهائي هو إنشاء مراكز لدعم التكنولوجيا والابتكار حيثما وُجد مستعملون للمعلومات، مثلا في الجامعات ومؤسسات البحث والتطوير والرابطات الصناعية وسواها. غير أنها أشارت إلى أن المراكز المنشأة داخل مكاتب الملكية الفكرية تتولى الدور الأساس في تنسيق الشبكة الوطنية التي تُنشأ في بلد بعينه، وإقامة شراكات عقب ذلك قصد وضع خطط، وبرامج تدريب، وكذلك تقييم الخدمات التي تقدمها. والتفتت الأمانة إلى السؤال الأخير عن نوع الخدمات الأخرى التي ستقدمها الويبو بشأن البحث والفحص الواردين في وثيقة المشروع فقالت إن الويبو تقدم خدمة تسمى برنامج التعاون الدولي بشأن بحث الاختراعات وفحصها الذي تعاد صياغته حاليا وسيطلق عليه من الآن فصاعدا برنامج التعاون الدولي في مجال الفحص. والأمانة في طريقها إلى إنشاء المنصة وتحديد المنتجات والخدمات التي ستقدم أساسا في إطار البرنامج والمنصة الجديدين لهذا البرنامج، وستساعد بالأساس مكاتب البلدان النامية، في إطار البحث والفحص للاختراعات، في كيفية استعمال النتائج أو العمل الذي تضطلع به المكاتب الأخرى في عملية الفحص قصد تجنب ازدواجية الجهود وخفض التكاليف التشيغيلية لمكتب الملكية الفكرية.

79. واستفسر وفد شيلي عن الشروط والأحكام التي يمكن بموجبها للبلدان الأقل نموا أن تنفذ إلى قواعد البيانات الخاصة. وأعرب عن رغبته في معرفة مستوى المخاطر والتدابير الموجودة في الوثيقة، لأن الأمانة أشارت إلى وجود نقص حاد في عدد الموظفين يحول دون تنفيذالمشروع بفعالية. وطلب الوفد إلى الأمانة أن تحرص على أن يتضمن التقرير تلك النقطة.

80. وقال وفد الهند إن سؤالا آخر كان طرحه لم يجَب عنه بعد، وهو تعميم استبيانات التقييم. وطلب الاستزادة من التفاصيل عن المرحلة التي بلغها التقييم حتى الساعة، وأضاف طلبا ثانيا يتعلق بالتحول من برنامج التعاون الدولي بشأن بحث الاختراعات وفحصها إلى برنامج التعاون الدولي في مجال الفحص. وتساءل عما إذا كان المشروع سيعرض في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية قبل انطلاقه، لأن موعد البداية المتوقع المشار إليه في المرفق 3 من الوثيقة CDIP/6/2 وشيك. فإن لم يكن الأمر كذلك، فإن الوفد يود معرفة ما إذا كان سيعرض في الدورة القادمة للجنة في عام 2011.

81. وأجابت الأمانة أولا عن السؤال الذي طرحه وفد شيلي المتعلق بالشروط والأحكام التي يمكن بموجبها للبلدان الأقل نموا أن تنفذ إلى قواعد البيانات التجارية، وقالت إن نفاذ تلك البلدان إلى تلك القواعد لن يكلف شيئا. وأضافت أنها صنفت البلدان إلى ثلاث فئات في إطار برنامج النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة في البراءات، هي: البلدان التي ستُمنح حق النفاذ مجانا؛ والبلدان التي سيكلفها النفاذ مبالغ زهيدة؛ والبلدان التي ستدفع مبالغ أعلى بقليل من تلك التي تدفعها البلدان من الفئة الثانية. ومضت الأمانة تقول إن هناك حتى الآن ثلاث قواعد بيانات تجارية في البرنامج تعمل في إطار نوع من الشراكة بين القطاعين العام والخاص ستُستبقى في الوقت الراهن بحيث لا ينقطع الاتصال عندما يُستكمل المشروع. وردا على السؤال الذي طرحه وفد الهند والمتعلق ببرنامج التعاون الدولي بشأن بحث الاختراعات وفحصها، قالت الأمانة إنه سيعرض في السنة القادمة عندما تحدَّد أكثر المنصة والخدمات لإتاحة ذلك النوع من الخدمات للبلدان النامية، لكن لم يتضح بعد إن كان ذلك سيُنجز في الدورة الأولى أو الثانية للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في عام 2011. ومن المرجح أن يجرى تقييم في الدورة القادمة للجنة. وقدمت الأمانة توضيحات عن استمارات التقييم التي ينبغي ملؤها بعد إنجاز أي تدريب، مبيّنةً أنها أصدرتها بحيث يستطيع المشاركون تقديم ردودهم وإبداء آرائهم عن الاحتياجات المقبلة. وأضافت اللجنة أن تلك الاستمارات تقدم دوريا كل ستة أشهر بعد الدورات التدريبية الأولى، وتتضمن أسئلة مفصلة عن الخدمات الموجهة إلى الزبون لتقييم نوعية التدريب.

82. وشكر الرئيس الأمانة على ردودها المفصلة وقال إنه لا يمكن للجنة، بسبب الوقت القصير المتبقي، أن تنظر في غير مشروع واحد آخر. لذا، فقد دعا إلى عرض الوثيقة اللاحقة.

83. وقدمت الأمانة المشروع التالي على جدول أعمال التنمية 10_02، المرفق 6 من الوثيقة CDIP/6/2، الذي يشمل استخدام المكونات والحلول التجارية المكيفة لتحديث البنية التحتية للملكية الفكرية للمؤسسات الوطنية والإقليمية العاملة في مجال الملكية الفكرية. والهدف الأساس من المشروع هو مساعدة الدول الأعضاء على تحسين القدرات المؤسسية الوطنية للملكية الفكرية من خلال زيادة تطوير البنية التحتية التقنية بحيث تعمل تلك المؤسسات بالمزيد من الفعالية. ويتألف المشروع من أربعة مكونات، وهي: مشروع رائد لاستخدام البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصال؛ ونظام الاتصالات الإلكترونية المصممة خصيصا للمنظمة الأفريقية للملكية الفكرية، إضافة إلى مشروع مماثل للمشروع المذكور أعلاه لفائدة المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية؛ ثم مشروع لاستخدام حلول شاملة من الأتمتة المصممة خصيصا في ثلاثة بلدان أخرى أقل نموا؛ وأخيرا، حلقات عمل بشأن الأتمتة لتسهيل تقاسم الخبرات وأفضل الممارسات وتبادلها. ولاحظت الأمانة أن ذلك المشروع تأجل حتى الآن لسبب أساسي هو الاستعدادات اللازمة لبدء تنفيذه. وأشارت إلى أن المكون الأول، أي مشروع المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية، قد بدأ، وأنه أمد المنظمة ببنية تحتية لتكنولوجيات المعلومات والاتصال، وترتب على ذلك أنْ جُهز المكتب لاستضافة موقعه الشبكي وخدمات البريد الإلكتروني الخاصين به. أما المرحلة التالية من المشروع فستحدد قريبا وستركز على أتمتة الخدمات في إطار شبكة إقليمية تقدم حلا لمساعدة تلك المكاتب على إدارة التعاون في مجال البراءات والعلامات التجارية، وتقديم بعض الخدمات الإلكترونية على الإنترنت للدول الأعضاء تتعلق بالاتصالات والاطلاع على قواعد البيانات وعلى المنشورات. وعن مشروع المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية، فقد أنشئت الآلية التجريبية لتبادل البيانات بين هذه المنظمة والويبو ومعهد مكتب كوريا للملكية الفكرية، وهي تساعد الأمانة على تنفيذ تلك المشروعات. وأضافت أن المرحلة القادمة قد حددت؛ ويتمثل الغرض منها في إقدار المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية على إنشاء آليتها الخاصة بها التي تنطلق منها العمليات الأساسية. أما عن البلدان الأقل نموا، فقد أجريت مجموعة من بعثات التقييم قصد تحديد ثلاثة بلدان يطبق عليها حل الأتمتة. وفي هذا الصدد، عقدت حلقة عمل بشأن الأتمتة في المنطقة العربية في القاهرة في يوليه 2010، وحضرها جميع ممثلي المكاتب الستة عشر. ونوقش في حلقة العمل أهم حل، وتبولدت أفضل الممارسات في مجال أتمتة مكاتب الملكية الفكرية. وتمخضت تلك المناقشات عن وضع نموذج عمل يتعين اتباعه لتدبير المشروع بحيث يؤتي ثماره فورا ويحقق تقدما سريعا. وأشارت الأمانة أيضا إلى أنه يمكن تحقيق ذلك الهدف بإتاحة طاقم مؤهل من الموظفين في المناطق أو المناطق دون الإقليمية المختارة لتسريع التنفيذ ونقل المعرفة إلى أهم مكتبين إقليميين وإلى البلدين العضوين الآخرين لذينك المكتبين. وتواجه الأمانة في هذا المقام بعض التأخير الداخلي العائد خاصة إلى الاستعانة بالمزيد من الموظفين المكلفين بالمشروع. لقد كان ذلك عاملا غير متوقع في مرحلة التخطيط بخصوص استيعاب تلك المنظمات الإقليمية للمساعدة التقنية.

84. وعرضت الأمانة ما تحقق من تقدم بشأن قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية كي تعلق عليه الدول الأعضاء. وأوضحت أن المشروع نظام يسمح للدول بأن تفعل أمرين: الأول، أن توثق احتياجاتها وتدونها في النظام؛ والثاني، أن تستحث ردودا من المانحين المحتملين في مجال الخدمات أو تلقي المساعدة من الدول الأعضاء. ولما كان النظام يسعى إلى تحقيق المطابقة، فقد صُمم ليجمع مكوّنات شتى لقضية مشتركة لأغراض إنتاجية. وقد عُرض نموذج لقاعدة البيانات، المتوقع أن تدخل مرحلة التنفيذ في يناير 2011، وطُلب إلى الدول الأعضاء أن تبدي ملاحظاتها بشأنه. وقد استلهم النظام نظما أخرى في منظومة الأمم المتحدة وسواها، وتصميمه البسيط يستوفي معايير النفاذ من قبل ذوي العاهات البصرية وغيرهم من المصابين بإعاقات ترتبط بصعوبة القراءة. ويتيح النظام خمسة خيارات. فأما الخيار الأول فيضرب أمثلة على الشراكات في المشروعات السابقة أو مشروعات أخرى داخل الويبو، بما فيها القصص والأشرطة المرئية للمساعدة على ترويج النظام. وأما الثاني فيسمح للمنتفعين بأن يبحثوا عن فرص لإقامة شراكات مع جهات منها المانحون الراغبون في معرفة الدول الأعضاء التي تبحث عن مانحين أو الدول الأعضاء التي تبحث عن عروض مهمة يقدمها المانحون. وأما الخيار الثالث فيسمح للمنتفعين بأن يبدوا آراءهم أو ما يمكن أن يقدموه بصفتهم مانحين، ويمكن الدول الأعضاء من إبداء احتياجاتها في حين يسمح الخيار الرابع بالتبرع مباشرة. وأما الخيار الخامس فعبارة عن خدمة

اشتراك تسمح للمنتفعين بأن يطلبوا إبلاغهم بواسطة إخطارات بالبريد الإلكتروني متى رُفع إلى النظام حاجة أو تبرع يستوفي بعض المعايير. ولفت التقرير المرحلي عن المشروع الانتباه إلى بعض المشكلات التي تواجَه عند وضع مبادئ توجيهية وسير الممارسات التي يقوم عليها نظام الملكية الفكرية. ومن المهم تنفيذ المبادئ التوجيهية الوجيهة وأن تقرها الدول الأعضاء قبل أن يصبح النظام شغالا بالكامل. ويقدم نظام امتياز الملكية الفكرية (IP Advantage)، الذي وُضع بمعية مكتب الويبو في اليابان والذي يستخدم الصندوق الاستئماني الياباني، مثالا على نظام يحتوي على قصص نجاح أنجزتها الويبو أو دول أعضاء عن الطريقة التي أقام بها آخرون شراكات. وستتضمن قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات في مجال الملكية الفكرية قصصا من ذلك القبيل. وفيما يتعلق بالخيار الثاني، من المهم أن يعرف المنتفعون الفرص المتاحة للشراكة مع دولة عضو أو مع الويبو. وقد سمحت وظائف البحث للمنتفعين الذين يحتاجون إلى البحث عن عروض وللمانحين بأن يتعرفوا على احتياجات الدول الأعضاء. وأشير إلى أن الدول الأعضاء هي وحدها التي يحق لها الإفصاح عن احتياجاتها داخل النظام. ويمكن البحث أيضا بحسب معايير مثل نوع الأنشطة، بما فيها أنشطة التدريب أو حلقات العمل، ونوع المؤسسة التي قدمت الطلب، ونوع الاحتياج، مثل التجهيزات الحاسوبية. وعلاوة على ذلك، يمكن أن يتأسس البحث على مجال الاهتمام، مثل تدريس حق المؤلف، أو المنطقة أو البلد. وقد صُمم النظام على نحو يسمح بالوصول إلى المعلومة بواسطة ثلاث نقرات. وقد أرسِلت إسهامات الدول الأعضاء التي أعربت عن احتياجاتها إلى الأمانة كي تجهزها وتجيزها، وربما اتُّصل بجهات التنسيق للاستزادة من المعلومات قبل النشر على الإنترنت. وقد دعيت الدول الأعضاء أيضا إلى الاشتراك في نشرة إخبارية وخدمة إخطار بالنسبة إلى المواضيع التي تهمها. ويستعمل النظام وظيفة مشابهة للمنتفعين الذين يبحثون عن عروض أو الذين يقدمون عروضا، ويسمح لهم أيضا بإبلاغ الأمانة بوجهات نظرهم. وفي الختام، سيسمح النظام في الوقت المناسب بالتبرع بالمال فور استكمال المبادئ التوجيهية والإجراءات. وسيتاح النظام بست لغات.

85. ورحب وفد إسبانيا بمنصة المطابقة بين الاحتياجات والمتلقين وبين المانحين، وعبر عن اهتمامه بنشر النظام على نطاق واسع، وأشار إلى أنه متاح باللغات الرسمية الست. واستوضح أمر التأخير الذي دام نحو 10 أشهر، وإذا كانت نسبة 24.7 في المائة المتعلقة بتنفيذ الميزانية والواردة في التقرير المرحلي لا تزال صحيحة وتتوافق مع ما كان متوقعا.

86. وردت الأمانة على مسألة النشر فأشارت إلى أن المنصة ستتاح للدول الأعضاء والمانحين على موقع الويبو الشبكي. والتفتت إلى مسألة التأخير فأشارت إلى أنها تستعين بنفس الفريق التقني في المشروعات الثلاثة جميعها في إطار التوصيات 5 و6 و9 من جدول أعمال التنمية، التي تنفَّذ تباعا. ومن الضروري أولا وضع منصة واسعة تؤسس للمشروع؛ ولأسباب تعود إلى الميزانية، لا بد من مراعاة تدبير الموارد لأن المشروع الذي يندرج في ضمن التوصية 9 يموَّل من ميزانية غير الموظفين التي لا تتجاوز 000 190 فرنك سويسري. ووُضع المشروع في شكل سلسلة. فقد وُضع المشروع 5 أولا، ويأتي في أثره المشروع 9. و قد تقدم العمل بسرعة أكبر مما ذُكر منذ التقرير المرحلي، وفق ما قال وفد إسبانيا، وذلك، أولا، بسبب الضغط الممارس لتحقيق تقدم في اللجنة، وثانيا لأنه أبرم عقد مع متعهّدَين إضافيين اثنين في الخارج في نوفمبر 2010 للمساعدة في استحداث برامج حاسوبية. ويكتسي وضع إجراءات ومبادئ توجيهية نفس الأهمية التي لاستحداث البرامج الحاسوبية؛ وقد استمر العمل قصد التوفيق بين وجهَي المشروع. وأشير إلى أن الميزانية صحيحة وأن مبالغ مالية قد خصصت لعام 2011 لسببين اثنين هما: الأول، إتاحة الموارد التقنية حتى يونيه 2011 بالاستعانة بنفس الفريق الذي استعين به في المشروع المندرج في التوصية 5؛ والسبب الثاني هو ترويج النظام في الاجتماعات الإقليمية التي قد يحضرها المانحون للتأكد من توفر المحتوى للنظام.

87. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تقديره للطريقة التي يسير بها المشروع، الذي هو اقتراح من الولايات المتحدة في الأصل، لاسيما تصميمه وجماليته. واستفسر عما إذا كان قد تحقق تقدم في تحديد وإقرار قواعد العمل والإجراءات المتعلقة بتشغيل النظام التي ينبغي أن يقوم عليها النظام، نظرا إلى أنه جاء في التقرير

المرحلي أن تلك العوامل أساسية لتفادي المزيد من التأخير. فإن لم يتحقق تقدم، لزم الاستعلام عن العقبات التي عاقته.

88. وأشار وفد عمان إلى أن المشروع سيساعد على تشجيع الشراكات بين جميع البلدان، ويمكن من تبادل الخبرات. واستفسر عما إذا كانت ثمة علاقة بين استعمال قاعدة البيانات وقواعد بيانات الويبو الأخرى وأنشطة المساعدة التقنية، في ضوء القواسم المشتركة بين المجالات. ونظرا إلى أن البرنامج سيتاح باللغات الرسمية الست، فقد استعلم الوفد عن الكيفية التي ستدرج بها البيانات في النظام، وإن كانت ستترجم لاحقا، وإن كانت لغة مشتركة ستُعتمد في النظام أو إن كان سيُحتفظ بالبيانات بلغتها الأصلية فقط.

89. وطلب وفد شيلي توضيحات عن أمن البيانات وسريتها. وأشار إلى أن النفاذ إلى البيانات سيتوافق مع متطلبات الويبو، لكنه استوضح أي التدابير ستُتخذ في إطار ذلك المشروع بالتحديد لضمان سلامة البيانات ومنع أي شخص من استعمال البيانات استعمالا غير صحيح بادعائه أنه منظمة أو حكومة أو كيان مشابه.

90. وشكرت الأمانة وفد الولايات المتحدة على تشجيعه وعلى مقترح مشروعه الأصلي. وقالت إن السيد جو برادلي، الذي كان يجتمع في ذلك الحين برؤساء مكاتب الملكية الفكرية في أفريقيا لمناقشة موضوع حشد الموارد، سيجيب في اجتماع اللجنة لاحقا عن مسألة القواعد والإجراءات. وأشارت الأمانة إلى أنها تبحث في المبادئ التوجيهية والإجراءات التي تستعملها وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة وتسعى إلى انتهاج نهج بسيط يقوم على فحص كل حالة على حدة. والتفتت إلى الأسئلة التي طرحها وفد عمان فقالت إنه يمكن إقامة روابط بين مشروعات قواعد بيانات الويبو وأنشطة المساعدة التقنية،وإنه يمكن إدراجها في قاعدة البيانات. ولفتت الانتباه إلى أن مكتب الملكية الفكرية، إن احتاج إلى تجهيزات حاسوبية، أمكن تلبية تلك الحاجة في الوقت المناسب، إما بواسطة الويبو وإما عن طريق مورّد من القطاع الخاص في إطار سيناريو شراكة تامة بين القطاعين العام والخاص. وعرجت الأمانة على مسألة الترجمة فأشارت إلى أن الصفحات الرئيسية لقاعدة البيانات والملخص والنموذج، كل ذلك سيترجم إلى اللغات الرسمية الست، علما بأن الوثائق الطويلة والمفصلة قد لا تترجم بسبب قيود الميزانية. وقالت الأمانة عن مسألة أمن البيانات، عند إدراج العروض أو الطلبات في قاعدة البيانات، إنها ستسهر على فحص المعلومات متوسّلةً بإجراء رقابي لتدقيق صلاحية الشركة، وإن جهات التنسيق ستسهر على تدقيق صحة البيانات الحكومية. وفور التحقق من صحة البيانات، تحوَّل إلى فريق المراجعة كي يتأكد من أنها تندرج في برنامج العمل العادي. وفي الختام، تحول البيانات إلى هيئة لاتخاذ القرارات على صعيد فريق الإدارة العليا أو مكتب المدير العام، للبت في موضوع اندراجها في برنامج عمل الويبو. ويشبه نظام المراجعة هذا النظام الذي تستعمله وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة، ويكفل ألا يدرج في النظام إلا الطلبات والعروض الصحيحة. وفور نشر البيانات في موقع الويبو، تصان البيانات بجدران حماية يديرها فريق الويبو لأمن تكنولوجيا المعلومات بنفس القدر من الأمن الموفر لأمن وثائق معاهدة التعاون بشأن البراءات. وفي الختام، سيجرى التواصل مباشرة بين من يديرون النظام وجهات التنسيق التي تعينها مكاتب الملكية الفكرية لتعهّد النظام، قصد إتاحة أقصى حد من الأمن للبيانات.

91. وأفادت الأمانة بمعلومات عن المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية الذي أقرته اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في الاجتماع الذي عقدته في جنيف في الفترة الممتدة من 27 أبريل إلى 1 مايو 2009. ويرمي المشروع إلى اختبار نموذج جديد لمساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا على إنشاء مؤسسة للتدريب في مجال الملكية الفكرية بأدنى حد من الموارد لتلبية الطلبات المتزايدة من المتخصصين في الملكية الفكرية، والمهنيين، والمسؤولين الحكوميين وأصحاب مصلحة آخرين. وكان يُتوقع من المشروع في أول أمره أن يشمل أربعة بلدان رائدة لفترة السنتين 2010-2011، لكن الطلبات لم ترد من البلدان للانضمام إلى المشروع إلا في يوليه 2010، علما بأن طلبا واحدا فقط ورد في أواسط عام 2009. وقد استُنبط من ذلك أن التأخّر كان عائدا إلى أن البلدان كانت تود إجراء مناقشات داخلية بشأن الاستمرارية قبل تقديم طلب رسمي إلى الأمانة. وقد تلقت الأمانة طلبات رسمية من تسعة بلدان، ثلاثة من أمريكا اللاتينية، وواحد من منطقة

الكاريبي، وواحد من المنطقة الأوروبية الآسيوية، وواحد من آسيا، وثلاثة من البلدان العربية. وفي الوقت ذاته، كانت مناقشات تجري مع ستة بلدان أخرى، اثنان من أفريقيا، وثلاثة من أمريكا اللاتينية، وواحد من المنطقة العربية، يُتوقع أن ترسل خمسة منها طلبات رسمية للانضمام إلى المشروع. وعرّجت الأمانة على مسألة التنفيذ فقالت إن المشروع في مرحلة تمهيدية في البلدان التسعة التي كانت قدمت طلبات رسمية، وتعتبر هذه المرحلة منتهية بعد إبرام اتفاق مع البلد مقدم طلب التعاون على خطة تنفيذ مفصلة. وأضافت الأمانة أن تلبية جميع طلبات المساعدة التي تلقتها تقتضي المزيد من الأموال، لأن هذه الأموال إنما رُصدت لأربعة بلدان فقط.

92. وأشار وفد إسبانيا إلى أن موعد البداية الأولية للمشروع كان أبريل 2009؛ ولما كان المشروع لا يزال في المرحلة التمهيدية ولم يُصرف من الميزانية المخصصة له سوى 5 في المائة، فإن ذلك يمثل تأخّرا كبيرا. واستوضح الوفد موعد بدء المشروع والفراغ منه، ولماذا صُرفت نسبة 10.5 في المائة من الميزانية والمشروع لمّا يتجاوز المرحلة التمهيدية.

93. واقترح وفد البرازيل أن تُدرج في قاعدة بيانات المساعدة التقنية برامج ومحاضرات أكاديميات الملكية الفكرية فور إنشائها.

94. وأشارت الأمانة، ردا على مختلف التعليقات التي أبدتها الوفود والأسئلة التي طرحتها، إلى أن تأخر المشروع لا يُعزى إلى الأمانة، لأن بلدا واحدا فقط أبدى اهتمامه بالاستفادة من المشروع في عام 2009. أما سائر البلدان المستفيدة فلم تقدم طلب الانضمام إلى المشروع إلا في يوليه 2010، علما بأن الأمانة تلقت عددا كبيرا من الطلبات قُبيل أشهر قليلة من الدورة السادسة للجنة. وأوضحت أن المشروع دخل مرحلة التنفيذ عندما أرسِل استبيان إلى بلد أعرب عن رغبته الأولية في أن يكون من المستفيدين لتقييم احتياجاته التدريبية في مجال الملكية الفكرية. ثم زار ممثلون عن الأمانة البلد بمعية خبير في التدريب في مجال الملكية الفكرية للقاء السلطات والحكومة والقطاعات المهتمة في البلد لمناقشة احتياجاته. وأعد الخبير تقريرا بعدئذ سيرسَل إلى الحكومة، وفيه قائمة أولويات تنفيذ المشروع وإنشاء أكاديمية أو مركز تدريب في مجال الملكية الفكرية. وعرَضت الأمانة للبلدان التسعة المشار إليها آنفا فقالت إن المشروع دخل مرحلة الانتهاء من التقرير الذي يتحدث عن الأولويات ويضع خطط التنفيذ. وأوضحت الأمانة أن التأخر في تنفيذ المشروع يعود إلى أنها تلقت الطلبات الواردة من البلدان المهتمة في وقت متأخر، وأن عدد الطلبات كان أكبر بكثير مما كان متوقعا. فقد كان من المرتقب أن يستفيد أربعة بلدان من المشروع، في حين أن تسعة بلدان طلبت الانضمام، إضافة إلى ستة بلدان عبرت عن اهتمامها، الأمر الذي يبلغ معه عدد البلدان المحتمل أن تستفيد من المشروع 15 بلدا. وأشارت الأمانة إلى أن اقتراح وفد البرازيل إدراج مواد تدريبية في قاعدة البيانات اقتراح مفيد.

95. وأشار وفد مصر إلى أن المشروع محل النظر أحد أكثر المشروعات الأربعة عشر قيد النظر شعبية، ويوفر إمكانات هائلة للبلدان النامية. واستوضح الوفد حجم الموارد الإضافية المطلوبة أو اعتماد مشروعات لاحقة عن الموضوع نفسه.

96. وشدد وفد شيلي على ضرورة أن تطور الأمانة، بالتعاون مع البلدان المهتمة، التثقيف بالملكية الفكرية وتعززه في البلدان النامية. وأضاف أن تدريب الموارد البشرية على الاستفادة من الملكية الفكرية أمر أساسي، ويمثل أحد أهم النقاط الواردة في جدول أعمال التنمية. وأشار الوفد إلى أن السيد دي بييترو لم يستلم إدارة أكاديمية الويبو إلا مؤخرا، وأعرب عن ثقته في تنفيذ المشروع بمجرد أن ترسل الدول الأعضاء طلباتها. وتناول الوفد مسألة المخاطر فأشار إلى أن وثيقة المشروع حددت خطرا واحدا، هو قصور البنية التحتية البشرية والمادية في البلد المختار، واستفسر عما إذا كان ثمة حل متوقع للتغلب على هذا الخطر وتخطي الحاجز المحدد.

97. وأشار وفد السنغال إلى أن جل طلبات الانضمام إلى المشروع وردت من البلدان، واستوضح الأمانةَ إن كانت ستجري مناقشات مع المنظمات الإقليمية، مثل المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية في أفريقيا. وأشار أيضا إلى أن هذا النهج، الذي يسمح بتجميع البلدان في بعض أنحاء العالم، قد يتغلب على الصعوبة المتمثلة في قلة الموارد البشرية الفائقة التأهيل لإدارة الأكاديميات الوطنية للملكية الفكرية، الأمر الذي ييسر إنشاء هذه الأكاديميات.

98. وأعرب وفد إسبانيا عن أمله أن يُثبّت السيد دي بييترو قريبا في منصب مدير أكاديمية الويبو، وأشار إلى أن المشروع يستدعي كثيرا من العمل، وأعرب عن أمله أن يوضع مشروع أوسع في نهاية المطاف. ولما كان المشروع رائدا، استفسر الوفد عما إذا كانت النتائج التي قد تستخلص من التجارب الأولية قد تؤدي إلى تغيرات في مسار المشروع. ويمكن تكييف المشروع كي يناسب كل بلد، استنادا إلى تحليل احتياجات البلدان التي قد تكون مهتمة ببرامج أكاديميات الويبو؛ ويمكن تصميم المشروع بحيث يلبي تلك الاحتياجات بطريقة عقلانية بحيث يتحقق أعلى عائد على الاستثمار. ولن يكون المشروع هو نفسه في الكاريبي أو في آسيا الوسطى. ويمكن للمزيد من البلدان من ثم أن تستفيد من مشروع أكثر عقلانية ومكيفا حسب الاحتياجات الفعلية.

99. وقالت الأمانة إن ثمة أربعة بلدان رائدة في المشروع، وإن تسعة طلبات حقيقية قد وردت عليها. وقد تأخر تنفيذ المشروع بسبب تأخر تلقي الطلبات، ومن المتوقع أن تدخل مرحلة التنفيذ حيز التطبيق في عام 2011. ولما لم يكن من الممكن الفراغ من المشروع في عام 2011، فمن المتوقع تجديده برؤية جديدة وإسهام جديد في فترة السنتين المقبلة. وينبغي للأمانة أن تتولى جميع طلبات الدول الأعضاء الراغبة في الانضمام إلى المشروع، لأن قرار قبول الطلبات أو رفضها يعود إلى الدول الأعضاء وليس إلى الأمانة. وتطرقت الأمانة إلى التعليق الذي قدمه وفد شيلي فقالت إن التقرير المرحلي أقر بوجود نقص في البنية التحتية المحلية في بعض البلدان المحتمل أن تستفيد من المشروع، لاسيما البنية التحتية في مجال تكنولوجيا المعلومات، في حين أن هدف المشروع وأكاديمية الويبو هو إتاحة التدريب للمدربين. ونُسب التأخر في تنفيذ المشروع في عام 2009 إلى سبب آخر، هو أنه لم يكن في مقدور البلد الرائد الأول أن يوفر البنية التحتية المادية اللازمة؛ لذا، فقد قُدم المزيد من المساعدة للمرافق الضرورية لإنشاء أكاديمية الملكية الفكرية. ويجدُر بالملاحظة أن الأكاديميات وطنية تنشئها الحكومات، وتقدّم الويبو بواسطتها المساعدة التقنية لوضع البرامج والمقررات ومواد التدريس وتدريب المدربين. والتفتت الأمانة إلى تدخل وفد السنغال فأشارت إلى أن قرار إنشاء مركز للتدريب، سواء أكان وطنيا أم إقليميا، يعود إلى الحكومات وليس إلى الأمانة. ففي حالة المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية، استطردت الأمانة قائلة إنه يمكن إبداء الاهتمام باسم مختلف بلدان المنطقة. وتطرقت إلى تعليق وفد إسبانيا فأشارت إلى أن المشروع في مرحلة تجريبية وأنه يتطلب الاستمرارية باعتبارها معيارا أساسيا. ولتحقيق الاستمرارية، لا بد للبلد المستفيد من أن يوفر الموارد البشرية، والبنية التحتية، والإطار القانوني الكفيل بجعل مركز التدريب قابلا للبقاء والاستمرار. وقد بدت تلك التحديات بديهية في المرحلة التجريبية الأولى التي تقدمت ببطء أشد مما كان مرتقبا، ويُتوقع أن تحسَّن المعايير في المرحلة الثانية من المشروع في الفترة 2012-2013 كي ينفَّذ المشروع بالمزيد من الفعالية.

100. وأكد وفد فنزويلا من جديد أمله أن يُثبّت السيد دي بييترو في منصبه في أكاديمية الويبو بغية تحقيق تنوع الرؤية في مؤسسة متعددة الأطراف مثل الويبو. والتفت إلى المشروع فشدد على أن أنشطة التدريب التي نظمتها أكاديمية الويبو لتعزيز القدرات في مجال الملكية الفكرية ينبغي أن تتأسس على احتياجات البلدان النامية وواقعها. ولا ينبغي الإقدام على أي محاولة تقتصر على مجرد نقل نظم من بلدان متقدمة مثل الولايات المتحدة وأوروبا. ومن المهم إدراك أن الملكية الفكرية وسيلة وليست غاية في حد ذاتها، وأنه ينبغي تغليب المصلحة الجماعية على المصلحة الشخصية لتحقيق توازن، الأمر الذي لم يكن واضحا في تاريخ نظام الملكية الفكرية. وقد كان الإعلان وتنفيذ جدول أعمال التنمية يهدفان إلى تحقيق ذلك التوازن الذي كان يُتوخى أيضا بواسطة التنوع في الأمانة.

101. وأوضحت الأمانة أن منهجية إنشاء مشروعات أكاديميات جديدة تشتمل على عناصر شتى تنفَّذ بالتدريج. فأما العنصر الأول فعبارة عن استمارة عن الاحتياجات ينبغي للبلد المستفيد أن يملأها؛ وأما الثاني فبعثة تقييم تجريها الأمانة بمعية خبير في الملكية الفكرية تلتقي فيها بسلطات البلد المستفيد؛ وأما العنصر الثالث فعبارة عن وثيقة مشروع تقوم على مصدرَي المعلومات الأوليين للبت في احتياجات البلد يمكن أن تُستمد منها قائمة الأولويات. وأضافت الأمانة أن الوثيقة التي أعدت قد نوقشت مع سلطات كل بلد لإقدار كل واحدة من تلك السلطات على تحديد أولوياتها الوطنية. و تقام الأنشطة المطلوبة على أساس القرار الذي تتخذه.

102. وقال الرئيس إن اللجنة تحتاج إلى اتخاذ قرار بشأن نقل رصيد 000 42 فرنك سويسري غير المصروف من المشروع المتعلق بمؤتمر حشد الموارد لأغراض التنمية إلى المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية. وأشار إلى أن اللجنة كانت وافقت على هذا الموضوع، وطُلب إلى الأمانة أن تورد ذلك القرار في ملخص الرئيس.

103. وقدمت الأمانة التقرير التالي الوارد في المرفق 7 من الوثيقة CDIP/6/2 بعنوان "بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا إلى المؤسسات الوطنية". وقالت إن المشروع موضع النظر يهدف إلى إنشاء وتحديث وتحسين مجموعة من الوحدات والمواد المتعلقة بإدارة الجامعات ومؤسسات البحث للملكية الفكرية. وفي نهاية المشروع، خططت الأمانة لإنشاء بوابة رقمية تتاح فيها وحدات التدريب والأدلة والأدوات عن طريق مدخل واحد على موقع الويبو الشبكي. وكان من المفترض، وفق ما جاء في التقرير المرحلي المقدم إلى الدورة الرابعة للجنة، أن يبدأ المشروع في نوفمبر 2009؛ وقد اكتملت المرحلة الأولى، أي وضع وثيقة المشروع في غضون ستة أشهر، في مطلع عام 2010. ثم عُرضت الوثيقة على خبيرين خارجيين لمراجعتها. وكانت مهمتها تتلخص في تحديد ما سقط من الوثيقة واقتراح تحسينات على محتواها من وجهة نظرهما. وقد وردت تعليقاتهما في النصف الثاني من سبتمبر 2010، وأدرجت في أكتوبر، ثم نشرت في الموقع الشبكي. ومضت الأمانة تقول إن المشروع، من الآن فصاعدا، سيتقدم بسرعة أشد لأن عددا من الوحدات والأدوات وغيرها من المواد قد حددته الأمانة الخبراء، إضافة إلى أنها وردت في وثيقة المشروع، علما بأن تنفيذ المشروع كاملاً، بما فيه تصميم مختلف العناصر المتوقعة، قد بدأ بالفعل.

104. وتقدم وفد إسبانيا بالشكر إلى الأمانة على شروحها بشأن المشروع وأعرب عن دهشته للحالة التي آل إليها المشروع، وأشار إلى أنه سيتصدى لهذه المسائل تدريجيا. فبادئ ذي بدء، سجل الوفد أن التقرير المرحلي أشار إلى أن المشروع بدأ في أبريل 2009، في حين أشارت الأمانة إلى أنه بدأ في نوفمبر 2009. ومع ذلك، لم تُستغل مخصصات الميزانية بعد. غير أن الوفد أعرب عن أمله في معرفة ما إذا كان المشروع قد بدأ بالفعل في نوفمبر 2011 وكيف أنه لم يصرف أي مبلغ على المشروع حتى حينه. ولاحظ الوفد أنه بموجب جزء المخاطر والتخفيف، سبق أن أشارت الأمانة إلى أن تأخر البدء في المشروع "يرجع إلى أسباب غير متوقعة". وطلب الوفد المزيد من التفاصيل عن هذه الأسباب غير المتوقعة، عملا أن واقع الحال كان يشير إلى أنه حتى حينه وبعد مرور 17 شهرا من الفترة المخصصة للمشروع، استكمل العمل من صياغة وثيقة المشروع لوحدها، وهذه الوثيقة نفسها لا توجد على الشابكة كما يشير البرنامج إلى ذلك. وارتبط التعليق الثاني للوفد بالموعد النهائي، وتساءل عن هذا الموعد بالنظر إلى أن فترة السنتين اقتربت أكثر فأكثر ولم يحدث شيء بعد. وأشار الوفد في تعليقه الثالث إلى الموارد البشرية الإضافية التي ستترتب عنها تكاليف إضافية أيضا، ولفت الانتباه إلى أن المشروع لم ينفذ بصيغته الأولية بالمرة، ولم يُصغ أي حكم بشأن هذه الموارد البشرية الإضافية. وأعرب الوفد عن رغبته في معرفة ما طرأ من تغييرات منذ الصياغة الأصلية للمشروع، وأشار إلى أن ثمة الحاجة لمشروعات واقعية بميزانيات مفصلة وشفافة لا تستند إلى اعتبارات الميزانية فحسب، بل تراعي نشاطات المشروع المخطط لها أيضا. وشدد الوفد مجددا على أنه لم يستطع العثور على وثيقة المشروع في المكان المشار إليه. واختتم الوفد ملاحظاته قائلا إن فترة السنتين كادت أن تنتهي بينما المشروع لم يبدأ بعد، الأمر الذي يمثل مشكلة خطيرة بعد أن جُمدت مخصصات المشروع التي كان من الممكن استغلالها في مشروع آخر قابل للتنفيذ، وذلك حسب ما جاء في التقرير المعني بهذا الموضوع. واختتم الوفد كلمته بالإشارة إلى أن المعلومات المتاحة بشأن المشروع زادت في حدة التشويش علاوة على اللبس الذي يكتنف قراءة التقرير، وطلب إلى الأمانة توضيحات في هذا الصدد.

105. وأعرب وفد فينزويلا عن شكره أيضا على العرض الذي قدمته الأمانة، وعن رغبته في توجيه طلب عام إلى الأمانة بشأن جميع المشروعات، وعدم الاكتفاء بالمشروع قيد الدرس. وأضاف الوفد قائلا إنه ينبغي نشر وثيقة

المشروع السابق بشأن الأكاديمية وكذا جميع المشروعات الأخرى وإتاحتها للجمهور. فمن شأن هذا الأمر أن يدعم الشفافية والمجتمع المدني ويشجعه على إبداء آرائه التي تعتبر في غاية الأهمية حتى تكون الوفود قادرة على إدارة هذه المشروعات. وأعرب الوفد عن رغبته في أن تشير الويبو بكل وضوح إلى ما تضطلع به من أنشطة، لا سيما جدول أعمال الويبو بشأن التنمية.

106. وأشارت الأمانة في ردها على الأسئلة التي طرحها وفد إسبانيا إلى أن تاريخ البدء الأصلي حُدد في واقع الأمر في أبريل 2009. وقد عُدِّل هذا التاريخ إلى نوفمبر 2009 ببساطة لأنه حدثت أمور غير متوقعة ترتبط بالموارد البشرية التي خصصت للمشروع، حيث أن بعض هذه الموارد الذي كان قد أوكل إليه تنفيذ المشروع عند صياغته غادر منطقته ولم يعد من الممكن الاستعانة به لتنفيذ المشروع. فكان من الضروري تبعا لذلك البحث عن بدائل مناسبة قبل البدء في المشروع. وأردفت الأمانة في ردها على السؤال المتعلق باستخدام الميزانية قائلة إن من الواضح أن أحد الأسباب يكمن في أنه كان من الضروري التأخر بضعة أشهر لأن المشروع ينقسم أساسا إلى قسمين رئيسيين: أولهما هو وثيقة المشروع. فبعد الانتهاء من ذلك، كانت ستبدأ أنشطة المشروع الحقيقية، ويبدأ معها استغلال المخصصات ذات الصلة. واستطردت الأمانة في إشارة إلى تأخر البدء في المشروع قائلة إنها التزمت بفترة ستة أشهر الخاصة بإعداد التقرير والتشاور مع الخبير في ما بعد، وهو ما قامت به الأمانة بالفعل. ومضت الأمانة تقول بشأن مسألة الموارد البشرية الإضافية إنها خططت بالفعل هذا الأمر. ولما كانت الأمانة تحاول تحقيق وفورات في الموارد، فإنها طلبت موارد مشتركة تخص مشروع نقل التكنولوجيا الذي يوجد قيد النقاش ولو لم يصدق عليه بعد، وكذا المشروع الذي يخضع للنقاش. ولما كان المشروع الآخر أيضا لم يصدق عليه بعد، فإنه كان من المستحيل ضمان موارده البشرية في نفس الوقت الذي أتيحت فيه الموارد للمشروع الآخر؛ وللأمانة ما يكفي من الموارد لإتمام المشروع. ومضت الأمانة تقول إن تنفيذ نشاطات المشروع دخلت بالفعل في مرحلة اختبار الكثير من الحصص والأدوات الدراسية التي تدخل في صلب المشروع وأعربت عن ثقتها في أنها ستأخذ شكلا جيدا.

107. وأشارت الأمانة أيضا إلى أنها ترغب في إتاحة توضيح وجيز عن وثيقة المشروع حيث أن وثيقة الابتكار ونقل التكنولوجيا توجد بالفعل على الشابكة، ولو أنها لا ترد إلا بلغة واحدة، عملا بالسياسة اللغوية التي صدقت عليها الجمعية مؤخرا. وسوف تتيح الأمانة عما قريب ملخصا لهذه الوثيقة التي سوف تُترجم إلى جميع اللغات الرسمية الأخرى وتُنشر على الشابكة.

108. وأعرب وفد إسبانيا عن شكره للأمانة على شروحها وأشار إلى أنه على الرغم من ذلك لا يزال ينتابه بعض الشكوك بشأن تنفيذ المشروع. وتساءل الوفد أولا عن وثيقة المفهوم التي عرضت على مستشارين خارجيين، وما إذا كانت هذه الاستشارة مجانية. وأعرب عن رغبته في معرفة الطريقة التي ستسدد بها أتعاب هؤلاء المستشارين. كما أعرب الوفد عن رغبته ثانيا في التشديد مرة أخرى على أنه ينبغي استشارة اللجنة في كل مرة تظهر الحاجة إلى موارد أو ميزانية إضافية، وذلك في ما يتعلق بالطريقة التي ينبغي اتباعها لإتاحة هذه الموارد، طبقا للقرارات التي اتخذتها لجنة البرنامج والميزانية. وقد جاء في التقرير المرحلي أن الخطوة التالية تنطوي على تحديد البوابة الرقمية. ومع ذلك، فقد أعرب الوفد عن بعض شكوكه بشأن جدولها الزمني لأنه لن يجري إنشاء البوابة طبقا للمشروع الذي صدق عليه أصلا إلا بعد استعراض جميع أدوات إدارة الملكية الفكرية والنهوض بها.

109. وأعرب وفد ألمانيا عن شكره للأمانة على شروحها وأشار بالمناسبة إلى أنه اتُفق بشأن المشروع الحالي ونُفذ دون أي تكاليف موظفين. ولهذا السبب، أشار الوفد إلى أنه لا يفهم لماذا عمدت المشروعات الأخرى إلى تقسيم تكاليف غير الموظفين والموظفين، في حين أن المشروع الحالي لا ينطوي على أي تكاليف موظفين. وطبقا لذلك،

لم يختلف سؤال وفد ألمانيا عن السؤال الذي وضعه وفد إسبانيا، أي هل بدأ العمل في المشروع بالفعل، وإذا كان الأمر كذلك، فما هو السبب الذي جعل التكاليف لم تستخلص من الميزانية. وأضاف الوفد قائلا إن ثمة مصدرين، هما المستشارون الخارجيون وموظفو الويبو، وأنه تطرق إلى هذه المسألة في لجنة البرنامج والميزانية في وقت سابق. وتساءل الوفد إن كانت تكاليف موظفي الويبو سوف تخصم من البرامج. وإذا كان الأمر غير ذلك، فإن من الضروري إضافة بضعة ملايين إلى المبلغ الإجمالي البالغ 16 مليون فرنك سويسري. وأضاف وفد ألمانيا يقول إن السؤال يدور حول تلك الحالات التي تخصم فيها تكاليف موظفي الويبو من الميزانية وتلك التي لا تخصم فيه هذه التكاليف، وما إذا كانت ثمة سياسة في هذا الصدد.

110. وردَّت الأمانة بالقول إنها لا تملك الكثير من التفاصيل بشأن المستشارين الخارجيين، وطلبت إلى حكومة شيلي إتاحة تعليقاتها، وطلبت أيضا إلى الجمعية الدولية لمديري الترخيص (Licensing Executive Society International) النظر في المشروع. وقد وافق المستشاران على أن تكون خدماتهما بالمجان، فلم يتقاضيا بالتالي أي مبالغ مقابل ذلك. وفي ما يتعلق بالجدول الزمني للبوابة الرقمية، أقرت الأمانة بأنه ضيق نسبيا. وأشارت مع ذلك إلى أنها تجري منذ مدة اختبارات على النماذج والأدوات الموجودة وتعمل على تحسين أدائها، وأنه يجري استخدام جزء كبير من الأدوات يوميا في عمليات الابتكار وأعمال نقل التكنولوجيا. واستطردت الأمانة تقول في ما يتعلق بالسؤال الذي أثاره وفد ألمانيا بشأن تكاليف الموظفين، إنها سبق أن ذكرت أن الشخص الإضافي المطلوب كان سيضطلع بنصف المشروع الراهن، والنصف المتبقي في المشروع الآخر. لكن هذا الشخص استدعي بموجب المشروع الآخر، وطلبت في واقع الأمر موارد إضافية. ولاحظت الأمانة أيضا في ردها على سؤال وفد ألمانيا أن المشروع أحد المشروعات التسعة التي طورت عن التوصيات 2، و5، و8، و9، و10، وأنه تقرر في حينها أن تعزيز مشروع الموارد البشرية يمر عبر إعادة توزيع داخلي للموظفين. وبطبيعة الحال، كانت ثمة الحاجة إلى مزيد من الموظفين للاضطلاع بالمشروع، في حين أن المدير الذي اختير حينها لهذا الغرض لصياغة مشروعين، يرتبط الأول بنقل التكنولوجيا والثاني هو المشروع قيد الدرس، اختار أن يدرج التكاليف الإضافية للموارد البشرية في هذا المشروع. ولسوء الحظ، لم يحظَ المشروع الآخر بالتصديق حتى حينه، حيث كان من الواضح أن فريق المشروع تعرَّض لبعض الضغوط. وأعربت الأمانة عن أملها أن مشروع نقل المشروع، بعد التصديق عليه، سيمكن مدير المشروع من استخدام بعض الموارد من هذا المشروع وتوظفيها في المشروع قيد النظر. ويرجع سبب ظهور تكاليف غير الموظفين إلى أن الموارد البشرية التي وظفت لهذا المشروع قد أعيد توزيعها داخليا. وفوق هذا وذاك، انتقل الشخص الذي أعيد تعيينه من مجال إلى مجال آخر داخل الويبو، علما أنه عندما يجري استبدال الموظف، فإن ذلك يعني أن الموظف الجديد يحتاج إلى بعض الوقت لاستيعاب المشروع والبدء فيه. وقد ساهم هذا الأمر بالفعل في تأخير المشروع.

111. وأعرب الرئيس عن شكره لمدير المشروع وفريقه على مشاركتهم في الاجتماع وتقديمهم التقرير المرحلي وإتاحة توضيحات ردا على تساؤلات المشاركين. وانتقل الرئيس بعد ذلك إلى المشروع الثاني وطلب إلى الأمانة تقديم وثيقة المشروع.

112. وأحاطت الأمانة في مقدمة ردها علما بأن المشروع يرتبط ببرامج الويبو 3 و9 و15 وبرامج أخرى، وأنه ينطوي على مكونين اثنين. أولهما يرتبط بالصناعات الإبداعية في حين يتعلق الثاني بالإدارة الجماعية. وأضافت أن تنفيذ جزء مشروع الصناعات الإبداعية انتهى بنجاح من خلال تنظيم مجموعة من الندوات وحلقات العمل والدراسات دون الإقليمية بشأن الموضوعات والقضايا طوال السنة. وفيما يتصل بالنشاطات الإدارية الجماعية، فقد أفضى

تنفيذ ذلك الجزء من المشروع إلى المزيد من النظر في خطة مشروع منظمات الإدارة الجماعية في غرب أفريقيا (West Africa Copyright Network). واستطردت الأمانة تقول إن الفحص الذي جرى من خلال مجموعة من الاجتماعات والمشاورات مع صاحب المصلحة وأفرقة دولية ودائرة الملكية الفكرية التابعة للويبو قد أفضت إلى الاعتراف بالحاجة للنهوض المسبق بالبرنامج الحاسوبي للإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة (WIPOCOS) وذلك بموجب مشروع يرتبط بمنظمة جامعة للفنانين. وقد استغرقت فترة التحسين هذه أكثر مما كان متوقعا إذ يرجع سبب ذلك أساسا إلى التعقيدات الكامنة في منطق النموذج التجاري وإلى تنفيذ البرنامج الحاسوبي، كون هذا الأمر الأخير السبب الرئيسي وراء هذا التأخير. وأظهر الفحص أيضا أن مساعدة الإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة على الوفاء بالمتطلبات التجارية الناشئة عن المحيط البالغ التعقيد للموسيقى على الشابكة يقتصر على استخدام برنامج حاسوبي أكثر فعالية لإدارة قاعدة البيانات مثل "أوراكل" (Oracle) وتكنولوجيات قائمة على الشابكة تُيسر الترابط بين مستخدمي البرنامج الحاسوبي للإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة والترابط مع الأنظمة الدولية الضرورية. ومضت الأمانة تقول إن ثمة مسألة أخرى قد ظهرت وتكمن في أن الاتصال بالشابكة في بعض المدن المشاركة في الريادة لم يرقَ إلى المستوى المنشود، وأن دراسة تجري من أجل إيجاد حلول لهذا التحدي وذلك بالتعاون بين الويبو ومنظمات الإدارة الجماعية (CMOs). ومشروع الشبكة الكاريبية لحق المؤلف (CCL) مكون مكمل لمشروع حق المؤلف أو الإدارة الجماعية آنفة الذكر. ويركز هذا المشروع على ربط جوانب عمل الجمعية العضو التي تُدار حاليا بطريقة منفصلة. ويتضمن ذلك نظاما إقليميا للعينات من المصنفات المستخدمة في منطقة الكاريبي، وإصدار قواعد منسقة لتوزيع الإتاوات المحصلة. وأضافت الأمانة قائلة إن رئيس الشبكة الكاريبية لحق المؤلف أتاح نصائحه بشأن نطاق المشروع وهو الأمر الذي رحبت به الأمانة أي ترحيب. وقد انتهى العمل من العديد من مكوناته حتى الآن، ويقدر بأن المشروع سينتهي بالكامل في نهاية نوفمبر 2010. واستطردت الأمانة تقول عن النهج المستقبلي إنه لما كان جزء المشروع المرتبط بالصناعات الإبداعية قد انتهى بنجاح حسب ما جاء أعلاه، فإن المزيد من التركيز سوف ينصب على فعاليات المتابعة وتنظيم فعاليات مشابهة في بلدان ومناطق أخرى في عام 2011. وأما ما يتعلق بجزء الإدارة الجماعية من المشروع، فإن الإدارة ارتأت أن من الضروري الانتهاء من تطوير قاعدة بيانات دون إقليمية ومنصة للملكية الفكرية قائمة على الشابكة هدفها ربط منظمات الإدارة الجماعية المشاركة من أجل إتاحة قواعد بيانات ومشروعات لمنظمات الإدارة الجماعية في غرب أفريقيا في عام 2011. وفي ما يتصل بمشروع إدارة الشبكة الكاريبية، انصب التركيز على الانتهاء من قواعد التوزيع المنسجمة مع نظام عينات الإتاوات المحصلة، واختبار إنتاج القواعد والنظام في المحيط التشغيلي.

113. وفي حين أعرب وفد إسبانيا عن شكره للأمانة على شروحها، طلب المزيد من التفاصيل بشأن استخدام مبلغ 000 268 فرنك سويسري لتغطية تكاليف الموظفين الإضافية بحسب تواريخ المشروع الأصلية. وأشار الوفد إلى أنه فهم أن المشروع بدأ في أبريل 2009 وكان مخطط له أن يستغرق 18 شهرا وينتهي في أكتوبر 2010. وأضاف الوفد أنه في نقطة 14 شهرا منذ بداية المشروع في أغسطس 2010، لم تستخدم سوى 37.4 في المائة من الميزانية العامة، أو بعبارة أخرى أن نسبة الثلث فقط استخدمت في حين لم تبق سوى أربعة أشهر على موعد انتهاء المشروع. وطلب المزيد من التفاصيل بشأن الوضع علما أن وقتا طويلا قد مر وأن الميزانية قد صرفت.

114. وطلب وفد البرازيل بعض الشروح والتفاصيل ذات الصلة بأحداث المتابعة الواردة في المشروع من قبيل الندوات وحلقات العمل بشأن الصناعات الإبداعية وأنشطة مشابهة في مناطق أخرى. وطلب الوفد إلى الأمانة أيضا تقديم شروح عن نوع الأحداث المخطط لها، وإتاحة معلومات عن المشاركين فيها.

115. وردت الأمانة على أسئلة وفد إسبانيا، لا سيما تلك المتعلقة بصرف 37 في المائة من الميزانية، قائلة إن جزءا من المشروع، خاصة مكون منظمات الإدارة الجماعية لغرب أفريقيا، تأخر لعدة أسباب أغلبها يرجع إلى تعزيز نظام الإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة. ونتيجة لذلك، لم يُستخدم بعض المخصصات كما كان متوقعا. وردت الأمانة على مسألة صرف 37 في المائة بالإشارة إلى أن مبلغ 000 240 فرنك سويسري اعتمد للصناعات الابتكارية وأن جزءا من المشروع قد انتهى بالفعل. ولهذا السبب، توقعت الأمانة أنها سوف تحصل بنهاية العام الجاري على اعتمادات تخص هذا المشروع، وذلك في مجال مشروع الشابكة وأنه بنهاية ديسمبر 2011، سوف تصرف مخصصات الميزانية ولن تخرج عما كان متوقعا. والتفتت الأمانة إلى المسألة التي تطرق إليها وفد البرازيل بشأن فعاليات عام 2009 قائلة إن ندوات نظمت في الفلبين والجمهورية الدومينيكية، وأن مختلف المجموعات ذات الصلة بالصناعات الابتكارية شاركت في الندوات وحلقات العمل دون الإقليمية، وأنها أظهرت اهتماما كبيرا بها وثمنتها ورأت فيها فائدة جمة. وأضافت الأمانة أنه استنادا إلى دراسة استقصائية أجرتها بعد انتهاء الاجتماع أن ما يقارب 76 في المائة من المشاركين رأوا أن الفعاليات كانت قيمة للغاية وأعربوا عن رغبتهم في فتح المزيد من النقاش أو تنظيم فعاليات تخص التطورات الجارية. وطبقا لذلك، قررت الأمانة التركيز على ذلك في عام 2011.

116. وطلب وفد إسبانيا المزيد من الشروح بشأن ما إذا كان موعد الانتهاء من المشروع هو ديسمبر 2010 أو 2011، وأوضح أن مدير المشروع لم يُرد على سؤال تكاليف الموظفين الإضافية التي تبلغ 000 260 فرنك سويسري، وطلب إلى الأمانة تقديم المزيد من التفاصيل.

117. وقدمت الأمانة اعتذارها كونها أغفلت سؤال وفد إسبانيا وأشارت إلى أن مبلغ 000 260 فرنك سويسري يمثل في الواقع تكاليف الموظفين الإضافية التي ترتبط بالتحديد بإعادة توزيع الموظفين على المشروع. وأعربت الأمانة عن التزامها بإتمام المشروع في موعده، أي بنهاية ديسمبر 2011 على أبعد تقدير. واعترفت بوقوع تأخير في هذا الصدد لكنها أوضحت أنها تخطط في المقابل من أجل تصحيح هذه المسألة حتى لا يبقى المشروع عالقا.

118. وقدمت الأمانة التقرير المرحلي التالي، وهو مشروع بشأن "تعزيز قدرات المؤسسات والمنتفعين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي" التي ترد في المرفق 9 من الوثيقة CDIP/6/2. وأشارت الأمانة إلى هدف المشروع إشارة عابرة وأكدت أنه يرمي إلى تعزيز القدرات المؤسسية الوطنية للملكية الفكرية باعتماد نهج معياري ومنهجي ومتكامل يخص سياسة الملكية الفكرية وإصلاحها الاستراتيجي والمؤسسي وتحديثها. وعلى الرغم من أن المشروع ينطوي على منهجية موحدة إلا أن الأمانة أشارت إلى أنها تعي تمام الوعي أنه ينبغي أن تكون هذه المنهجية مرنة بما يكفي لتكييفها وتقييسها على مختلف السياقات الوطنية، كل على حدة. وأضافت الأمانة قائلة إن هدف المشروع كان واسعا حسب ما يمكن ملاحظته حيث تضمن ثلاثة مكونات مختلفة أو مجموعة من المشروعات الفرعية التي جرى تطويرها. وقد تصدى المكون الأول من المشروع لاختبار المنهجية المقترحة لتطوير استراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية. وهذا المكون هو النقطة التي ركز عليها التقرير على الخصوص. وأشارت الأمانة إشارة عابرة إلى المكونين الاثنين الآخرين من المشروع كما يردان في التقرير. فقد عُني أحد المكونين بالجوانب الإقليمية ودون الإقليمية كما ورد في عنوان المشروع وتصدى بالتحديد لتحسين القدرات المؤسسية للملكية الفكرية دون الإقليمية. وأشارت الأمانة في هذا الصدد إلى ما تحقق من إنشاء نظام إقليمي للبراءات في الكاريبي (Caribbean Regional Patent System) وهو مثال لتحسين القدرات

المؤسسية دون الإقليمية. ووافقت الجماعة الكاريبية (CARICOM) على إنشاء نظام براءة إقليمي وصدقت عليه؛ وقد أنشأت الدول الأعضاء في تلك الهيئة هذا النظام وسوف تنفذه. وانطوى المكون الثالث على العمل الجاري بشأن الشركات الصغيرة والمتوسطة وتطوير منهجية للدراسات الاستقصائية والدراسات الوطنية المعنية بالملكية الفكرية والشركات الصغيرة والمتوسطة، بيد أن صلب التقرير انصب على العمل الجاري لاختبار المنهجية المقترحة الرامية إلى تطوير استراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية. وأضافت الأمانة أن المشروع انطلق بموجب هذا المكون، وأنه يجري في الوقت الحاضر في ثلاثة بلدان في حين سوف تشهد البلدان الريادية الثلاثة الإضافية انطلاق مرحلة المشروع في الربع الأول من عام 2011. واستطردت الأمانة قائلة إن العملية المعتمدة للمشروع كانت تتكون من أربع خطوات أساسية هي: أولها انطوت على تقييم حالة نظام الملكية الفكرية الوطنية في كل بلد باستخدام مجموعة من الأدوات التي أتاحتها الويبو. وقد اهتم المشروع خلال هذه العملية بالإطار القانوني السياسي، والمحيط الاقتصادي الواسع للبلد وحالة بنيته التحتية. وأشارت الأمانة في هذا الإطار إلى أنه أجري تقييما لحالة نظام الملكية الفكرية الوطنية أو تدقيقا للملكية الفكرية باستخدام مجموعة من أدوات أتاحتها الويبو كان يجري اختبارها من خلال هذا التمرين. ومضت الأمانة تقول إن الخطوة الثانية كانت تكمن في تحديد وتعبئة أصحاب المصلحة المعنيين بصياغة استراتيجية الملكية الفكرية، وتحديد القطاعات الرئيسية في كل بلد تستطيع الاستفادة من استخدام استراتيجي للملكية الفكرية. وكخطوة ثالثة عقدت مشاورات مع أصحاب المصلحة من أجل تحديد الهدف الاستراتيجي للملكية الفكرية في المجالات الأولية للاستراتيجية. وبطبيعة الحال، اختتمت العملية بصياغة استراتيجية تُقدم إلى الحكومة لمناقشتها واعتمادها. وأشارت الأمانة إلى أنه حتى حينه أرسلت ثلاث بعثات تقييم إلى ثلاثة بلدان بغية تحقيق تعاون فعال بين أصحاب المصلحة الرئيسيين وضمان أقوى التزام سياسي لتنفيذ هذه العملية وتطوير إطار استراتيجي لاستراتيجية الملكية الفكرية الوطنية. واستطردت الأمانة تقول إن مستشارين وطنيين عينوا في هذه البلدان لتنفيذ العملية، وأنه جرى تجميع بيانات تدقيق الملكية الفكرية وتحليلها. واقتُرحت منهجية لتجميع البيانات استندت إلى بحث أولي من خلال إجراء مقابلات ودراسات استقصائية مع أصحاب المصلحة المعنيين. وإضافة إلى ذلك، أجري بحث ثانوي بشأن تحليل التشريعات ووثائق السياسات، واستلمت الأمانة تقارير من أحد البلدان قطعت العملية فيه أشواطا، في حين أتاح بلد آخر بعض الاستنتاجات المرحلية وأشار بلد ثالث إلى أنه لا يزال يجمع البيانات. وفي ما يتعلق بالعبر المستخلصة من المرحلة التي وصلت إليها عملية التنفيذ، أشارت الأمانة إلى أنها ركزت على الخصوص على أهمية المعلومات التي أتاحها المستشارون الوطنيون. فهؤلاء كانوا على علم تام بالظروف السياسية والاقتصادية في محيط البلد واستوعبوا إلى حد كبير مختلف التشريعات والمحيط المؤسسي العام. وظهر في الوقت ذاته أنه يمكن في بعض الحالات لفريق أوسع أن يدير هذه العملية، وأنه يمكن لمستشار دولي أن يساعد فريق الخبراء الوطني. واستطردت الأمانة قائلة إن تلك المقاربة انطوت على قيمة مضافة سمحت بتطوير القدرات الداخلية للبلد ومكنته من تنفيذ هذه العملية، وأتاحت للمستشارين أيضا التدريب والإرشاد الضروريين لإدارتها، واستنادا إلى التجربة الأولية التي اكتسبها المشروع في عدد من البلدان الأخرى غير المدرجة في مجموعة البلدان الستة الأولى التي اختيرت للمشاركة في المشروع، ظهر اهتمام واسع باستخدام هذه المنهجية. وارتأت الأمانة أنه من المفيد للويبو التصديق على المشروع من خلال عملية الريادة وصقل منهجيتها ذاتها وتنقية الأسئلة التي وردت في الاستبيانات والأدوات، والعمل بالتالي على صقل الأسئلة المطروحة على أمل أنها ستتيح منهجية مصدق عليها تستفيد منها البلدان الأخرى التي تسعى إلى البدء في عملية تطوير استراتيجية ملكيتها الفكرية الوطنية. ويمكن للويبو إتاحة مقاربة موحدة ومتناسقة لتطوير استراتيجية الملكية الفكرية الوطنية.

119. وأعرب وفد الفلبين عن شكره للأمانة على عرضها الممتاز، وطلب إليها معلومات بشأن الأدوات التي تتيحها الويبو لمساعدة البلدان على تسجيل ملكيتها الفكرية الداخلية وتقييمها، وذلك حسب ما صرح به مدير المشروع. وأضاف الوفد أنه يريد معرفة كيف جرى تطوير هذه الأدوات في المقام الأول.

120. وأعرب وفد الجمهورية الدومينيكية عن ارتياحه لترأس الرئيس دورة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وتمنى له النجاح والتوفيق في عمله. وأضاف الوفد أنه على يقين أن إشراف الرئيس على اللجنة يأخذها في الاتجاه الصحيح، وأكد للرئيس أنه يستطيع الاعتماد على تعاون الوفد الكامل معه. وأعرب الوفد أيضا عن شكره للأمانة على النوعية الراقية للوثائق المتاحة، وأشار إلى أن المعلومات التي جرى اقتسامها كانت مفيدة للغاية ومكنت الوفد من إجراء تحليل سليم لها. كما أعرب الوفد عن ارتياحه لاختيار وفد الجمهورية الدومينيكية بلدا قياديا لتطوير أنظمة الملكية الفكرية الوطنية بغية إنشاء إطار استراتيجية وطنية وذلك ضمن المشروع DA-10-05 الوارد في المرفق التاسع من الوثيقة CDIP/6/2 المعنونة "تعزيز قدرات المؤسسات والمنتفعين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي". وتقف الويبو وراء هذه المبادرة ضمن التوصية العاشرة لجدول أعمال التنمية؛ فقد عُين من خلال هذا المشروع مستشار محلي لتنفيذه في هذا البلد. أما ما يتصل بالوثيقة نفسها، فقد شدد الوفد على التأثير الإيجابي الذي ترتب عن تعيين مستشار وطني يستوعب الحالة السياسية للبلد وبنيته التحتية. وفي ما يتعلق بالجمهورية الدومينيكية على الخصوص، أعرب الوفد عن رغبته في تقاسم تفاصيل أساسية ترتبط بالطريقة التي نفذ بها المشروع الريادي. وقد كان من المتوقع أن يجري المشروع عبر ثلاث مراحل على أساس مواصفات المراجعة على النحو التالي: انطوت المرحلة الأولى على جمع البيانات والبيانات الإحصائية بشأن الحالة الراهنة لنظام الملكية الفكرية في الجمهورية الدومينيكية. وثانيا، حدد المشروع القطاعات التي تنطوي على تقاسم إمكانيات البلد التجارية والتنموية من خلال نظام الملكية الفكرية. كما تضمنت أيضا جمع البيانات وتبادل المعارف بين القطاعات المعنية. وفي المرحلة الثالثة، رسمت استراتيجية وطنية راعت المرحلتين الأوليين للمشروع. وقد أفضى ذلك إلى تشاور وطني مع الأطراف المعنية من أجل التمكن من مناقشة المشروع. وخلال تنفيذ المشروع الريادي، أتاحت الويبو مستشارين اثنين وكذا استبيانات لتمكين العملية من قياس طريقة العمل الضرورية وذلك على أساس النظام الحالي للملكية الفكرية في الجمهورية الدومينيكية. وفي الوقت نفسه، أتيح تقييم لهذا النظام، وأتيحت للويبو وثيقتان تمشيا مع التزام البلد تمكين المشروع الريادي من المضي قدما. وقُدمت الوثيقة الأولى التي تغطي المرحلة الأولى في مايو 2010 في حين قدمت الثانية عن المرحلة الثانية في أغسطس 2010. وفي الوقت الراهن، تدنو المشاورات الوطنية مع الأطراف المهتمة من الانتهاء لتمكين مناقشة المسودة الأولية لوثيقة الاستراتيجية وذلك من أجل إغلاق المشروع الريادي. وأعرب وفد الفلبين عن امتنانه لاختياره بلدا لهذا المشروع. واختتم الوفد كلمته بالإعراب عن شكره لمساهمة الأمانة في المشروع وعن أمله في أن تترتب عنه آثار محلية إيجابية في البلدان النامية الأخرى.

121. وأعرب وفد البرازيل عن شكره للأمانة على عرضها وتحدث باسم مشروع جدول أعمال التنمية وطلب توضيحات بشأن موضوعات لها صلة بمشروعين اثنين: أولها وعلى غرار ما سبق أن أشار إليه وفد الفلبين بشأن عمل استراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية، طلب وفد البرازيل بدوره المزيد من المعلومات عن أدوات القياس التي جرى تطويرها واستخدامها وعن الطريقة التي حددت بها. وثانيها، طلب الوفد المزيد من المعلومات عن أصحاب المصلحة الذين ينبغي التشاور معهم من أجل ضمان الحصول على معلومات من البلدان الريادية.

122. وأعرب وفد عُمان عن اهتمامه البالغ بالمشروع وأضاف يقول إن عمان بدأت في تقييم نفسها في هذا الشأن وأنها أرسلت تقريرا في هذا الصدد إلى الويبو. وتساءل الوفد عن الأدوات التي استخدمتها الويبو لإجراء هذا التقييم.

وأضاف الوفد يقول إنه استلم أداة من أدوات التقييم الذاتي بالعربية وانتهى من الدراسة ذات الصلة وأنه يرغب في الحصول على المزيد من المعلومات عن هذا الموضوع.

123. وأحاط وفد بنما علما بالتقدم الذي أحرز بموجب المشروع وأعرب عن تهانيه للأمانة عن الجهود الجبارة الجارية. وأشار الوفد إلى أنه على غرار ما ذكره سابقا، بدأت بنما في تخطيط استراتيجية الملكية الفكرية الوطنية ومولتها بنفسها وحافظت على قناة للتواصل الدائم مع الويبو في هذا الصدد. واستطرد الوفد يقول إن الويبو شاركت في كل مشروعات الملكية الفكرية التي مولتها بنما إذ استفادت من مساعدة الويبو التقنية وتعاون بشكل عام. وأضاف الوفد أن ذلك ساعد على النهوض بالقدرات المحلية، الأمر الذي لم يضمن تحقيق سبق تنافسي فحسب، بل أفضى إلى تصديق الويبو كونها وكالة عالمية رائدة في مجال عملها. وقد تبين أن تعاونا من هذا القبيل زاد قيمة مضافة إلى المشروع. وانتهى الوفد إلى القول إن النفاذ إلى المنهجية التي تتبعها مكاتب مختارة للملكية الفكرية في غاية الأهمية وأعرب بالمناسبة عن امتنانه للدعم الذي تلقته بنما في هذا الشأن.

124. وأعرب وفد ترينيداد وتوباغو عن شكره للرئيس على حنكته في إدارة عمل اللجنة، وكذا الأمانة على العروض الممتازة والمفيدة التي قدمتها أمام اللجنة. وأشار الوفد إلى أنه يولي اهتماما بالغا للنظام الإقليمي للبراءات في الكاريبي. واستنادا إلى تقرير المشروع، عقد فريق عامل تقني اجتماعا في سبتمبر 2010. وسجل وفد ترينيداد وتوباغو ذلك وطلب المزيد من المعلومات بشأن نتائج ذلك الاجتماع بالذات، وتساءل إن كان للأمانة أي علم بذلك، واستفسر عن الموعد الزمني الضروري للبدء في العمل بالنظام الإقليمي للبراءات في الكاريبي.

125. وأعربت الأمانة عن شكرها لجميع الوفود على تعليقاتها ودعمها المشروع. وأشارت إلى أنها تنظر في مسألة أدوات القياس التي استخدمتها الويبو بالذات، وأن هذه الأخيرة استخدمت مجموعة من الأدوات الخاصة باستراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية، وساعدت البلدان على هذه العملية. واستطردت الأمانة قائلة إن المشروع جاء بالتحديد لمواءمة مجموعة من الأدوات الموجودة. ولهذا السبب، فإنه عُهد إلى استشاريين اثنين مهمة تطوير مجموعة من أدوات القياس سبق أن اقترحت الويبو استخدامها في البلدان الريادية. وأضافت الأمانة أن ما أتاحته ضمن المشروع كان إلى حد ما مجموعة من الأدوات التي الأدوات التي كانت موجودة قبل الويبو. لكن الأمانة أشارت مع ذلك إلى أن الاستخدام الحالي لهذه المجموعة من الأدوات التي أتاحتها الويبو للبلدان ساعدتها على جمع معلومات في غاية الأهمية بشأن أسئلة إضافية لا تزال عالقة وعلى تحديد عيوب كانت تعتري هذه الأدوات. وأضافت الأمانة أن هذه مقاربة المشروع الريادي هي بالتحديد التي مكنت للويبو من المعلومات الضرورية واستخلاص العبر. فحتى حينه، استخدمت بطبيعة الحال أدوات مفيدة وصالحة لكنها كانت إلى حد ما مجردة أو تنظيرية غير أن استخدامها في مختلف البلدان سمح للأمانة بجمع مختلف المعلومات الضرورية. وعندما تنتهي العملية في البلدان الريادية الستة فستكون الويبو قد جمعت ما يكفي من المعلومات للخروج بمجموعة أدوات رسمية. واستطردت الأمانة قائلة إن العمل الممتاز الذي أنجزه المستشار الوطني في الجمهورية الدومينيكية والذي حظي بتنويهها قد سمح للويبو بتكملة ما أتاحته لمستشاريها من أدوات. وفي واقع الأمر واستنادا إلى التجربة التي اكتسبتها الأمانة في الجمهورية الدومينيكية وبلد ثان هو منغوليا حيث لا تزال العملية جارية، بدأت الويبو في استلام تلك الأسئلة الإضافية وستكون في الحقيقة قادرة عند نهاية المشروع على تحليل جميع المعلومات والتصديق على منهجية عمودية تنطلق من القاعدة باتجاه القمة. وأضافت الأمانة تقول إن التجارب أظهرت أنه في حال كانت الويبو لا ترغب في الأدوات فحسب، بل في العمليات المصدق عليها أيضا، فإن بإمكان بلدان أخرى لم يطلها المشروع أن تستخدم هذه المنهجية. وإذا كان من الممكن ضمان هذه النتيجة، فإن المشروعات تكون قد حققت نتائجها. وأشارت الأمانة في ردها على سؤال النظام الإقليمي للبراءات في الكاريبي إلى أنها قادرة حتى حينه

على إتاحة تفاصيل إضافية لوفد ترينيداد وتوباغو. لكن مكتب أمريكيا اللاتينية والكاريبي يستطيع بالتأكيد تزويد الوفد بآخر المعلومات عن النتائج. والأمر المعروف والمؤكد هو أن ترينيداد وتوباغو اقترحت استضافة المؤسسة الخاصة بهذا النظام.

126. وأعرب وفد البرازيل عن شكره للأمانة ومدير المشروع على عرضها وأحاطها علما بأنه بالنظر إلى الاهتمام الذي أظهره بعض الوفود في الحصول على معلومات إضافية بشأن أدوات القياس، فإن من الممكن وضع مرفق طي المشروع يتضمن هذا النوع من المعلومات وتقديمها إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها القادمة. وذكَّر الوفد علاوة على ذلك الأمانة بأنه سبق أن سأل عن أصحاب المصلحة الذين ينبغي الاتصال بهم.

127. وأشارت الأمانة إلى أن أصحاب المصلحة هم جميع المؤسسات الحكومية ومؤسسات البحث والتطوير والجامعات والقطاع الخاص إضافة إلى جميع القطاعات التي حدد أنها مجموعات أساسية تنطوي على مزايا تنافسية. ونتيجة لذلك، سيكون بطبيعة الحال من الأمور البدهية معرفة أي مؤسسات القطاع الخاص ينبغي وضع السؤال عليها وجمع بيانات بشأنها. وأضافت الأمانة إلى أنه من وجهة نظر عملية، يتضمن هذا الأمر مجموعة شاسعة من المؤسسات العامة والخاصة كما يرد ذلك في المشروع. وأكدت الأمانة في ردها على اقتراح وفد البرازيل بشأن جزء جدول الأعمال بشأن التنمية على موقع الويبو أنه ثمة حقيقة صلة بوضع مشروع جدول الأعمال هذا. واقترحت الأمانة وضع أي دراسة أو وثيقة ترتبط بما يعده مدير المشروع ويعطي منهجيته وأدواته وكذا أي معلومات قد تظهر الحاجة إليها على الشابكة ضمانا لبقائها في مكانها يمكن لأي وفد أو دولة عضو الرجوع إليها عوض جعلها جزءا من تقرير مرحلي إضافة إلى الوثيقة يشطبان من الشابكة في وقت لاحق.

128. ولاحظ الرئيس أنه بموجب البند 5 من جدول الأعمال والوثيقة CDIP/6/2، لم تفحص أربعة مشروعات حتى حينه، بدءا بوثيقة الملكية الفكرية والملك العام (Intellectual Property and Public Domain) وأعطى الكلمة للأمانة لتقديم الوثيقة.

129. وقدمت الأمانة تقريرا مرحليا بشأن الملكية الفكرية والملك العام يشار إليه المشروع DA/1620/01 يرد في المرفق 10 من وثيقة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية CDIP/6/2. وانطوى المشروع على ثلاثة مكونات: مكون حق المؤلف والحقوق المجاورة؛ ومكون البراءة؛ ومكون العلامات التجارية. وينقسم مكون حق المؤلف والحقوق المجاورة بدوره إلى أربعة مكونات فرعية: أولها دراسة نطاق حول حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام؛ وثانيها يرتبط بالتسجيل الطوعي في نظام الإيداع؛ وثالثها دراسة استقصائية لأنظمة توثيق حق المؤلف والممارسات المرتبطة بها في القطاع الخاص؛ ورابعها المؤتمر المعني بتوثيق حق المؤلف والبنية التحتية. وأشارت الأمانة إلى أن دراسة نطاق حول حق المؤلف والملك العام انتهت ونشرت بست لغات ووضعت على موقع الويبو في الشابكة. وأضافت الأمانة أن الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية المعقودة في أبريل 2010 صادقت على مكونات البراءات والعلامات التجارية عقب المناقشات التي دارت بشأن الموضوعين في عام 2009 وأن هذين المكونين على الطريق السليم وسوف يقدمان في عام 2011. وفيما يتعلق بمكون البراءة، أحيطت الدول الأعضاء علما بأن دراسة جدوى ترمي إلى استجلاء سجل البراءات الوطنية ووضع البيانات القانونية سوف تتاح لاحقا. وقدمت الأمانة عند هذه النقطة البروفيسور دوسوليي (Dussolier) أستاذ القانون في جامعة نامور (Namur) ببلجيكا الذي عهدت إليه مهمة عرض دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة في الملك العام.

130. وقدم البروفيسور دوسوليي استنتاجات الدراسة التي انبثقت من التوصيتين 16 و20 اللتين تردان في جدول أعمال الويبو بشأن التنمية؛ وكلاهما يرمي إلى تعزيز ملك عام ثري ومتين. وتطرقت الدراسة إلى الملك العام من

وجهة نظر أن للشيء قيمته ولم تر فيه ضررا على الملكية الفكرية. وقد كان الهدف تأسيس أرضية عمل مواز بشأن الملك العام وحق المؤلف. وفحصت الدراسة الطريقة التي ينظر بها أصحاب حق المؤلف إلى قوانين 15 دولة في علاقتها بدور الملك العام وتاريخه ومبرراته. وسجلت الدراسة أنه كانت ثمة قيود على الملك العام تضمن آليات قانونية وغير قانونية تتعارض أحيانا مع الانتفاع المجاني من المواد الموجودة في الملك العام، وذلك بوضع استثناءات وقيود وضوابط عليها. كما طُبقت آليات مختلفة مثل تراخيص النفاذ مجانا إلى الأعمال التي تقع أصلا ضمن شروط الملك العام. وقد تطرق بعض مكونات هذه الدراسة إلى إعطاء الملك العام وضعا أكثر إيجابية لأن النظرة العامة لهذا الأمر كانت أحيانا عكس ما هو سائد بشأن حماية حق المؤلف. وبهذه الطريقة يمكن تعريف الملك العام بأنه ذلك الجزء الذي لا يحميه حق المؤلف أو لم يعد محميا بهذا الحق. وأوضح البروفيسور دوسوليي أن مقاربة الملك العام متنوعة في الغالب لأن ثمة طرقا متنوعة لتأويل حق المؤلف أو قوانينه المنظِمة، وأن المقاربة المعتمدة من شأنها تضييق نطاق الملك العام. وأشارت التوصية الأخيرة من التقرير إلى ضرورة بناء الملك العام على أسس أكثر قوة. وفي هذا الصدد، قسَّم البروفيسور دوسوليي هذه العملية إلى خمسة قطاعات ذات أهمية مختلفة. وقد كان أهم جزء من الملك العام هو الملك العام المؤقت، أي منتجات دخلت الملك العام بعد انتهاء فترة حق المؤلف، وكان من الواضح أنه يصعب بعض الشيء تحديدها وتعريفها لأنها كانت منظمة حسب نظم الإقليمية والسيادة الوطنية، علما أن قواعد الحماية يحددها البلد حيث أودع طلب الحماية كما يرد في اتفاقية برن. واستطرد البروفيسور قائلا إن هذا الأمر غالبا ما كان يمثل مشكلة عند إيداع الالتماس الأصلي في بلد آخر لأن الجمهور كان يجهل القانون. وكان ثمة بعض اللبس في ما إذا كان حق المؤلف قد انتهى بالفعل في البلد الذي يسعى الجمهور الانتفاع بالمنتج في الملك العام أو في البلد الذي أودع فيه طلب الحماية الأصلي. وإضافة إلى ذلك، كان ثمة حالات مُددت فيها فترة حق المؤلف، الأمر الذي تمخضت عنه أن الأعمال التي كانت ستكون ضمن الملك العام بسبب انتهاء فترة حق المؤلف دخلت ضمن حماية حق المؤلف مرة ثانية. وأوضح البروفيسور أن القواعد ذات الصلة كانت غير واضحة المعالم في الغالب، وكان البلد الذي مدد فترة حماية حق المؤلف دائما غير البلد الذي يوجد فيه المنتفعون من الملك العام. وأظهرت الدراسة هذه الصعوبات واقترحت تيسير هذه القواعد. وتطرق الجزء الأخير من الدراسة إلى الملك العام الطوعي وأصحاب حق المؤلف الذين قرروا التخلي طوعا عن حقهم أو اختاروا عدم حمايته أصلا. وأشار البروفيسور إلى أنه كانت ثمة تراخيص يسرت للمؤلف أو لصاحب حق المؤلف هذا الخيار، لكن التخلي عن حق المؤلف ترتبت عنه أسئلة بشأن شرعيته. والسؤال الذي كان مطروحا حسب ما أوضح البروفيسور هو هل يمكن للمرء التخلي عن حق المؤلف أو هل يمكن للمرء التخلي عن حقه المعنوي في التعريف بنفسه مؤلفا للمنتج، وهل يمكن للمرء فعل ذلك دون انتهاك القانون. وهذا بدوره أفضى إلى الشك والريبة ومقاربة متنوعة ورد فعل متنوع أيضا. ثم إن هذه الدراسة الاستقصائية الوجيزة لخارطة الملك العام ولمختلف عناصره أظهرت بجلاء أن هذا المحيط يتغير للغاية وأن مكوناته تتغير وأن من الصعب جدا تحديدها أو تعريفها بصورة واضحة للغاية. واستطرد البروفيسور دوسوليي يقول إن الدراسة نادت بتعريف أقوى للملك العام والقوانين التي تحميه حماية أفضل تمكن من تحديد المنتجات التي تنتمي إلى الملك العام وتوضح بما لا يدع مجالا للشك أنه عندما يدخل منتج من المنتجات الملك العام، فإنه يصبح ضمن هذا الملك، ولا يمكن استعادته بآليات قانونية أو تعاقدية أو تكنولوجية. واستعرض البروفيسور قائمة توصيات تنقسم حسب ثلاثة أهداف. أولها يرمي إلى النهوض بمستوى تحديد الملك العام بفضل نشاط قانوني أو تشريعي والتأكد في الوقت نفسه من أن قواعد البيانات موجودة مثلا. وثانيها يهدف إلى إتاحة أفضل لما هو في الملك العام والعمل على استدامته، الأمر الذي سيخرج الموضوع من مجالات حق المؤلف ويدخله إلى مجال حماية التراث الثقافي أو حماية البيئة. وظهر أنه من

الأهمية بمكان أن يجري التصدي لهذه الأمور لكي يصبح من الممكن إتاحة المكتبات الرقمية للجمهور وجعلها في متناوله ومستدامة ضمن الملك العام. وثالثها يرمي إلى ضمان أن الملك العام شيء إيجابي والتأكد من أن الموارد الموجودة في الملك العام، وهي موارد المنفعة العامة، قادرة على التصدي لأي محاولة للتمتع حصريا بها أو الاستحواذ عليها. وأردف البروفيسور يقول إن الدراسة بكاملها قدمت توصيات عملية وموحدة من أجل ضمان وضع ينتفع به الجمهور.

131. وأوضحت الأمانة أن مكون حق المؤلف والحقوق المجاورة في المشروع بشأن الملكية الفكرية والملك العام يتضمن مبادرات مختلفة تتداخل في بعضها بعضا، وأن جميع هذه المبادرات لا تزال جارية وهي تنحو صوب مرحلتها الأخيرة في المؤتمر المعني بتوثيق حق المؤلف والبنية التحتية المتوقع في نهاية عام 2011. واستعرضت الأمانة بصورة وجيزة بعض التطورات في مختلف المبادرات وركزت بالتحديد على واحدة منها، أي الدراسة الاستقصائية الثانية بشأن التسجيل الطوعي وأنظمة الإيداع. واستطردت الأمانة تقول إنه في عام 2005، طورت الويبو دراسة استقصائية عن تسجيل حق المؤلف شملت 12 بلدا ونشرت في حينه. وقد رمت الدراسة إلى توسيع نطاق بحثها ليتعدى الـ 12 بلدا ليشمل جميع أعضاء الويبو، عوض التركيز على تسجيل حق المؤلف فقط، والعمل في المقابل على مراعاة أنه وديعة قانونية وطريقة أخرى لإتاحة المعلومات بشأن وثائق الابتكار. وأضافت الأمانة أن الدراسة تطرقت إلى تكييف السجلات العامة مع محيطها الرقمي ومع مجالات مثل المصنفات اليتيمة ومواد الملك العام. وقد سبق أن خرج من هذه الدراسة بعض النتائج المؤقتة على أساس 79 ردا على استبيان من 50 سؤال استُلمت حتى حينه، إضافة إلى ردود الدول الأعضاء عليها وُضعت جميعا على موقع الويبو على الشابكة. وعلى العموم، مثلت الدراسة الاستقصائية أكبر جهد حتى حينه لنشر معلومات بشأن التسجيل العام والتوثيق العام، بما في ذلك مجالات من قبيل المصنفات اليتيمة. وقد أتيحت قائمة بمعلومات نقاط الاتصال لجميع أنظمة التسجيل العام والإيداع القانوني وذلك بغية تيسير التواصل مع هذه المؤسسات، والقيام في بعض الأحيان ببحوث وذلك بإتاحة عناوين في الشابكة لأنظمة التسجيل والإيداع. وسوف تعمل الأمانة في الدورة القادمة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية على إتاحة ملخص بجميع الردود، بما في ذلك الرسوم والجداول من أجل تحليل أكثر تفصيلا. وفي ما يتعلق بباقي المبادرات المرتبطة بمكون حق المؤلف والحقوق المجاورة، لا يزال العمل جاريا حيث طلبت الأمانة القيام بالدراسات الضرورية مثل دراسة استقصائية بشأن أنظمة التوثيق الحرة لحق المؤلف والممارسات ذات الصلة، وذلك حتى تتمكن من تقديم جميع النتائج الخاصة بالملكية الفكرية والملك العام في المؤتمر المذكور آنفا والمعني بتوثيق حق المؤلف والبنية التحتية المتوقع في نهاية عام 2011.

132. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن مساندته دراسة النطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة في الملك العام التي قارنت التشريعات الوطنية وأجرت دراسة استقصائية للأدوات التقنية والقانونية التي عززت النفاذ إلى مصنفات الملك العام وتحديدها. وأعرب الوفد أيضا عن شكره للبروفيسور دوسوليي على إعداده دراسة عن الملك العام، ورحبت بالمقاربة العملية التي اعتمدتها الأمانة عند طلبها هذه الدراسة. وأعرب الوفد عن ارتياحه لأغلب ما جاء في الدراسة، ونوهت بكون هذه الوثيقة استعرضت الكثير من أوجه الملك العام من خلال فحص قوانين عدد من البلدان في اتفاقية برن التي شكَّلت الملك العام للبلدان والتي من شأنها أن تسمح للآخرين بالانضمام إلى نقاش أكثر شمولية حول هذا الموضوع. بيد أن الوفد أعرب عن قلقه بشأن بعض التوصيات التي اقترحت تعديل معاهدتي الويبو للإنترنت 1996 وأعرب عن اعتقاده أن من الممكن إنشاء ملك عام متين والالتزام بالنصوص الواردة في معاهدات الويبو، ومن ثم فإن هذه التعديلات ليست ضرورية لحماية

النفاذ إلى الملك العام. وعلاوة على ذلك، سوف تمثل إجراءات الحماية التكنولوجية حواجز عديدة على طريق مناقشات مثمرة بشأن هذا الموضوع. وطبقا لذلك، ارتأى الوفد أنه من الأفضل بكثير استكشاف خطوات أخرى اقترحتها الدراسة، وذلك بهدف الحفاظ على الملك العام وتعزيزه. وفي ما يخص جزء التقرير الذي تصدى لقانون العلامات التجارية (الصفحة 46) إذ ينص على أنه ينبغي رفض تسجيل العلامة التجارية على أساس الملك العام عندما تسعى العلامة التجارية إلى إنعاش حق حصري مماثل لحق المؤلف، فقد علَّق الوفد بالقول إن قانون العلامة التجارية أتاح أسسا لرفض حماية العلامات التجارية، لا سيما عندما تكون الإشارة عامة أو تفتقر للتمييز. وقد أُوِّل قانون العلامات التجارية تأويلا ضيقا منعا لهذا التسجيل لأن الحماية اقتصرت على طبيعة السلع أو الخدمات مؤشرا للمصدر، وهذا يختلف تماما عن حماية حق المؤلف. ومن ثم، فإنه ينبغي حماية أي إشارة مؤهلة تمتثل لقوانين العلامات التجارية الوطنية.

133. وأعرب وفد البرازيل عن شكره للبروفيسور دوسوليي على عرضه الدراسة، وأشار إلى أن البرازيل ترى أن المسألة قيد الدرس في غاية الأهمية؛ ولما كان الوفد قد واجه صعوبات في الحصول على الوثيقة في وقت مبكر من ذلك اليوم، فإنه طلب أن يجري استعراضها في الدورة المقبلة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، مضيفا أنه سوف تكون ثمة فرصة في الاجتماع لاحقا للنظر في أنشطة جديدة تخص هذا المجال. وأشار الوفد إلى أن الوثيقة غير متاحة في موقع الويبو على الشابكة، واقترح إدراج جميع الروابط الواردة في الوثيقة ضمن التقرير، وطلب أيضا أن تتاح للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية مواصفات المراجعة وأسماء المستشارين في الدراستين المقبلتين وأن يتاح لنفس اللجنة الاستبيان بشأن سجل البراءات ووضعها القانوني في شكل وثيقة معلومات. وذكر الوفد أيضا أنه لا يتحدث عن مكونات حق المؤلف فحسب، بل عن العلامات التجارية والبراءات أيضا.

134. وأكدت الأمانة أن جميع الروابط المذكورة في الوثيقة تعمل، وأنه من الأفضل للوفود المعنية إتاحة منظورها كل على حدة وذلك بغية توحيدها. وأضافت أنه جرى اختيار مؤلفين اثنين للجزأين المختلفين من سلسلة الدراسات الاستقصائية. وقد اختير السيد فرانسوا سافي لوتان (François Savie Lutan) بغية الاستعانة بمنظوره بشأن جميع الوثائق المتعلقة بعالم الإدارة الجماعية. أما البروفيسور ريكولفي (Ricolfi) من جامعة تورينو، فقد عهدت الأمانة إليه أنظمة التسجيل الخاصة، حيث يتزعم فريقا من الباحثين من مختلف المناطق، بما فيها أفريقيا وأمريكا اللاتينية وآسيا. وقد أوكل لهذين الموظفين، كل على حدة، إجراء دراسة استقصائية حول أنظمة توثيق حق المؤلف والممارسات المرتبطة به في القطاع الخاص، وهي الدراسة التي صممت لتكميل الدراسة الاستقصائية حول أنظمة تسجيل حق المؤلف في القطاع العام. وأضافت الأمانة أن الوثيقة CDIP/3/4 تتضمن معلومات تتيح تفاصيل دقيقة عن هذه الدراسات وتمثل مواصفات المراجعة. ومع ذلك، اعترفت الأمانة بأن من الناحية العملية، لا تزال ثمة الحاجة للمضي أبعد من الإشارة علنا إلى مواصفات المراجعة التي تخص الدراسات بشأن محيط حق المؤلف، وطلبت إتاحة المزيد من التوجيه في هذا الصدد. وأشارت الأمانة إلى أنه ينبغي التزام هامش من التكتم ضمانا لمقاربة أكاديمية لهذه المسألة حتى تنعكس الولاية التي أوكلتها اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في تلك الوثيقة بالذات التي توصف بأنها مشروعات موضوعاتية وأسس لطلب الدراسات، وذلك حسب تعليمات الدول الأعضاء قبل نشر التقرير ونتائجه. وخلصت الأمانة إلى أن ثمة طرقا مختلفة للنفاذ إلى الدراسة، إما عن طريق جزء حق المؤلف على الشابكة أو جزء جدول أعمال التنمية، وهو الخيار الذي استخدم في هذا المثال. غير أنه ينبغي لمن اختار النفاذ عن طريق جزء حق المؤلف أن يمر أولا بحق المؤلف، ثم يختار الموضوعات الراهنة (Current Topics)، وبعدها القطاع العام حيث توجد أنشطة تسجيل أخرى ورد وصفها في الدراسة الاستقصائية بشأن التسجيل ضمن الوصف السابق، وبعدها النفاذ إلى جزء الدراسة الاستقصائية ذات الصلة

بجزء جدول أعمال التنمية على الشابكة. وكان على الأمانة أن تأخذ بعين الاعتبار أنه يصعب أحيانا جمع المعلومات؛ وقد بذلت إلى عهد قريب جهود جبارة لهيكلة المعلومات بشأن حق المؤلف وأوجه تلامسها مع جدول أعمال التنمية وتنظيمها تنظيما أفضل. واختتمت الأمانة كلمتها بالتعبير عن أملها أن تتحقق نتائج إيجابية في هذا الصدد.

135. وأعرب وفد البرازيل عن امتنانه للتوضيحات بشأن مكان الوثائق وأضاف أن من الأسهل إدراج هذه الدراسة في جدول أعمال الدورة السادسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأحاط الوفد علما أيضا بأن الجهل بأن الدراسة متوافرة حرمه من استعراضها في الوقت المناسب، وأن الوفد كان سيطلب إضافة هذه الوثيقة إلى وثائق الاجتماع المقبل للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية واعتبارها بندا رسميا في الوثيقة CDIP/7 ينبغي مناقشته.

136. وأعرب وفد شيلي عن مشاطرته رأي وفد البرازيل وأشار إلى أن بعض اللبس اكتنف الدراسة الواردة في الوثيقة CDIP/6/2. فقد ورد في الوثيقة أن ترجمة الدراسة جارية لكن الوفد لاحظ أنها متوافرة فعلا باللغة الإسبانية. وأشار الوفد إلى أن عاصمة بلده لم تنظر بعد في تفاصيل الوثيقة وهذا ما يفسر رغبة الوفد في أن تدرج في الدورة اللاحقة كبند هام في جدول الأعمال يحتاج المزيد من النقاش، وأن الوفد يرغب في التعقيب على الدراسة والاستبيان بشأن التسجيل الطوعي وأنظمة الإيداع. واستطرد الوفد يقول إن شيلي عمدت إلى إرسال ردودها في يوليو 2010 وطلبت في هذا الصدد إلى الأمانة تحديث هذه المعلومات لكي تظهر في التقرير، وذلك دعما لأهداف سجلات الاجتماع. وبالنظر إلى مكون البراءة أكد الوفد التزامه بإرسال الردود على الاستبيان في أقرب فرصة على الرغم من التأخيرات المتكررة.

137. وأعرب الرئيس عن شكره لوفد شيلي، ولما لم يكن ثمة أي تعليق إضافي من الوفود الأخرى، فقد شكر الأمانة أيضا على عرضها الجيد ودعا اللجنة إلى فحص المشروعات الأربعة المتبقية. وأشار الرئيس في هذا الصدد إلى أنه سيبدأ بمشروع الملكية الفكرية وسياسة المنافسة، وترك الكلمة للأمانة.

138. وقدمت الأمانة التقرير المتعلق بتنفيذ مشروع الملكية الفكرية وسياسة المنافسة الوارد في المرفق 11، وأشارت إلى أن المشروع قديم بعض الشيء ولو أنه يعكس الحالة التي وصل إليها تنفيذه ابتداء من أغسطس. وعقدت الأمانة جلسة إخبارية بآخر المستجدات عن التقرير وأوضحت ما آلت إليه الأمور بشأن الاجتماع العالمي المعني بالأنماط المستجدة في الترخيص لحق المؤلف. ولاحظت الأمانة أن التحديث الوارد في السطر الأخير من الصفحة 2 من المرفق 11، حيث يرد أن معدل استخدام الميزانية بلغ 13.2 في المائة في نهاية أغسطس 2010، تعديل ينبغي تفسيره بأنه معدل استخدام 85% تقريبا بالنسبة لعام 2010 ونسبة 40% بالنسبة لمجموع الموارد من غير الموظفين. أما بالنسبة للاجتماعات الإقليمية ودون الإقليمية التي ترد تواريخها في الصفحة 3، فقد حدد شهر ديسمبر 2010 تاريخا مؤقتا لعقد حلقة العمل الإقليمية المقبلة. ولهذا السبب أكدت الأمانة أن حلقة العمل الإقليمية بشأن الملكية الفكرية وسياسة المنافسة سوف تعقد في بريتوريا بجنوب أفريقيا. وأشارت الأمانة إلى أنها ستنظم حلقة العمل هذه بتنسيق مع لجنة المنافسة لجنوب أفريقيا. وفي ما يتصل بالصف الأول من الصفحة 4 التي ترد فيها ندوة جنيف حول الملكية الفكرية وسياسة المنافسة، أكدت الأمانة أنه سبق أن نظمت الدورة الثانية للندوة في أكتوبر 25 . وذكرت الأمانة اللجنة أن ثمة دراستين استقصائيتين، تتطرق الأولى إلى التراخيص الإجبارية والثانية إلى واجهة التماس بين الامتياز ومكافحة الاحتكار. ولسوء الحظ، استعصى على الأمانة الإحاطة علما بعدد كبير من الردود كونها استلمت حتى حينه 35 ردا لا غير على استبيانها بشأن التراخيص الإجبارية و27 ردا على الاستبيان بشأن الامتياز ومكافحة الاحتكار. فقد حُدد لإحدى الدراسات أن تقدم المشروع

وتعمل على أن تنطوي على دراسة استقصائية أو العمل على الأقل على تقييم العلاقة بين الوكالات الوطنية المعنية بالملكية الفكرية ومكافحة الاحتكار. وعلاوة على ذلك، تُجمع البيانات المستخدمة في تطوير الدراسة استنادا إلى الردود بشأن سؤال في الاستبيان بشأن التراخيص الإجبارية، لكن القليل من الردود على هذا الجزء من الاستبيان وصل حتى حينه. وأضافت الأمانة أنه عندما ينتهي إعداد التقرير النهائي العام القادم، فسوف يُطلب إلى الدول الأعضاء المشاركة مرة ثانية في نفس التمرين. وأعطت الأمانة شروحا عن الاجتماع العالمي المعني بالأنماط المستجدة في الترخيص لحق المؤلف الذي انعقد يومي 4 و5 نوفمبر 2009 بالمقر الرئيسي للويبو في جنيف. وقد عرف الاجتماع حضورا مكثفا حيث حضره أكثر من 350 مشاركا ألقى 40 منهم كلمته أمام الحاضرين. وكانت هذه الفرصة فرصة ثمينة لتبادل الخبرات والمعلومات بشأن التداخل بين نماذج الترخيص التقليدية وأنماط الترخيص الناشئة الجديدة. وقد أتيح جميع العروض على الشابكة وكذا مجموعات "البودكاست" السمعية لكل عرض سمعي للمتحدثين كل على حدة على صفحة الويبو على الشابكة. كما دارت مناقشات في غاية الأهمية بشأن قضايا من قبيل النفاذ إلى المعارف والأنماط التجارية في محيط البلدان الأقل نمواً، والمصنفات اليتيمة وتراخيص برامج الحاسوب وكذا خدمات البنى التحتية الخاصة ببيانات ضمنية تسمح بتحديد المصنفات، وأصحاب الحق وولايات الترخيص. وخلصت الأمانة إلى القول إن الاجتماع العالمي كان فرصة للحوار بشأن الروابط القائمة بين مختلف المشروعات الموضوعاتية، وذلك لأن الاجتماع ركز على خدمات البنى التحتية في مجال حق المؤلف التي ستكون نقطة اهتمام في الاجتماع المخطط له في نهاية العام القادم ضمن المشروع الموضوعاتي بشأن الملكية الفكرية والملك العام.

139. وأعرب الرئيس عن شكره للأمانة على عروضها ومستجداتها وأضاف أنه ينبغي للدول الأعضاء أيضا مساعدة الأمانة وذلك بالرد على استبياناتها مثلا. وأعرب عن أمله في أن تنظر الدول الأعضاء من جديد في إمكانية الرد على هذه الاستبيانات.

140. وعلق وفد إسبانيا على الاستبيان بشأن الترخيص الإجباري، الذي سبق توزيعه، وعلاقته بمكافحة الممارسات التنافسية تحقيقا لحقوق الملكية الفكرية. وشرح الوفد أنه على الرغم من أنه يساند فكرة توزيع الاستبيان مرة ثانية، الأمر الذي قد يساعد على توسيع عدد الردود ونوعيتها إضافة إلى آلية معينة للتراخيص الإجبارية، إلا أنه يمكن للدول الأعضاء الإبلاغ عن تدابير أخرى قد يكون لها نفس الأثر. فعلى سبيل المثال، تتمتع السلطات في البلدان التي يوجد فيها هيئة للمنافسة الوطنية والتي قد يكون لاستخدام حقوق الملكية الفكرية فيها آثار على مكافحة المنافسة بالسلطة والمؤهلات للقول بأن لصاحب الملكية الفكرية المعني الحق في تراخيص لمنافسيه. وأضاف الوفد أن هذه التدابير المتكافئة الأثر مهمة للغاية وهي جديرة بإدراجها في الاستبيان إذا كان من الضروري توزيعه مرة ثانية ولا شك أن الاستبيان سوف يجلب المزيد من الردود.

141. ولاحظ وفد البرازيل، في إشارة إلى العروض والبرنامج المتوافرين على الشابكة وكذا عروض "يوار بوينت" (PowerPoint)، أن تلك العروض وبعض حلقات العمل ومشاركة المتدخلين كانت ضيقة بعض الشيء إذ لم يُشَر مثلا إلى إمكانية مشاركة أعضاء من الصناعات العادية والشركات الصغيرة والمتوسطة، وأنه سجلت مشاركة ضخمة من البلدان الكبيرة وهيئات المنافسة. وأحاط الوفد اللجنة علما بأنه شارك أيضا، وألمح إلى أن بعض البلدان النامية فقط يملك هيئة للمنافسة، وقد يكون هذا الأمر مشكلة، لكن ذلك لا ينبغي أن يمنع اللجنة من أن تحاول توسيع نطاق المشاركة ليمتد إلى فاعلين معنيين آخرين.

142. وأكدت الأمانة في هذا الصدد قدرتها على الوفاء بهذا الطلب ما لم يتعد ولايتها وطلبت إلى الرئيس توجيهاته بشأن هذه النقطة. وأضافت أنه سيُطلب إلى الدول الأعضاء التركيز على الاستبيان بشأن التراخيص الإجبارية

الذي صيغ عن قصد صياغة عريضة للغاية. وتضمنت الصياغة حاشية بشروح تغطي جميع التدابير التي من شأنها أن تفضي إلى استغلال مباشر للحقوق الحصرية لأطراف ثالثة، أو ربما للتراخيص التي تفاوضت الهيئة بشأنها. وتضمنت المجالات الواردة في الحاشية تلك التي لها علاقة وثيقة بالتراخيص الطوعية لكنها تراخيص تخضع لرصد هيئة من الهيئات. واستطردت الأمانة تقول إنها لا تمانع في إعادة توزيع تلك الاستبيانات لكنها تنتظر توجيهات اللجنة. وبالمثل، شاطرت الأمانة رأي وفد البرازيل المتعلق بالحلقة الدراسية الإقليمية التي عقدت في ريو دي جانيرو في يونيو، وأوضحت أن ممثلي الشركات العادية حضروا الحلقة وأتيحت لهم فرصة إلقاء كلماتهم. وأكدت أيضا أن ممثلين من منظمات حماية المستهلكين والبلدان المتقدمة والمنظمات المتعددة الأطراف شاركت أيضا. وأن هذه المشاركات تدخل في ولاية الأمانة وأن الأمانة تنوي المضي قدما في هذا التوجه وسوف تنتهز أي فرصة لتقاسم الخبرات ووجهات النظر من أجل فهم أفضل لواجهة التماس هذه. وبالنسبة للحلقة الدراسية التي تنظم في بريتوريا، فقد وجهت حكومة سلوفاكيا دعوة إلى منظمات حماية المستهلكين كون هذه المنظمات نشيطة للغاية في محاولتها توظيف قوانين مكافحة الاحتكار لتقليص أسعار المنتجات الصيدلانية؛ وقد عكست تعليقات وفد البرازيل تماما هذا الأمر، وكذا اعتبارات الدول الأعضاء وشواغلها، وأكدته مراعاة شواغل الدول الأعضاء في هذا الصدد.

143. وأعرب الرئيس عن شكره للأمانة على ردها على الأسئلة واقترح أن ترسل الاستبيانات مرة أخرى في شكل تذكير للدول الأعضاء.

144. واعترف وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه لم يحضر جزءا من النقاش لكنه أعرب عن رغبته في التعليق على المشروع. وهنأ الوفد الأمريكي الأمانة وموظفيها على الاجتماع العالمي الأخير المعني بالأنماط المستجدة في الترخيص لحق المؤلف ولاحظ الكثير من التعليقات المتحمسة بشأن الاجتماع. ونوه الوفد أيضا بالويبو على الخصوص لتنظيمها منتديين اثنين مؤخرا بشأن سياسة المنافسة عقدا في 11 مايو و 25 أكتوبر 2010. وأشار الوفد إلى أن المسؤولين الأمريكيين الذي شاركوا في المنتديين المذكورين رأوا أنهما كانا مفيدين للغاية في حين تولي وكالات مكافحة الاحتكار في الولايات المتحدة، واللجنة الفدرالية للتجارة، ووزارة العدل تنفيذ المشروع بالغ اهتمامها. ولاحظ الوفد بعدها أن بعض الأسئلة البسيطة بشأن التقرير المرحلي ظلت دون جواب. أولها أنه ورد في مواصفات المشروع أن برامج الويبو للتدريب في مجال الترخيص ستتضمن مكونا بشأن جوانب دعم تنافس الترخيص، وممارسات الترخيص الاحتكارية. وقد ورد التدريب أيضا في جزء نتائج المشروع ضمن التقرير. وأعرب الوفد أيضا عن رغبته في معرفة متى وأين ستجري هذه البرامج التدريبية ومن سينظمها وما هي المواد التي ستستخدم لهذا الغرض. وأشار الوفد أيضا إلى أن ترخيص الملكية الفكرية يؤيد المنافسة عموما في الولايات المتحدة لأنه ييسر دمج مكونات الإنتاج في حقوق الملكية الفكرية، ويزيل المواقف المانعة بين أصحاب الملكية الفكرية، ويسمح بتوظيف فعال لحقوق الملكية الفكرية من خلال تصنيف مختلف مجالات الاستخدام. واختتم الوفد تعليقاته ذات الصلة بتقدم جزء المشروع بالقول إن "نتائج تشير إلى أن المشروع بدأ بالفعل يساهم في تعاون معزز وتنسيق النشاطات بين الملكية الفكرية الوطنية وهيئات المنافسة في عدد من الدول الأعضاء. وطلب الوفد تفسيرا مفصلا عن كيف يجري قياس هذا التعاون المعزز.

145. وأعربت الأمانة عن شكرها لوفد الولايات المتحدة الأمريكية ثم أجابت عن سؤاله الأول بالقول إن دائرة البراءات كانت مسؤولة عن تنظيم دورات بشأن الترخيص والتدريب على الترخيص، وإن مدير المشروع كان ينسق بين مختلف القطاعات لا غير؛ ولذلك فلا يمكن أن يكون الرد على هذا السؤال سوى ردا جزئيا. وأشارت الأمانة في ما يتصل بموضوع الإدارة إلى أنها تشارك مباشرة في تحضير اللغة السادسة لإدراجها ضمن

مواد الدورات التدريبية، الأمر الذي شد انتباه المتفاوضين في البلدان النامية أساسا إلى التبعات الممكنة لمكافحة الاحتكار في اتفاقات الترخيص. وقد تم الاتفاق عموما على أن ترخيص حقوق الملكية الفكرية، بما في ذلك حقوق البراءة، يدعم المنافسة، ولكن الأمر ليس بالضرورة كذلك لأن من وجهة نظر المستهلكين، إذا رخص مالك البراءة براءته لشخص واستمسك الطرفان بوضع من "التواطؤ"، فإن لا شيء سيتغير بالنسبة للمستهلكين. وشددت الأمانة على ضرورة مراعاة أن الكثير من اتفاقات الترخيص كانت مجرد حوافز قدمها مالكو البراءات إلى خصوم ممكنين أو محتملين ينوون النيل من حقوق براءاتهم، وبدا من وجهة نظر ملموسة أن بعض البلدان النامية حافظ على عمليات رصده اتفاقات الترخيص للتأكد من أنها تحوي فقرات ضد المنافسة من عدمه. وأوضحت الأمانة أن التجربة هي الوحيدة القادرة على تحديد ما إذا كان ذلك أمرا محمودا أم لا. لكن الهدف الرئيسي للنص الذي وظف في الدورات التدريبية اقتصر على إثارة الانتباه؛ ولم يكن الغرض منه تدريب المفاوضين على قانون مكافحة الاحتكار، بل النهوض بمستوى الوعي أن من الممكن أن يظهر بعض الشواغل بشأن مكافحة الاحتكار جراء اتفاقات الترخيص. وأشارت الأمانة إلى أنها في طور تنفيذ المشروع وأنها لا تزال بعيدة عن نقطة النهاية. ومن المتوقع الانتهاء من المشروع الذي يجري تنفيذه عبر مراحل بنهاية عام 2011. وبهدف تحقيق نتائج ملموسة، أشارت الأمانة أيضا إلى أن أمرا واحدا غاب من التقرير وهو إنشاء صفحة مخصصة على موقع الويبو في الشابكة ترمي إلى عرض التقرير بكامله لأنشطة مختلف مكونات حلقات العمل والمنتديات قيد التنفيذ حيث يمكن للدول الأعضاء الإطلاع على نسخة من بعض التقارير والعروض وما شابهها.

146. وأعلن الرئيس عن برنامج اليوم الموالي وأشار إلى تقارير مشروعات إضافية التي تحتاج إلى مراجعة في الوثيقة CDIP/6/2 وكذا الوثيقة CDIP/6/3 التي تُعد أيضا وثيقة تتصدى لقضايا في غاية الأهمية وتحتاج المزيد من التحليل والفحص. وأعرب الرئيس عن أمله أن يكون قادرا على الانتهاء من المداولات في صباح اليوم التالي لكي يمكن اللجنة من المضي قدما في برنامج عملها الذي وصفه في بداية الجلسة. وهذا يعني أنه في ظهيرة اليوم الموالي، ستكون اللجنة قد انتقلت إلى البند 6 من جدول الأعمال وتنظر في قضايا جوهرية من قبيل المشروعات المعنية بنقل التكنولوجيا والبراءات والملك العام وغيرها. وأعرب الرئيس قبل اختتام الجلسة مرة أخرى عن شكره للوفود المشاركة ذلك اليوم على المناخ الحبي والإيجابي الذي ساد أعمال الدورة وكان مثمرا للغاية، لا سيما التفاعل مع الأمانة الأمر الذي عكسه حماس المشاركين بالاهتمام اهتماما عميقا بعمل اللجنة والإصغاء بالفعل لما دار فيها من كلام واعتماده.

147. وقدمت الأمانة التقرير المرحلي حول مشروع الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوة الرقمية والنفاذ إلى المعرفة الذي يرد في المرفق 12 من الوثيقة CDIP/6/2. وينقسم المشروع إلى جزأين: أحدهما يُعنى بحق المؤلف والنفاذ إلى المعارف والثاني برقمنة حقوق الملكية الفكرية. واستند مكون حق المؤلف من المشروع إلى المسوغ القائل بأن من شأن نظام حق المؤلف، بما في ذلك مرونته، أن يضطلع بدور هام لتمكين النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والمعلومات والمعارف، والمساعدة بهذه الطريقة على تضييق الفجوة الرقمية. وأضافت الأمانة أن المشروع كان يرمي إلى إتاحة الدول الأعضاء مصدرا لمعلومات متوازنة وذات صلة بالفرص التي فتحتها النماذج الجديدة لتوزيع المعلومات والمحتويات الإبداعية التي انبثقت من السياسات العامة، أي سياسات الدول، وركزت على ثلاثة مجالات مثالية هي التعليم والبحث العلمي، وتطوير برامج الحاسوب، وما يسمى خدمات المعلومات الإلكترونية التي تشير بالتحديد إلى المجلات الإلكترونية ومعلومات القطاع العام. ويتكون المشروع من ثلاث دراسات استقصائية للقوانين والسياسات العامة والاستراتيجيات الحكومية حسب أمثلة مأخوذة من أفريقيا وأمريكا اللاتينية وآسيا. وسيكون التقرير المؤقت جاهزا لتستعرضه الأمانة في ديسمبر

2010 على أن يُقدم في حلقة العمل التي تُنظم في فبراير 2011 في جنيف، وينتهي العمل من إعداد الدراسات وإتاحتها للدول الأعضاء في بداية مايو 2011. وأوضحت الأمانة أيضا أنه عندما أشارت إلى السياسات العامة، فإن عملية تقصي الحقائق كانت أفقية في طبيعتها وتطرقت إلى السياسات التي انتهجتها الحكومات مثل الحوافز الضريبية والحاضنات والتمويل العام/الخاص، وحاضنات برامج الحاسوب في مجال البرامج الحاسوبية مثلا، وإتاحة معلومات القطاع العام للجمهور بشكل أوسع. وكانت هذه محاولة لإظهار الروابط الموجودة أصلا أو التي من شأنها أن توجد في سياسات الدول الأعضاء، والمحتويات المحمية بحقوق الملكية الفكرية وإتاحتها بشكل أوسع من خلال الحوافز والإعانات والسياسات التي قد تأتي من أجزاء أخرى من البنى التحتية الحكومية. وبهذه الطريقة، كان الأمر جهدا لاستيعاب السياسات التي ساهمت في النفاذ إلى المحتويات التي ترجع إلى سياسات حق المؤلف والملكية الفكرية ولا ينحصر فيها. وانطوى المكون الثاني للمشروع على مكون الرقمنة الذي يرمي إلى مساعدة الدول الأعضاء على رقمنة وثائقها الورقية ونقل المعرفة والمهارات لإنشاء قواعد بيانات رقمية وطنية للملكية الفكرية. وأحاطت الأمانة علما بأن المشروع بدأ في ثماني بلدان في عام 2010 ويبدأ في تسعة أخرى في عام 2011. وأكدت أيضا أن كلا المكونين يمضي في الاتجاه الصحيح.

148. وطلب وفد المكسيك معرفة أسماء البلدان الثمانية التي بدأ فيها المشروع بالفعل.

149. وأحاط وفد بنما اللجنة علما بأنه عمل على رقمنة الوثائق مستعينا في ذلك ببرنامج مكيف يفي بأغراضه الخاصة، وطلب إلى الأمانة رأيها في ما إذا كان ثمة إمكانية جعل برنامج المسح للويبو يوائم ما عملت عليه بنما وتتمكن من توظيف تلك المنهجية.

150. وأحاطت الأمانة اللجنة علما بأن البلدان التي يجري فيها تنفيذ مشروعات الرقمنة هذه هي الجمهورية الدومينيكية، وكولومبيا، والأرجنتين، وغواتيمالا، وفيت نام، وكينيا، وزامبيا، وناميبيا، والمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (ARIPO). وأعلنت الانتهاء من إنشاء نظام أتمتة كامل لإدارة الماركات والبراءات في المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية. أما بالنسبة لمواءمة البرنامج المستخدم في بعض البلدان وبرنامج الويبو، فقد أكدت الأمانة أنها مستعدة للعمل مع بنما من أجل التوصل إلى كيفية تحقيق هذا الغرض.

151. وقدمت الأمانة مشروع "استنباط أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات" DA_19_30_31_01 الوارد في المرفق 13 من الوثيقة CDIP/6/2. وكان المشروع يرمي أساسا إلى تمكين البلدان النامية، بما فيها البلدان الأقل نمواً، من أدوات لا تيسر استخدام معلومات البراءات بشأن تكنولوجيات معينة والنفاذ إليها فحسب، بل تساعد أيضا على تحليل هذه المعلومات. ويتضمن المشروع ثلاثة مكونات رئيسية: ترتب عن المكون الأول إعداد 12 تقريرا لأوضاع البراءات التي يمكنها استغلال الموارد الضخمة التي تنطوي عليها معلومات البراءات وتتيح تحليلا لجميع التكنولوجيات المعينة وذات الصلة بحقوق الملكية الفكرية الموجودة في مجالات مختارة. وقد أقيمت أواصر التعاون مع العديد من المنظمات الحكومية الدولية (IGOs)، بما فيها منظمة الصحة العالمية (WHO)، والمرفق الدولي لشراء الأدوية (UNITAID)، ومنظمة الأغذية والزراعة (FAO)، والاتحاد الدولي للاتصالات (ITU)، واليونيدو (UNIDO)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP). وأشارت الأمانة إلى أنها عملت إلى حينه على أوضاع البراءات الخاصة بالأدوية المضادة للفيروسات القهقرية "ريتونافير" (Ritonavir) و"أتازافير" (Atanazavir)، وذلك بتعاون مع المرفق الدولي لشراء الأدوية (UNITAID). وفي إطار مبادرة منظمة الصحة العالمية لبحوث اللقاح (WHO Initiative for Vaccine Research)، جرى التعاون مع شركة واحدة للقاح ونُفذت مشروعات أخرى مع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمات أخرى. كما بدأت عملية المشتريات ووجهت دعوات للتعبير عن الاهتمام بشأن تقرير الأوضاع. وحتى حينه، اختير مؤقتا

33 مقاولا محتملا للاضطلاع بهذا العمل. وكان المكون الفرعي الآخر من المشروع هو تنظيم دورات إلكترونية تتيح حصصا تدريبية على استخدام واستغلال معلومات البراءات، لا سيما تحليل البراءات. وقد بدأت عملية المشتريات لإسناد إعداد الدورات الإلكترونية، ومن المتوقع أن ينتهي العمل من 12 تقرير أوضاع البراءات وكذا الدورات الإلكترونية وتُنشر بنهاية عام 2011.

152. وأعرب وفد بنما عن تأييده المشروع الذي رأى الوفد أنه ييسر النفاذ إلى المعرفة والتكنولوجيا في الدول الأعضاء، ويساهم بالتالي في تعزيز البحث والتطوير والابتكار المحلي. وانتهز الوفد هذه المناسبة لتعريف اللجنة بمركز المعلومات المسمى "يوروكا" (UROKA) الذي أنشئ في جامعة بنما واضطلع بهذا النوع من العمل ويملك بالفعل وحدة لإدارة المعرفة. واعترف وفد بنما بأن المشروع ينطوي على بعض المخاطر من قبيل الإقبال الضعيف على المشروع وغياب المنافسة ولو أن من الممكن اتخاذ خطوات للتصدي لهذه المشاكل، وذلك من خلال، بين جملة أمور، إتاحة حوافز لرفع مستوى الطلب. وختم الوفد كلمته بالتنويه بالبرنامج الاستراتيجي 18.

153. وأعرب وفد الهند عن امتنانه على المشروع وأحاط علما بارتياحه عن توقع الانتهاء من إعداد 12 تقرير أوضاع البراءات بنهاية عام 2011، وأن استنتاجات تقارير الأوضاع المتعلقة بالصحة سوف يسدل عنها الستار خلال انعقاد المنتدى الثلاثي الأطراف في يناير 2011. وأحاط الوفد علما أنه استنادا إلى المرفق 13 من الوثيقة CDIP/6/2، ثمة طلب ضعيف من البلدان النامية أو البلدان الأقل نمواً وأن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أساسا هي التي أظهرت اهتماما بهذا الموضوع. وأعرب وفد الهند عن أمله في أن تشارك السلطات الوطنية أكثر في هذا المجال من العمل، وارتأى أن إشعارا في هذا الصدد إلى جميع الدول الأعضاء عبر البعثات الموجودة في جنيف من شأنه أن يساعد على شحذ الوعي. وطلب الوفد توضيحات بشأن ما أشارت إليه الأمانة من غياب للخبرة ومن أين تستقي الأمانة هذه الخبرة. وارتأى الوفد في الختام بشأن المنتدى الذي سيقام في يناير 2011 أن تقدم استنتاجات تقارير أوضاع البراءات لمناقشتها أولا في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، حيث يمكن للتعليقات والآراء التي تعبر عنها الدول الأعضاء والمراقبون أن تثري العرض الذي تقدمه الويبو في منتديات خارجية.

154. وأوضحت الأمانة في ردها على أسئلة وفد بنما بالقول إنه عندما تكون الدورات الإلكترونية جاهزة، فستكون ثمة حملة حاسمة لبناء القدرات والوعي من خلال مراكز الدعم ومراكز التكنولوجيا والإبتكار؛ وخلال المرحلة الثانية من التدريب، سيكون ثمة مكون معين لتحليل المعلومات المتصلة بالبراءات التي تستطيع التخفيف من خطر غياب الطلب أو ضعفه. أما ما يخص مسألة الخبرة التي أوردها وفد الهند، فإن الأمانة أشارت إلى التقرير المرحلي حيث ورد في التقرير أنه وُجهت دعوات للتعبير عن الاهتمام من حول العالم عبر عملية المشتريات وأنها استلمت 36 تعبيرا. ومن بين هذا المجموع اختير 32 تعبيرا وطلب إلى هؤلاء المقاولين إعداد تقارير أوضاع البراءات. وأجابت الأمانة على اقتراح إرسال إشعار إلى جميع الدول الأعضاء بالقول إنها توافق على ذلك، وأشارت إلى أنها سوف توزع تعميما عاديا تطلب فيه تعليقات الدول الأعضاء ومعلوماتها. وأوضحت الأمانة أيضا أن المشروع ارتبط ارتباطا وثيقا بمشروع وافق عليه اجتماع اللجنة في بداية عام 2010، عُني بالتكنولوجيا المناسبة. وبهذه الطريقة كان من الممكن توظيف القدرات والخبرة التي تراكمت خلال فترة تنفيذ المشروع في تنفيذ مشروعات أخرى تصدت لمسألة إتاحة المساعدة للبلدان الأقل نمواً، لا سيما إعداد تقارير أوضاع البراءات في مجالات معينة تهم هذه البلدان.

155. ورأى وفد كوبا أنه بالنظر إلى تنوع قواعد البراءات على الشابكة، فإن من الضروري التفكير في إمكانية استخدام أداة حاسوبية تمكن من رسم التكنولوجيا المستخدمة في جميع قواعد البيانات تكون قادرة على معالجة مختلف أشكال قواعد البيانات، وذلك عبر إنشاء مصفوفة لهذا الغرض.

156. وأشارت الأمانة إلى أنها سوف تسعى إلى الحصول على توجيهات اللجنة بشأن مقترح كوبا، كون ذلك لم يكن متوقعا ضمن إطار المشروع المصادق عليه. وأضافت أنه كان بالإمكان النظر في تطوير هذه الأداة وأن عددا من الأدوات المشابهة موجودة بالفعل في السوق.

157. وقدمت الأمانة التقرير المرحلي بشأن المشروع DA_33_38_41_01 المتعلق بتعزيز إطار الإدارة للويبو القائم على النتائج من أجل دعم رصد وتقييم آثار أنشطتها على التنمية. واستدركت الأمانة بالقول إن المشروع انطوى على مكونين أولهما تصدى لتعزيز الإطار القائم على النتائج، والثاني عني بالاستعراض المستقل للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. ومنذ إعداد التقرير المرحلي، سُجل مزيد من التقدم الذي يمكن تلخيصه على النحو التالي: ما يتعلق بتعزيز إطار الإدارة القائمة على النتائج، سجل عمل تحضيري هام، لا سيما في سياق إعداد البرنامج والميزانية 2012/2013. وتضمن ذلك تقييما لاستعراض مواءمة إطار النتائج الراهنة في علاقتها مع التنمية ودمج اعتبارات التنمية ومشروعات جدول أعمال التنمية وتوصياته. وإضافة إلى ذلك، أتاح خبيران رفيعان تقييما بشأن تنفيذ وضع إطار الإدارة القائمة على النتائج داخل الويبو، بما في ذلك علاقته بالتنمية وأوصيا ببعض التحسينات على فترة السنتين 2012/2013. وإضافة إلى ذلك، نُظمت ثماني حلقات عمل لإطار الإدارة القائمة على النتائج لكل قطاع من قطاعات الويبو حيث شارك مديرو البرامج في إعداد مشروعات نتائج البرنامج والميزانية للفترة 2013، وذلك مع مراعاة مساهمة كل برنامج في التنمية ودمج توصيات جدول أعمال التنمية والمشروعات ذات الصلة. أما بالنسبة للمكون الثاني من المشروع، فقد وُزع على الدول الأعضاء في يوليو 2010 مشروع مواصفات المراجعة قصد استعراضه، ونُشرت المواصفات بعد تنقيحها، بما فيها التعليقات التي أرسلتها الدول الأعضاء، على موقع الويبو على الشابكة ضمن المشروع الذي يحمل الرقم المرجعي CDIP/4/8/Rev/TOR. ووُزعت أيضا دعوات لتعابير الاهتمام عبر شبكة تقييم دولية ومن بين 30 تعبير اهتمام، اختير مستشاران عبر عملية اختيار داخلية. والمستشاران اللذان وقع عليهما الاختيار هما السيدة كارولاين دير (Caroline Deere) كبيرة الباحثين ومديرة مشروع غلوبال تراید غافورنانس (Global Trade Governance Project) من جامعة أكسفورد، والسيد سانتياغو روكا (Santiago Roca) أستاذ الاقتصاد بمدرسة غراديوايت سكول أوف بيزنيس (Graduate School of Business) من جامعة إيسان (ESAN) في ليما (بيرو)، والرئيس السابق لمجلس الإدارة في معهد بيرو للملكية الفكرية (INDECOPI). وبخلاف امتلاك الخبرة الضرورية، كان أحد معايير الاختيار هو تكوين فريق استعراضي متوازن يتضمن ممثلا عن بلد نامي وآخر متقدم. وبدأ المستشاران عملهما في بداية أكتوبر 2010 ومن المتوقع أن ينتهيا في نصف مارس 2011 قبل انعقاد الدورة التالية للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بقليل. وعلاوة على ذلك، سوف يُرسل الاستبيان المذكور في مواصفات المراجعة إلى الدول الأعضاء ويُنشر في موقع الويبو على الشابكة. وسوف يزور المستشاران ستة بلدان بعد الانتهاء من صياغة معيار اختيار الدراسات الإفرادية القطرية وتحديد أسماء هذه البلدان. واختتمت الأمانة كلمتها بإحاطة اللجنة علما بأن استخدام ميزانية المشروع يسير في الطريق الصحيح وأنه يتوقع أن ينتهي المشروع بنهاية عام 2011 كما كان مخططا.

158. وأعرب وفد الهند عن شكره للأمانة على التحديث المستفيض والشامل بشأن المشروع وأشار إلى أن الكثير من التقدم قد تحقق، لا سيما ما يتصل بإطار الإدارة القائمة على النتائج. وذكَّر الوفد أن الكثير من النقاش قد

دار بشأن هذه المسألة داخل لجان الويبو واجتماعاتها، وأعرب عن أمله أن تراعى هذه التعليقات خلال فترة تنفيذ المشروع. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن ارتياحه لحلقات العمل التي نظمت لفائدة مديري البرامج بشأن دمج جدول أعمال التنمية. وتساءل ما إذا كان ثمة استعراض شامل مماثل عبر منظومة الأمم المتحدة، علما أن الإدارة القائمة على النتائج قد دخلت هذه المنظومة. وفي ما يتعلق بالاستعراض المستقل الذي يضطلع به خبراء الويبو للمساعدة التقنية، أعرب الوفد عن ارتياحه للتقدم الكبير الذي تحقق في هذا المجال ولتعيين خبيرين خارجيين اثنين. وأشار الوفد أن هذا الأمر يمثل فريقا متوازيا وأعرب عن تطلعه لقراءة التقرير. وأكد الوفد أنه راجع مواصفات المراجعة الأصلية لكنه لم يستعرض النسخة المنقحة الموجودة على الشابكة، وطلب توضيحات عما إذا كانت المواصفات الممنوحة للخبيرين الخارجيين ستمكنهما من تقديم اقتراحات وتوصيات إلى اللجنة للنظر فيها.

159. وأكدت الأمانة في ردها على أسئلة وفد الهند بالقول إنها تعتقد أن استعراضين اثنين نظما بشأن الإدارة القائمة على النتائج عبر المنظومة. وقد تطرق الاستعراض الأول إلى الوكالات المتخصصة وإلى أمانة الأمم المتحدة، وحاول تحديد مكونات النجاح الرئيسية الكامنة في الإدارة القائمة على النتائج. وقد كانت بعض استنتاجات الاستعراضين مهمة. وأجرى جون ماين (John Mayne)، خبير إدارة القطاع العام القائمة على النتائج، الاستعراض الثاني حيث تطرق إلى تنفيذ الإدارة القائمة على النتائج في أمانة الأمم المتحدة، وحاول أيضا تحديد تلك الجوانب التي كانت جيدة وتلك التي فشلت، وذلك استنادا إلى تنفيذ الإدارة القائمة على النتائج في مختلف القطاعات العامة الوطنية. وأكدت اللجنة أن المستشارين يستطيعون تقديم توصيات إليها، وأوضحت أن دورها ينطوي على تنسيق عمل المستشارين الخارجيين وتيسيره، وأن أي توصيات يصوغها هؤلاء للجنة تقدم إليها.

160. وأعرب وفد بنما عن ارتياحه الكامل للتقرير المرحلي. بيد أن الوفد أشار إلى ما يساوره من قلق بشأن المخاطر الواردة في وثيقة المشروع بشأن ما قد يتصوره مديرو البرنامج أن تعزيز إطار الإدارة القائمة على النتائج في الويبو، بما في ذلك ما يتصل بنتائج التنمية، سوف ينظر إليه أنه تعزيز للمساءلة عوض تعزيز للتعلم. ومن أجل تقليص هذه المخاطر، أكد وفد بنما ضرورة التزام أكبر عدد من النهج التشاركية - وهذه إحدى العبر المستخلصة على المستوى الوطني. ولهذا السبب، سيرصد الوفد المشروع عن كثب لأنه من الممكن تطبيق الإدارة القائمة على النتائج على المستوى الوطني أيضا.

161. وأشارت الأمانة إلى أنها ترى أن جانبي التعلم والمساءلة جانبان مهمان وأنه لا ينبغي التقليل من أهمية جانب التعلم. وقد كان هذا الأمر أحد أهم الأسباب الكامنة وراء تنظيم حلقات عمل حول الإدارة القائمة على النتائج. وشددت الأمانة على أن مقاربة حلقة العمل كانت أول خطوة في عملية تخطيط تحضير البرنامج والميزانية لفترة السنتين 2012/2013 لأن مديري البرنامج كانوا في حاجة لملكية واسعة لإطار النتائج، وذلك بتوظيف أكبر عدد ممكن من العمليات التشاركية. وسيأتي بعد ذلك الدعم الضروري عبر كل الويبو وعمليات تخطيط إضافية.

162. وأشار وفد مصر إلى الوثيقة CDIP/4/8/Rev/TOR وإلى قضايا الفعالية والتأثير الواردة في جزء الأسئلة الجوهرية. وتشير النقطة الأولى في ذلك الجزء إلى تحول محتمل في تركيز المساعدة التقنية للويبو في مجال التنمية خلال فترة الاستعراض؛ ولهذا طلب الوفد توضيحات عما إذا حدث أي تحول في مقاربة الويبو. وشدد الوفد على أنه يتعين استعراض تنفيذ جميع أنشطة المساعدة التقنية التي نفذت عبر كل الويبو، بما في ذلك على سبيل المثال قسم حق المؤلف، وذلك بغية استجلاء فعالية هذه المساعدة التقنية. وأشار وفد مصر إلى النقطة الثالثة التي ذكرت دور أصحاب المصلحة في الويبو في تحقيق النتائج، وما هي المخاطر العامة التي يمكن تحديدها، وقال إنه يرى أن ثمة حاجة لآلية تجمع آراء مختلف أصحاب المصلحة. وعلاوة على ذلك وفي إشارة إلى عنوان الفعالية،

كانت ثمة إشارة إلى استخدام موارد المساعدة التقنية في مجال التنمية استخداما فعالا، حيث طلب الوفد إتاحة توضيحات عما إذا كان من الممكن اتخاذ تدابير فعالة دون النيل مما أنجز من نتائج. وعلاوة على ذلك، شدد الوفد على ضرورة الإشارة بوضوح إلى الموارد المستخدمة للمساعدة التقنية ومصادر هذه الموارد. واختتم وفد مصر بالقول إن التساؤل داخل سياق التوصية 1 من جدول أعمال التنمية عن أي جوانب الملكية الفكرية الوطنية والاستراتيجيات الإبداعية والأهداف الاقتصادية والاجتماعية وأولويات أنشطة المساعدة التقنية للويبو تتواءم في ما بينها، وكيف يجري اختيار هذه الجوانب، واعتبرها جميعا جزءا مهما من عملية الاستعراض. وشدد الوفد أيضا على أنه ينبغي إتاحة المعلومات التي جمعها الاستعراض للدول الأعضاء.

163. وأوضحت الأمانة أن الاستعراض لن يتضمن جميع أنشطة المساعدة التقنية الذي يقدمه قطاع التنمية فحسب، بل يسري عبر كل الويبو. أما مسألة طلب آراء أصحاب المصلحة، فإن الأمانة أكدت أن النية معقودة على التشاور مع أكبر عدد ممكن منهم. واستطردت الأمانة تقول إن الاستعراض كان مستقلا وأن المستشارين سوف يستخدمان اسبيانا ويعقدان مشاورات واسعة خلال زيارتهما البلدان. وسوف ينظر الاستعراض في مسألة الفعالية قياسا على التكاليف وكذا تحديد مصدر تمويل أنشطة المساعدة التقنية. وأكدت الأمانة أنها سوف تتيح المعلومات التي طلبها الاستعراض للدول الأعضاء وتعمل في الوقت نفسه على أن تحترم قواعد السرية.

164. ودعا الرئيس اللجنة إلى النظر والتعليق على التقرير المرحلي بشأن "توصيات للتنفيذ الفوري" الواردة في الوثيقة CDIP/6/3. وذكر اللجنة بأن التقرير ينتمي إلى توصيات جدول أعمال التنمية حيث عُرِّفت عندما اعتمدت الجمعية العامة للويبو جدول أعمال التنمية بأنها توصيات لا تحتاج إلى أي موارد بشرية أو مالية إضافية لتنفيذها في وقت اعتمادها. وسوف يُطلب إلى مديري البرامج الرد على هذه التعليقات، وذلك فور استلامها.

165. وأكدت الأمانة أن التوصيات لا تحتاج أي موارد بشرية أو مالية إضافية. وأوضحت أن تقريرا سابقا يستند إلى هذه التوصيات سبق أن أتيح بمناسبة انعقاد الدورة الثالثة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وانتهى النظر في التقرير في الدورة الرابعة. أما بالنسبة لهيكل التقرير واستراتيجيات تنفيذه، فقد ناقشت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها الأولى استراتيجيات تنفيذ سبع توصيات، في حين جاء ما تبقى في وثيقة سابقة واستند تنفيذها إلى تلك الاستراتيجيات. وأشارت الأمانة أيضا إلى أن التقرير أتاح أمثلة عن الأنشطة وأن من الممكن الاستزادة من قائمة كاملة بالأنشطة توجد في قاعدة بيانات المساعدة التقنية على الشابكة.

166. وأكد وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية مرة ثانية امتنانه للجهود التي بذلتها الأمانة من أجل إعداد الوثيقة CDIP/6/3 التي أظهرت أن عددا من الأنشطة نظمت لغرض ضمان دمج فعال لتوصيات جدول أعمال التنمية في جميع هيئات الويبو. وبالإشارة إلى التوصية 1 من المجموعة ألف بالتحديد، طلب الوفد توضيحات من الأمانة بشأن الأنشطة التي نظمت استنادا إلى هذه التوصيات، وتساءل إن كانت تتواءم والمبدأ القائل إن المساعدة التقنية ينبغي أن تكون قائمة على التنمية ويحركها الطلب وتتميز بالشفافية. وتساءل وفد البرازيل على سبيل المثال عن المعايير أو آليات الرصد التي استخدمتها الأمانة للتأكد من أن هذه الأنشطة تتطابق مع التوصية 1. وبالنظر إلى التوصية 3، أكد الوفد أنها لا تنصب على النهوض بالموارد البشرية والمالية بالقدر الذي تسعى فيه إلى تعزيز ثقافة ملكية فكرية تُعنى بالتنمية. وبُغية تقييم تنفيذ هذه التوصية، طلب الوفد المزيد من المعلومات عن كيف عمدت الويبو إلى إعادة رسم أنشطة مساعدتها التقنية وذلك بغية التأكد من أنها تُعنى بالتنمية ورُسمت لكي تفي بأهداف التنمية، وأنها أخذت في عين الاعتبار مختلف مستويات التنمية الوطنية. وأضاف الوفد أنه من المفيد أن يتضمن التقرير تفاصيل أكثر عن هذه الأنشطة. أما بالنسبة للتوصية 6، فإن الوفد سلط الضوء على أهمية أن يكون موظفو ومستشارو المساعدة التقنية محايدين ويمكن مساءلتهم، وطلب المزيد من

المعلومات عن التغييرات التي طرأت بغية تحقيق هذه الأهداف. وطلب الوفد معلومات إضافية عن قائمة المستشارين وما إذا كانت تتضمن جميع المستشارين الذين استعانت بهم الويبو أم أنها لا تحتوي سوى على أسماء بموجب اتفاق الخدمات الخاصة، وتساءل الوفد عن سبب ذلك إذا كان الجواب بنعم. ورأى وفد البرازيل بالنسبة للتوصية 7 أنه لا يزال ثمة الكثير من العمل لتنفيذها فعلا، وأنه يمكن التأكد من ذلك في الأنشطة الواردة في الوثيقة CDIP/6/3 بموجب تلك التوصيات. وأضاف الوفد أنه من الأهمية بمكان أن تتوافر للبلدان تدابير فعالة للتصدي للممارسات المنافية للمنافسة ذات الصلة بالملكية الفكرية، إذ أنها ضرورية لضمان توازن عمل نظام الملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى أن قليلة هي البلدان التي لها هيئات منافسة حتى حينه. وعلاوة على ذلك، ارتأى الوفد أن النهوض بفهم لواجهة التماس بين حقوق الملكية الفكرية وسياسات المنافسة أحد الأهداف الرئيسية للتوصية. وفي هذا الصدد، ينبغي اتخاذ مبادرات أخرى بموجب التوصية بغية إعطاء فعالية لولايتها. وينبغي أيضا اعتبار المشروع المتخصص بشأن الملكية الفكرية وسياسة المنافسة واحدا من هذه الأنشطة وليس النشاط الوحيد. أما بالنسبة للمساعدة التشريعية والمشورة اللذين أتاحتهما الويبو في هذا الشأن، فقد طلب الوفد إلى الأمانة تزويده بالمزيد من المعلومات عن محتوى المشورة التي أتيحت للدول الأعضاء. ورأى الوفد أن التعليقات الواردة بشأن التوصية 1 تنطبق أيضا على التوصية 13. وبغية إظهار كيف كان يجري تنفيذ هذه التوصية فعليا، فمن الأهمية بمكان استلام معلومات النموذج أو التوجه حسب مشورة الويبو، لا سيما ما يتعلق بمواطن المرونة والحدود والاستثناءات الموجودة في التشريعات الوطنية. وفي ما يتعلق بالأنشطة الواردة ضمن المجموعة دال، أي التوصيتين 35 و37 بالتحديد، أكد الوفد أنه ينبغي للويبو الاستمرار في تعزيز قدراتها الداخلية بفضل الدراسات الاقتصادية وكذا العمل الضروري لإجرائها. واقترح أيضا أن يجري إعداد مواصفات المراجعة لهذه الدراسات بتشاور مع الدول الأعضاء. وكما سبقت الإشارة إلى ذلك، أشار الوفد إلى ضرورة تحسين كيف ترصد اللجنة وتنسق تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، لا سيما تلك التوصيات التي ينبغي تنفيذها فورا. وبالنظر إلى الجهود التي بذلتها الأمانة من أجل تنفيذ التوصيات الواردة في الوثيقة CDIP/6/3، تحتوي على قائمة موحدة للأنشطة التي اضطلعت بها الويبو، طلب الوفد أن يواكب ذلك نقاش عام بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية. ومع ذلك، فقد حث الوفد على أن تذهب مسألتا الرصد والتنسيق لتنفيذ التوصيات أبعد من ذلك، واقترح أن تناقش اللجنة كيف ساهمت هذه الأنشطة في تنفيذ جدول أعمال التنمية. وعلى سبيل المثال، أشار الوفد إلى تلك المجالات التي نفذت فيها هذه الأنشطة، والتقييد على تنفيذها تنفيذا فعالا، والاستراتيجيات الجديدة التي ينبغي للويبو مراعاتها من أجل تنفيذ هذا التحليل. وأخيرا، طلب الوفد إلى الأمانة تقديم المعلومات المطلوبة ذات الصلة ببعض التوصيات الهادفة إلى تيسير هذا التحليل النوعي إلى الدورة اللاحقة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

167. وأيد وفد بوليفيا بيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأشار إلى أنه يولي أهمية بالغة للنظر في تطبيق جدول أعمال التنمية على جميع أنشطة الويبو، وأنه من الحيوية بمكان إتاحة معلومات نوعية تفصيلية بشأن التغييرات التي حدثت. ومن وجهة النظر هذه، أشار الوفد إلى أنه يدرك العمل الذي أنجزته الأمانة من أجل تحديد التقرير المرحلي بشأن التوصيات التي تحتاج تنفيذا فوريا. وفي الوقت نفسه، ارتأى وفد بوليفيا أنه من الممكن تحسين هذه الوثيقة؛ ولما كانت هذه العملية تكتسي أهمية بالغة، فإن المهم أيضا في الدورة اللاحقة إتاحة المزيد من المعلومات المفصلة بشأن المشروعات التي يجري تنفيذها. فعلى سبيل المثال، ارتأى الوفد أن معلومات تنفيذ التوصيتين 1 و 13 بشأن المساعدة التقنية والمساعدة القانونية تفتقران لبعض التفاصيل النوعية وأن الوثيقة لم تكن واضحة في ما إذا كان يجري تنفيذ هاتين الوصيتين أما لا. وأضاف الوفد أن هاتين التوصيتين ارتبطتا

بنوعية المساعدة التقنية والمساعدة القانونية ومحتواهما اللذين ينبغي أن يساهما في المزيد من التطوير والشفافية استنادا إلى مطالب الدول الأعضاء وطبقا لاحتياجاتها. كما ينبغي ألا تركز هذه المساعدة على منافع الملكية الفكرية فحسب، بل على تكاليفها ومشاكلها أيضا. وقد أتاح التقرير قائمة بالأنشطة التي نظمت في هذا الصدد لكن المعلومات ذات الصلة بمحتواها قليلة، لا سيما ما يشير إن كانت هذه الأنشطة تفي بمتطلبات جدول أعمال التنمية أم لا. وفي ما يتصل بالتوصية 42 بشأن مشاركة المجتمع المدني، رحب الوفد بجهود الأمانة لكنه أشار إلى أن المعلومات المتاحة اقتصرت على عدد من المنظمات غير الحكومية المعتمدة، بينما يكمن أحد المعايير الأساسية لتقييم تقدم تنفيذ جدول أعمال التنمية في إشراك المجتمع المدني في المشاورات والأحداث، وكذا الندوات التي نظمتها الويبو. وهذا الأمر لا يعني الجمهور فحسب، بل الخبراء والمستشارين أيضا. وبعبارة أخرى، لم تنطو التوصية 42 على حق المشاركة فحسب، بل على حق المجتمع المدني في أن يُسمع صوته وتؤخذ آراؤه في عين الاعتبار. واختتم الوفد ملاحظاته بالقول إنه يرغب في أن تُعكس في التقرير الإشارة إلى أن المجتمع المدني يتضمن المجموعات التي تمثل مصالح الجمهور سواء أكانت جمعيات الدفاع عن حقوق المستهلكين أم جمعيات السكان الأصليين، وألا يحصر في ممثلي مختلف الصناعات من القطاع الخاص.

168. وأشار وفد الهند إلى أنه يساند بيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأنه يرغب في التعليق على تنفيذ التوصيتين 3 و4 من وجهة نظر وطنية. وفي ما يتصل بالتوصية 4 التي شددت بشكل خاص على احتياجات الشركات الصغيرة والمتوسطة، أحاط الوفد اللجنة علما بأن الويبو سبق أن نفذت مشروعا من مشروعات جدول أعمال التنمية يخص بناء القدرات التقنية لقطاع الشركات الصغيرة والمتوسطة في الهند. وتضمن المشروع ثلاثة مكونات: عُني المكون الأول منه بدراسة وطنية عن الملكية الفكرية والشركات الصغيرة والمتوسطة. وارتبط المكون الثاني بتكييف وترجمة أربع كتيبات للملكية الفكرية خاصة بالشركات الصغيرة والشركات الصغيرة والمتوسطة. أما المكون الثالث، فاهتم بالدورة التدريبية من خمسة أيام تخص الملكية الفكرية والشركات الصغيرة والمتوسطة استفاد منها المدربون. وقد نُفذ المكونان الثاني والثالث. ووضعت الويبو أيضا خمسة مشاركين من قطاع الشركات الصغيرة والمتوسطة من الهند في القائمة المصغرة للمرشحين للاستفادة من دورات تدريبية متقدمة عن قضايا الملكية الفكرية تنظم في جنيف وبون. واستطرد الوفد يقول إن الإعداد لطلب الدارسة الوطنية بشأن الملكية الفكرية والشركات الصغيرة والمتوسطة كاد ينتهي، وأعرب عن أمله أن الويبو سوف تساعد على بناء على أسس الدراسة بإتاحة دعمها في مجال الصياغة وتنفيذ التدخلات استنادا إلى القضايا التي حددتها الدراسة. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن شكره لأمانة الويبو على الطريقة التشاركية والمشاركة التي يجري بها تنفيذ المشروع، وعن إحاطة البعثة الدائمة للهند في جنيف علما بمختلف مراحل المشروع. وأحاط الوفد الأمانة علما بشأن التوصية 3 أن الهند في طور تطوير معهد وطني لإدارة الملكية الفكرية في ناجبور (Nagpur)، وأن حكومة الهند تعتبر هذا المعهد مركزا وطنيا للتميُز في إدارة التعليم في مجال الملكية الفكرية. واستطرد الوفد يقول إن المعهد يرمي أساسا إلى إتاحة دورات تدريبية للمسؤولين عن مكتب الملكية الفكرية، ومهنيي الملكية الفكرية ومديريها. كما يهدف إلى الوفاء باحتياجات مختلف أصحاب المصلحة في مجال الابتكار وتسويق حقوق الملكية الفكرية وإدارتها. واستطرد الوفد يقول إنه يولي اهتماما بتطوير المشروع طبقا للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لمساعدة الهند على النهوض بمهاراتها ومواهبها في مجال الملكية الفكرية ودعم البنية التحتية لتطوير هذا المعهد.

169. وأعرب وفد الصين عن شكره للأمانة على المعلومات التفصيلية التي أتاحتها وأعرب عن امتنانه للجهود التي بذلتها الأمانة من أجل تنفيذ مشروعات جدول أعمال التنمية. وانتهز الوفد الفرصة لإحاطة اللجنة علما بأنه في

مارس 2010، استضافت تشينغدو (Chengdu) منتدى إقليميا بشأن جدول أعمال التنمية، الأمر الذي ساهم في تحسين فهم المشاركين مختلف المشاكل، وكذا الإنجازات التي تحققت ضمن جدول أعمال التنمية.

170. وأشار وفد اليابان في ما يخص التوصية 11 إلى أن الاستغلال الفعلي لحقوق الملكية الفكرية أمر حاسم بالنسبة للبلدان المتقدمة وكذا النامية والبلدان الأقل نمواً في سعيها إلى تحقيق تنمية مستدامة. وأعرب الوفد عن امتنانه لموافقة الدورة الرابعة للجنة على تنفيذ "تقاسم تجارب الويبو بشأن استغلال الملكية الفكرية لأغراض التنمية الاقتصادية" أو قاعدة الويبو إي-سبيد (E-SPEED)، وهي المبادرة التي اقترحتها اليابان وترتبط بقاعدة بيانات مزايا الملكية الفكرية التي انطلقت في سبتمبر 2010. واستطرد الوفد يقول إن في مثل هذه الحالات ينبغي أن يخضع استخدام الملكية الفكرية للتخزين على أن تديره الويبو ومكتب اليابان وبرنامج الصناديق الاستئمانية في اليابان (Japan Funds-in-Trust program). وأضاف الوفد يقول إن تقاسم هذه الممارسات الفضلى سوف يساهم في التنمية الاقتصادية للبلدان النامية، وأعرب عن أمله أن تستخدم الدول الأعضاء قاعدة البيانات هذه. وانتهز الوفد الفرصة للإعراب عن شكره للأمانة على استخدام قاعدة البيانات هذه في مشروعاتها الجارية مثل مشروع DF91 وقواعد بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (*IP* Development Matchmaking Database) و آي بي دجي إيم بي (IPGMB).

171. وأحاطت الأمانة علما أنها استلمت الكثير من الاقتراحات وأنها أولتها عناية خاصة لكي يُعنى تقرير الأنشطة بالنوعية وليس بالكمية. وردت الأمانة على المسائل التي أثارها وفد البرازيل بشأن معايير آلية مراقبة الأنشطة بالقول إن الأنشطة نُفذت تلبية للطلبات وروعيت احتياجات كل بلد عند تصميم برامج المساعدة التقنية. وشددت الأمانة على أن الويبو لن تفرض أي أنشطة. وفي ما يتصل بالتوصية 3، ومسألة التأكد من تحقيق أهداف التنمية، أشارت الأمانة أن أحد ركائز استراتيجيات الويبو للتعاون في مجال التنمية يستند إلى تطوير استراتيجيات الملكية الفكرية. واستطردت الأمانة تقول إن الويبو عملت مع البلدان من أجل تطوير استراتيجية الملكية الفكرية وأن هذه الاستراتيجيات كانت ترتبط بالأهداف التنموية الاقتصادية الكبرى للبلدان وتنبثق منها. أما عن حياد الويبو، ولا سيما علاقتها بالمستشارين، أكدت الأمانة أن قاعدة البيانات الخاصة بقائمة المستشارين التي يجري تطويرها ستتضمن قائمة بجميع المستشارين ولن تقتصر على المستشارين بموجب اتفاقات الخدمات الخاصة. وقد كانت مسألة الممارسات المنافية للمنافسة هامة، لا سيما بالنسبة للبلدان النامية، إذ أن الكثير منها لا يملك المؤسسات والآليات الضرورية للتصدي لهذه الممارسات. ولهذا السبب، أنشئت شعبة داخل الويبو ستتصدى بالأساس لمسائل الممارسات المنافية للمنافسة، وسوف تتيح أيضا المشورة والدعم للبلدان النامية لوضع التشريعات المناسبة وآليات أخرى للبنية التحتية من أجل التصدي لقضايا الملكية الفكرية والمنافسة، لا سيما الممارسات المنافية للمنافسة. وبالنسبة لمواطن المرونة المتوافرة للبلدان النامية، أتاحت الويبو ذلك بوضوح في المشورة التشريعية التي قدمتها إلى البلدان النامية. ولم تفرض الويبو أي تدابير أو قوانين معينة على هذه البلدان، لكنها لفتت انتباهها إلى مواطن المرونة المتاحة. وبالإشارة إلى التوصية 35، ضمن سياق بناء المهارات وإعداد الدراسات مع الدول الأعضاء، أكدت الأمانة أن الدول الأعضاء شاركت مشاركة مكثفة في إعداد الدراسات. وأحاطت اللجنة علما بأنه ضمن جهود الويبو من أجل الاستمرار في تعزيز مهاراتها التحليلية في المجال الاقتصادي، وضعت الويبو شعبة للشؤون الاقتصادية والاحصائيات يديرها خبير اقتصادي رئيسي، وأن مسألة التحليل الاقتصادي أحد المجالات التي أولاها المدير العام أهمية خاصة لكي يظهر بالملموس آثار الملكية الفكرية على مختلف الدول الأعضاء. واستطردت الأمانة قائلة إن هذه العملية لا تزال جارية وأنها سجلت الرأي القائل بأنه ينبغي إعداد مواصفات المراجعة الخاصة بالدراسات بتشاور مع الدول الأعضاء؛ وفي واقع الأمر، أخذت آراء

الدول الأعضاء في الاعتبار عند صياغة مواصفات المراجعة وتطويرها. وعلاوة على ذلك، ظلت الويبو على استعداد لتكثيف جهودها في هذا المجال. وبالإشارة إلى ضرورة إجراء المزيد من التحليل بشأن تأثير الأنشطة التي نفذت بموجب جدول أعمال التنمية، وتحديد العقبات التي تقف في طريق تنفيذها، سجلت الأمانة هذا الاقتراح، وأضافت أنه جرى تعيين مستشارين مستقلين للمساعدة على تقييم ورصد تأثير هذه الأنشطة، وسوف تتاح نتائج هذه الجهود للجنة في دورتها اللاحقة في عام 2011. وباختصار، أشارت الأمانة إلى أن الاقتراح القائل بأنه ينبغي الإبلاغ عن تأثير الأنشطة المنفذة خلافا لوضعها ضمن قائمة الأنشطة وأنه ينبغي أن يسعى التقرير قدر المستطاع إلى إظهار تطورات وتحسينات ملموسة يمكن قياسها قد جاءت بالفعل نتيجة لهذه الأنشطة، عوض إتاحة معلومات بشأن عددها. وعلى الرغم أن هذه المهمة ليست عملا سهلا، لكن الأمانة تطور مناهج في هذا الصدد بتعاون مع مستشارين خارجيين. وأضافت الأمانة تقول عن التصدي للمسألة التي أثيرت بشأن المجتمع المدني وضرورة أن يتيح التقرير معلومات إضافية، إن ثمة دائرة حُصر عملها في التواصل مع المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، وأنه يجري تطوير برامج لتعزيز مشاركة هذه المنظمات والمجتمع المدني في عمل الويبو، عوض المشاركة مجرد مراقبين في الاجتماعات، وأن هذه الأخيرة تستطيع المساهمة بمعلومات معتبرة في تطوير البرامج.

172. وأشار وفد جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى التوصية 11 وطلب المزيد من التوضيحات بشأن نوع المشاركين الذين يمكنهم الاستفادة من الدورات التدريبية المشار إليها في هذه التوصية.

173. وردت الأمانة بالقول مرة ثانية إن مقاربة المساعدة التقنية يحركها الطلب وأوضحت أنه ينبغي لهذا البلد عموما تحديد أولوياته وحاجياته وأن يقدم إلى الأمانة مبادرات تعزز الابتكار والإبداع وتحترم الملكية الفكرية وتضع البنية التحتية المناسبة، وهيكلا إداريا ركيزة ثالثة لبناء القدرات. وأشارت الأمانة إلى أنه ينبغي في هذا السياق لكل بلد تحديد عناصر الإبداع مثل المخترعين والأوساط العلمية ومؤسسات البحوث والتطوير التي يمكنها الاستفادة من برامج بناء القدرات والتدريب. واستطردت الأمانة تقول إن المقصود هو أن هذا الأمر شراكة وأنها حاولت تطوير أدوات وآليات وأنظمة وسياسات في هذا الصدد، وأنه ينبغي للبلد المعني بالتالي توعية مختلف عناصره ومكوناته الوطنية، والمساهمة في تعزيز اتساقها داخل البلد نظرا لطبيعة تقاطع الملكية الفكرية معها، وذلك بغية التأكد من أن جميع أصحاب المصلحة انضموا إلى هذه الشراكة. وسوف تحاول الأمانة ضمن هذا السياق إشراك جميع أصحاب المصلحة الضروريين الذين لهم اهتمام بنظام الملكية الفكرية.

174. وأعرب الرئيس عن شكره للأمانة على توضيحاتها المستفيضة، وأضاف إنه إذا لم يكن ثمة طلبات أخرى من المشاركين، فسيختتم المناقشات بشأن الوثيقة CDIP/6/3. وكرر امتنانه لنائب المدير العام على انضمامه إلى الجلسة وإتاحته توضيحات بشأن جميع تلك العناصر التي أثارتها الوفود الموقرة. واستطرد الرئيس يقول قبل رفع الجلسة إن مناقشات الوثيقتين CDIP/6/2 وCDIP/6/3 كانت مفيدة وبناءة للغاية، وأعرب بالمناسبة عن شكره لجميع الوفود. كما أعرب عن أمله أن تسود نفس روح الحوار والتفاهم بقية جلسات الدورة. وأشار الرئيس أيضا إلى أن الفريق العامل غير الرسمي المنشأ بموجب البند 5 من جدول الأعمال الإثنين السابق الذي كُلف بولاية مناقشة أي اقتراحات بشأن تنفيذ تعليمات الجمعيات العامة الموجهة إلى هيئات الويبو المعنية وذلك بهدف دمج مختلف توصيات جدول أعمال التنمية في أعمالها، وأن هذا الفريق عقد اجتماعه تحت رئاسة نائب رئيس اللجنة في اليوم السابق. ويفهم من هذا الاجتماع أن الفريق العامل تبادل وجهات نظر مفيدة لكنه لم يتوصل حتى تلك المرحلة إلى أي شيء ملموس يحوله إلى الجلسة العامة. وأوصى الرئيس بأن تُستمر المشاورات مع

نائب الرئيس للنظر في الطريقة الممكنة للمضي قدما، وذلك من أجل فهم أفضل لوجهات نظر الوفود ومواقفها في هذا الصدد. ولهذا السبب، سيظل هذا الموضوع مفتوحا على مزيد من النقاشات.

175. وقدمت الأمانة المشروع المرتبط بالتوصية 2 الواردة في جدول أعمال التنمية والقاضية بعقد مؤتمر حول بناء الشراكات لحشد الموارد لفائدة التنمية في نوفمبر 2010. وقد انعقد المؤتمر في بداية نوفمبر وخلال اجتماع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية الذي انعقد شهرا بعد ذلك، قُدم عرض شفهي عما حققه المؤتمر وأتيحت خلال تلك الدورة معلومات عن مختلف نتائجه والخطوات التي ينوي اتخاذها لاحقا. وقبل انعقاد الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في أبريل 2010، نُشرت نسخة من ذلك التقرير الشفهي بست لغات في موقع الويبو على الشابكة. وجرى دمج مختلف أنشطة المتابعة وكذا تلك المنبثقة من المؤتمر في وثيقة البرنامج والميزانية. وأظهرت نظرة على التقرير المرحلي عددا من نتائج المشروع. وأوضحت الأمانة أن نتائج المشروع نفسها متوسطة الأجل نسبيا، بمعنى أن المطلوب هو تنظيم مؤتمر، يكون في وقته، ويحترم ميزانيته، ويجمع المانحين في غرفة واحدة، ويفضي إلى مناقشة كيف يمكن رفع الوعي بين مجموعة المانحين. وقد تحقق جميع هذه الأهداف والنتائج في حين أن أهداف المشروع على الأمد الطويل صيغت استنادا إلى جدول زمني أطول. وستكون الدول الأعضاء قادرة، استنادا إلى التقرير المرحلي، على ملاحظة أن نقطة تقييم كل من أهداف المشروع جاءت في نهاية فترة السنتين 2011/2010 . وبعبارة أخرى، عندما يجري إعداد تقرير أداء البرنامج وكذا التقارير المرتبطة بهذا المشروع في بداية عام 2012، فسوف يستعرض التقرير مختلف الأهداف والإبلاغ عن مختلف الأهداف الواردة في تلك الوثيقة. كما أشارت الأمانة إلى البرنامج 20 من وثيقة البرنامج والميزانية وأوضحت أنه يظهر أن الأهداف الواردة في وثيقة المشروع ترجمت في وثائق البرنامج والميزانية. واستطردت الأمانة تقول إن هذه الأهداف كانت في الأساس زيادات في المبالغ المتوافرة من خلال الصناديق الاستئمانية، وزيادة فرصة حصول البلدان النامية على التمويل والموارد المتوافرة لمشروعات الملكية الفكرية وإنشاء وتمويل صناديق استئمانية تستفيد منها البلدان الأقل نموا. وعقب المؤتمر ونتائجه في نوفمبر، انصبت الأعمال طوال عام 2010 على متابعة كل من النتائج السبع التي تضمنها العرض الشفهي أمام اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأوضحت الأمانة أيضا أن سبب غياب مدير البرنامج في فترة مبكرة من الأسبوع يرجع إلى أنه كان يحضر اجتماع المجلس الإداري للمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية الذي اضطلع على آخر المستجدات بشأن استراتيجية حشد الموارد وكيف تنوي الويبو العمل في هذا المجال. وقد بدأ العمل المناسب، وسوف يكون الجدول الزمني لاستراتيجية حشد الموارد جاهزا، حسب ما جاء في التقرير تحت رقم 6، في الربع الأول من عام 2011. وتصدت الأمانة أيضا إلى مسألة الخطوط التوجيهية للشراكة مع القطاع الخاص، التي رأت أنها ترتبط نوعا ما بتطوير استراتيجية حشد الموارد. فثمة توجيهات الأمم المتحدة في المجال التجاري التي استخدمتها منظمات أممية أخرى لأغراض الشراكات في القطاع الخاص. وإضافة إلى ذلك، ثمة أمثلة عن وكالات متخصصة أخرى استخدمت هذه التوجيهات واعتمدتها. وبالمثل، تُجري الويبو استعراضا للممارسات في الهيئات الأخرى للأمم المتحدة وتراجع توجيهات الأمم المتحدة في مجال التجارة لمعرفة ما يمكنها أن تطوره في هذا المجال، وتقدمه إلى الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، استمر التواصل مع المانحين ونُظم عدد من الفعاليات ذات الصلة بهم شاركت فيها الأمانة، حيث أجريت مناقشات مع المانحين مثل البنك الدولي وبعض المصارف التنموية الإقليمية. وفي هذه الفعاليات، استمرت الويبو في سعيها من أجل النهوض بالوعي والفهم وتحسيس المؤسسات المالية العالمية بدور الملكية الفكرية والتنمية وكذا مساعدتها على استيعاب أولويات عمليات تمويلها. وكان أحد الدروس الرئيسية أو العبر من إعداد المؤتمر نفسه الحاجة إلى مشروعات تقودها البلدان أو تملكها. وطبقا لذلك، انصب الجزء الأكبر من الاهتمام على إتاحة الدول الأعضاء

خدمة يستفيد منها البلد، وذلك لكي تقدم المشروعات إلى المانحين بمساعدة الويبو، وتملكها البلدان المستفيدة والبلدان التي قامت بعرضها. وأشارت الأمانة إلى أن مشروعا إقليميا معينا لا يزال قيد التطوير ويتعلق بمكاتب نقل التكنولوجيا، وكان من المخطط تنظيم حدث في ديسمبر من أجل تعزيز البرنامج عند مجموعة المانحين. واختتمت الأمانة كلمتها بالقول إن هذه بعض الأمثلة فقط على خطة العمل الموجودة التي يجري تنفيذها في عام 2010، وأنه جرى إعداد مخطط عمل لعام 2011 للتصدي لجميع النتائج السبع التي قدمت إلى الدورة الرابعة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ونشرت قبل انعقاد الدورة الخامسة للجنة.

176. وأعرب وفد البرازيل عن شكره للأمانة على عرضها وتساءل عن نسبة موارد الويبو التي تعود بالفعل إلى المانحين وتلك التي مصدرها الصناديق الاستئمانية. وأعرب الوفد عن رغبته في معرفة ما إذا كانت مساهمات البلدان قد خصصت لمشروعات معينة أم أن الموضوع ترك للويبو لتقرر كيف تستخدم هذه الاعتمادات. واستفسر الوفد أيضا عن المشروعات التي مولت حينها من هذا المصدر من الموارد. واختتم الوفد كلمته بالتساؤل عن مبالغ الموارد المعتمدة وما إذا كانت ثمة زيادة في هذه المبالغ عقب انعقاد المؤتمر، وأن توضيح الأمانة بشأن هذه المسائل من شأنه أن يساعده على فهم أفضل للدور الذي تضطلع به هذه الصناديق الاستئمانية في الويبو.

177. وأعرب وفد إسبانيا عن مشاطرته الاقتراح الداعي إلى جمع منح طوعية من أجل حشد موارد للتنمية وذلك بموجب توصيات المؤتمر. وكما سبقت الإشارة، كانت التنمية مسألة شمولية لا يمكن حصرها كون الثروة والفقر لا يعترفان بالحدود الوطنية. وأعرب الوفد عن اعتقاده أنه ينبغي انتهاج مقاربة مختلفة وأكثر انفتاحا. وأضاف أنه لم يستوعب لماذا استثنيت أقاليم من غير أفريقيا من نطاق ذلك المؤتمر وأن الوفد يرغب في تأكيد أنه لم يبدُ أن المؤتمر قد حقق حينها الآثار الضرورية والنتائج المتوقعة. وتساءل الوفد في هذا الصدد عن كيف كانت الأمانة قادرة على تقييم ما تحقق نتيجة لهذا المؤتمر، أي ما هي كمية الأموال التي حشدت بفضل هذا المؤتمر. ثم إنه من غير الواضح سبب بداية المشروع في أبريل 2009 في حين أن المعلومات الواردة في الصفحة اللاحقة أشارت إلى أنه بدأ في يناير 2009. واختتم الوفد مداخلته بتقديم اقتراح إلى الأمانة طلب فيه إتاحة بعض التوضيحات عن هذه المسائل.

178. وسعى وفد الاتحاد الروسي إلى طلب المزيد من التوضيحات عما إذا كان بعض البلدان يستلم مساهمات من أجل نقل التكنولوجيا لأن هذا الموضوع بالتحديد حساس للغاية بالنسبة لعدد منها.

179. وردت الأمانة أولا على سؤال وفد البرازيل، وأوضحت أنه تحقيقا لأهداف حشد موارد خارج الميزانية تتصل بالصناديق الاستئمانية في الويبو، فإن هذه الصناديق حددت على أنها أموال استلمت من أحد البلدان بغية الاضطلاع بأنشطة في بلدان ثالثة. وعلى هذا الأساس، فإن البرنامج والميزانية لفترة السنتين 2011/2010، كما ترد في المرفق 5، أتاح جدولا بتفاصيل جميع مانحي الصناديق الاستئمانية الموجودة حسب تعريف الويبو، الأمر الذي يوضح المبالغ المتبقية في كل من تلك الصناديق في نهاية عام 2009 تحسبا لمساهمات أخرى. وشددت الأمانة على أن المساهمات المتوقعة تخضع لقرارات الحكومات المعنية وسترد في فترة التخطيط 2011/2010. ويتوقع استلام مبلغ 11.3 مليون فرنك سويسري مساهمات للفترة 2011/2010، حيث ستدار هذه المبالغ في معزل عن البرنامج والميزانية وخارج إطارهما. وأشارت الأمانة إلى أن الميزانية العادية لفترة السنتين تبلغ حوالي 600 مليون فرنك سويسري في حين أن الصناديق الاستئمانية لوحدها بلغت 11.3 مليون فرنك سويسري. وعُهد كل صندوق استئمان إلى مركز اتصال داخل الويبو الذي أدار صناديق ممنوحة معينة، أو أنشطة هذا المشروع أو البرنامج التي استفادت من هذه الصناديق بتشاور مع المانحين ومؤازرة للبرامج التي

تديرها. ونتيجة لذلك، سوف يمول هؤلاء أنواعا مختلفة من الأنشطة. وفي ما يتصل بمجال حق المؤلف على سبيل المثال، ثمة صناديق استئمانية من فنلندا وفرنسا واليابان وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية صبت اهتمامها على حق المؤلف. وأضافت الأمانة أن ثمة أيضا صناديق استئمانية تُعنى بالشركات الصغيرة والمتوسطة والتنفيذ والملكية الصناعية، بعضها له تركيز إقليمي، لكن الخطط والأنشطة الفعلية تظل جزءا من أنشطة القطاعات المعنية. ومن بين الأمور التي سعى المؤتمر إلى إبرازها هو أن مانحي الويبو عادة ما أتاحوا مساهمات طوعية من مكاتب الملكية الفكرية. وأشارت الأمانة إلى أنها تملك عددا محدودا من الشراكات أو الصناديق مصدرها مؤسسات مانحين ثنائيين أو متعددي الأطراف معروفين من قبيل البنك الدولي والمصارف التنموية الإقليمية، الأمر الذي يعني أن الأمانة لم تكن تحصل على تمويل منتظم من هذه المؤسسات. وفي هذا الصدد، أشارت الأمانة إلى أن جزءا من هذا العمل كان يرمي إلى استجلاء آليات التمويل الموجودة التي كان بإمكان الويبو استغلالها، أو تلك الجيوب المناسبة لمشروعات الملكية الفكرية ضمن هذه الصناديق التي كان بإمكان الدول الأعضاء تحديدها، مثل تلك المتعلقة بالتجارة أو المساعدة التقنية. واستطردت الأمانة تقول إنها اضطلعت ببعض المشروعات في هذا المجال وأعطت مثالا على ذلك، أي المناقشات الدائرة مع الاتحاد الأوروبي بشأن مشروع في باكستان. أما عن استفادة البلدان الأقل نمواً من هذه الصناديق، وهو موضوع ينطوي على أولوية بالنسبة للويبو، فإن ثمة آليات آخري مثل النهوض بإطار أكبر في منظمة التجارة العالمية يتيح آلية للعمل. وفي هذا الصدد، أضافت الأمانة أن المقاربة التي اتبعت من أجل النهوض بإطار أكبر وتتصل بمشروعات الملكية الفكرية نقطة نفوذ أخرى إلى أنشطة حشد الموارد. وأردفت الأمانة تقول إن إحدى العمليات التي يجري تنفيذها بفضل تطوير استراتيجية حشد الموارد هي النظر إلى جميع آليات التمويل المختلفة لمعرفة كيف يمكن مساعدة الدول الأعضاء على النفاذ إلى هذه الموارد. وعلى سبيل المثال، عندما كان ثمة مشروع إقليمي، أتاح المانحون للأمانة مخصصات مالية تستفيد منها الجماعات الاقتصادية الإقليمية، وقد تكون هذه المبالغ ضمن اعتمادات تتصل بالملكية الفكرية. وتكمن النقطة الهامة في كيفية معرفة الأمانة مصدر الأموال والنفاذ إليها، وكيف يمكن للأمانة أن تساعد البلدان النامية من الدول الأعضاء على الحصول على هذه المخصصات. وردا على تعليقات وأسئلة وفد اليابان، ذكرت الأمانة أن نطاق وهدف المؤتمر نفسه طُورَا على أساس التوصية 2 من جدول أعمال التنمية. وأضافت الأمانة بشأن حجم المبالغ التي جُمعت أن الرد الوحيد في هذا الصدد هو ما ورد في وثيقة المشروع عن فترة التقييم التي تخص السؤال في نهاية فترة السنتين 2011/2010، وهو التاريخ الذي سيمكن الأمانة من فرصة تنظيم المؤتمر والانتهاء من أنشطة المتابعة الضرورية؛ وفي نهاية هذه الفترة، سيكون من الممكن صياغة رد على ذلك كما ورد ذلك في وثيقة المشروع. وردا على سؤال طرحه وفد الاتحاد الروسي، فقد أشارت الأمانة إلى أنه يوجد مشروع معين قيد التنفيذ يتصل بمكاتب نقل التكنولوجيا وإنشاء هذه المكاتب في مؤسسات البحوث والجامعات. واستطردت الأمانة تقول إنه كان في البداية مشروع طُور أو قيد التطوير لفائدة تونس، إذ ارتأت الأمانة أنه مشروع مثالي يصلح نموذجا في المنطقة، ويقدم للمانحين في تلك المنطقة بالذات، ويمكن توسيع نطاقه ليشمل أربعة بلدان أخرى. وختمت الأمانة ردودها بالقول إن النقاشات لا تزال مفتوحة عن المشروع بغية تحديد موعد تنظيم حدث بشأنه في تونس العاصمة في ديسمبر 2010، وذلك تعزيزا للمشروع لدى المانحين وبغرض الحصول على تمويل له، كونه يتصل بإنشاء مكاتب لنقل التكنولوجيا في هذا البلد.

180. وأعرب وفد إسبانيا عن رغبته في التعليق على العملية التي نفذت طوال الأيام القليلة السابقة لاستعراض ما تحقق من تقدم في المشروعات التي سبق أن صُدق على تنفيذها. وأضاف الوفد أن ثمة العديد من العبر التي استخلصت من العمل الذي نفذ خلال اليومين السابقين، وأنه من الأهمية بمكان تسليط الضوء وتجميع هذه

العبر لكي يستفيد منها الوفود في المستقبل. فبداية، ثمة حاجة ملحة لتحسين صياغة بعض المشروعات ونماذجها، لا سيما ما يتعلق بجدولها الزمني وميزانياته. وقد ظهر أن الكثير من المشاكل التي طفت على السطح خلال مرحلة التنفيذ لا ترجع إلى عملية التنفيذ نفسها، بل إلى حقيقة أنها لم تصمم أو لم تُصغ جيدا. وأعرب الوفد عن رغبته أيضا في أن تتضمن الميزانيات مزيدا من التفاصيل وتراعي جميع الأنشطة التي نظمت ضمن المشروعات. وأضاف الوفد أن الفهم السائد هو أن هذا النوع من الميزانية الذي أدرجته الأمانة من شأنه عادة أن يساعد في عملية إدارة المشروع، وأن يمكن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية من أداء مهمتها في مجال تحليل المشروعات ورصدها وصياغة التوصيات أو التعديلات حسب الحاجة. واستطرد الوفد يقول إن هذا الأمر سوف يساعد على إنتاج بيانات موحدة ويعزز فهما أكثر تحديدا عن كيف جرى صرف الميزانية واعتمادها. وارتأى الوفد أنه من أجل تحقيق هذا الهدف، ستكون ثمة الحاجة إلى استعراض مستفيض للشكل المعمول به في الإبلاغ أو على الأقل الشكل الذي استخدم إلى حينه، وذلك بغية تحقيق نتائج ملموسة إضافة إلى استيعاب للطريق تعتمد بها الموارد المالية. ثم إن هذا الأمر سيتيح رصيدا بالنظر إلى الوضع المالي حول العالم، وسيمكن الدول الأعضاء من أن تدعم الميزانيات وتفهم أين تُصرف الأموال وأن تقدم دعمها عند الضرورة.

181. وأعرب الرئيس عن شكره لوفد إسبانيا على تعليقاته العامة وأكد أن الأمانة سوف تراعي هذه الأمور كما يجب. وأضاف أن لا يزال هناك متسع للتحسين وأعرب عن شكره للأمانة على عرضها المستفيض وعلى توضيحها المواقف والقضايا التي تطرقت إليها الوفود الموقرة.

182. وأعرب ممثل شبكة العالم الثالث (Third World Network) عن شكره للرئيس على إتاحته الفرصة لإلقاء كلمته. وأشار الممثل إلى أن تنفيذ جدول أعمال التنمية خطوة هامة إلى الأمام في التصدي لشواغل البلدان النامية الرامية إلى نظام عالمي عادل للملكية الفكرية، وأن التقرير المرحلي بشأن تنفيذ 14 مشروعا أظهر أنه تحقق تقدم تدريجي مهم في تنفيذ جدول أعمال التنمية مقارنة بما كان متوقعا. وفي حين أن التقرير انطوى على معلومات كمية جيدة، يمكن القول بأنه كان بالإمكان تحسين نوعية المعلومات ويسرها إلى حد كبير. وكان ذلك سيساعد على تحقيق مداولات أكثر إحاطة بشأن التقرير ويمكن الدول الأعضاء والأمانة وأصحاب المصلحة من المضي قدما في الاتجاه الصحيح. واستطرد ممثل شبكة العالم الثالث يقول إنه في مناسبات عديدة، لم يتح التقرير معلومات كاملة عن تقدم المشروعات ونتائجها. فعلى سبيل المثال، لم يشر التقرير إلى اسم المستشار أو المستشارين الذين عهد إليهم تنفيذ الدراسات. وبالمثل، كان من المفيد لو أتاح التقرير المرحلي روابط شبكية تفضي إلى جميع الوثائق المشار إليها في التقرير. وأضاف أن شبكة العالم الثالث كانت ترغب في أن ترى تنفيذ المشروعات يجري بطريقة شفافة ويعكس بالكامل روح جدول أعمال التنمية وأهدافه، وأنه من الضروري تسليط الضوء على استعراض المساعدة التقنية جانب هام من أجل تنفيذ ناجح لجدول أعمال التنمية، وأنه كان ينبغي أن يتضمن الاستعراض مجموعة من المقترحات والتوصيات بغية تمكين الدول الأعضاء من إعادة هيكلة برنامج المساعدة التقنية للويبو خدمة لأعراض التنمية. واستطرد ممثل شبكة العالم الثالث يقول إنه علاوة على ذلك، كان ينبغي أن تكون الدراسات التي أجريت بموجب مختلف المشروعات مفتوحة على حد سواء على تعليقات الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني. وأضاف أن الفريق الاستعراضي يحتاج إلى التشاور مع المنظمات الحكومية الدولية التي تنشط في المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الصحة العالمية ومنظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الملكية الفكرية، وأنه كان من الضروري أن تقتصر هذه المشاورات على ستة بلدان التي كان من المفروض أن يزورها المستشارون. وأعرب الممثل في هذا الصدد عن ترحيب شبكته بالاقتراحات الرامية إلى إنشاء منصة للتشاور على الشابكة

وكذا موقعا لتحميل جميع الآراء بشأن المساعدة التقنية للويبو. واختتم الممثل مداخلته بالإشارة إلى الوثيقة CDIP/6/3 وحث الأمانة على التركيز على نوعية التنفيذ دون إغفال الكمية. أو بتعبير آخر، لولا إشارات النوعية، لما كان في الإمكان في واقع الأمر تقييم تنفيذ هذه التوصيات. ولهذا السبب، فإن من الأهمية بمكان أن تتيح الأمانة المعلومات التي مكنت الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين من معرفة ما إذا كان جدول أعمال التنمية قد أحدث حقيقة أي تغيير في أنشطة الويبو.

183. أما ممثل مؤسسة برامج الحاسوب المجانية - أوروبا (Free Software Foundation (FSF) Europe)، فقد أعرب عن رغبته في التعليق على المشروع المرتبط بالملكية الفكرية وسياسة المنافسة. وأعرب بالمناسبة عن امتنانه للويبو على جميع الجهود التي بذلتها في استكشاف هذا الموضوع الهام وأضاف أنه مسرور لما تحقق من تقدم. وأضاف الممثل أن سياسة المنافسة مسألة حيوية من أجل الحفاظ على أسواق مفتوحة ومتنافسة لأنها تتيح عنصر توازي مهم في مقابل الطابع الحصري الذي ينشئه حق المؤلف والبراءات. وعلاوة على ذلك، كان المشروع معتبرا في استكشاف العلاقات المعقدة بين حقوق الملكية الفكرية والبراءات وسياسات المنافسة. وأوضح الممثل في إشارة إلى العمل الذي تحقق في السابق بموجب هذا المشروع وعلاقته بالمنتدى الذي نظمته الويبو في هذا الإطار في 25 أكتوبر 2010 في جنيف تحت عنوان "تنفيذا لقانون مكافحة الاحتكار بالرجوع إلى أرصدة الملكية الفكرية: تطورات وآفاق جديدة"، إذ تضمن جدول الأعمال دورة عن وجهات النظر المؤسسية وأخرى عن آفاق قطاع التجارة. وأعرب عن دهشته أن جدول الأعمال لم يتضمن وجهات نظر المجموعة الثالثة من أصحاب المصلحة في السياسات التنافسية، أي المنتفعون والمستهلكون. وقد أتاحت شركات مايكروسوفت (Microsoft)، وبورينغر إنغلهايم (Boehringer Ingelheim)، وفيلبس أند كوانتوم (Philips and Quantum). وبما أن شركة مايكروسوفت تنتمي إلى مجال برامج الحاسوب، فقد عُرف عنها على الخصوص أنها أدينت جراء ممارساتها المنافية للمنافسة في عدد كبير من دعاوى قانون مكافحة الاحتكار في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا. وفي حين أن ذلك كان سيكسب الشركة بكل تأكيد تجارب بشأن هذا الموضوع، فقد بدا غير مناسب أن تعتبر المصدر الوحيد للمعلومات عن تعقيدات سياسة المنافسة في أسواق برامج الحاسوب. وأشار الممثل أيضا إلى أن هذا الأمر سيتعارض مباشرة مع التوصية 23 من جدول أعمال التنمية التي دعت إلى تعزيز السياسات التي تدعم الترخيص. وأعرب الممثل عن أمله أن يكون قد روعي معنى أوسع للآراء عند تنظيم المنتدى وشجع الدول الأعضاء على طلب ضمانات من الأمانة أن المشروع كان مصمما عموما حسب منظور المنتفعين والمستهلكين. واستطرد الممثل يقول إنه يأمل أن توجه الدعوى إلى أصحاب المصلحة من المنتفعين والمستهلكين من أجل إتاحة آرائهم خلال الفصل القادم من المشروع. واختتم الممثل كلمته بالإشارة إلى أن برامج الحاسوب المجانية (FSF) سوف تكون مستعدة للغاية لمساعدة الويبو من خلال إتاحة خبراء ومعلومات وتدعم الويبو والدول الأعضاء على استيعاب هذه المسألة الهامة للغاية.

184. وقد أشار ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (Knowledge Ecology International) إلى المرفق 11 من التقرير المرحلي والوثيقة CDIP/6/2 بشأن الملكية الفكرية وسياسة المنافسة بالقول إن تعليقه يخص منتدى الويبو المعني بـ "تنفيذ قانون مكافحة الاحتكار بالرجوع إلى أرصدة الملكية الفكرية" الذي نظم في 25 أكتوبر 2010 في جنيف. وأشار ممثل المؤسسة أيضا إلى أنه عارض عدم إشراك المنتدى المستهلكين التي ظهر أنها تتعارض مع الطموحات الأولية لجدول أعمال التنمية، لا سيما أن ثمة فيضا من وجهات نظر المستهلكين بشأن هذا الموضوع. فعلى سبيل المثال، استندت حملة معالجة النفاذ في جنوب أفريقيا إلى قانون المنافسة من أجل التصدي للتسعيرة المفرطة لأدوية العوز المناعي البشري/الإيدز. ووظفت مجموعات المجتمع المدني في تايلند قانون

المنافسة بغية التصدي للغير ومنعهم من سحب تسجيل الدواء، وذلك عقب إصدار تراخيص إجبارية في هذا البلد، في حين أذكت مجموعات المجتمع المدني في البرازيل شواغل المنافسة ذات الصلة بمسائل براءات الأدوية. وأعرب عدد من مجموعات التنمية الصحية العامة وحماية المستهلكين عن قلقه بشأن استخدام تراخيص حصرية خاصة ببراءات أدوية الايدز وإبرام عقود مع ممولي مكونات الأدوية الصيدلانية بغية قطع التموين عن المنتجين العاديين. واستطرد ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية يقول إن المؤسسة والسيد ريتشارد ستالمان (Richard Stallman) طلبا إلى وزارة العدل في الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي العمل على منع عملية دمج منصة ذائعة الصيت وبرنامج حاسوبي مجاني لخدمات قواعد البيانات. وقد شارك اتحاد حماية المستهلكين (Consumers Union)، والاتحاد الأمريكي لحماية المستهلكين (Consumers Federation of America)، ومجموعات البحوث بشأن المصلحة العامة (Public Interest Research Groups)، وعموم المواطنين (Public Citizen). وترتبط المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية في العديد من النزاعات بممارسة ترخيص المعلومات والتكنولوجيات الطبية. وأثيرت شواغل أخرى بشأن رفض ريترونافير ترخيص نسخ صيغت مشاركة من أدوية الايدز. وأعربت المؤسسة الدولية أيضا عن قلقها بشأن الشركات الخاصة التي دعتها الويبو للمشاركة في المنتدى تمثل شركات تواجه تحريات وعقوبات بتهم الاحتكار في ولايات قضائية مختلفة، بما في ذلك الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية وجنوب أفريقيا. وفي المقابل، لم يمثل أحد الشركات التي نجحت في جهودها الرامية إلى ضمان الامتثال لقواعد المنافسة وعملت بشكل استباقي مع هيئات مكافحة الاحتكار، وتكرر الأمر نفسه مع الأغلبية الساحقة من الصناعات التي لم تعرف أبدا أي نزاع مع قانون المنافسة. واختتم الممثل كلمته بالقول إن تنفيذ المكتب الدولي ولاية جدول أعمال التنمية بشأن الملكية الفكرية وسياسة المنافسة ينبغي أن يراعي آراء المستهلكين ومزيدا من آراء مختلف الصناعات.

185. وأشار ممثل الاتحاد الأمريكي اللاتيني الأيبيري لفناني الأداء (FILAIE) باسم الفنانين وفناني الأداء من أمريكا اللاتينية وإسبانيا والبرتغال إلى أن عمل اللجنة كان مهما ومفيدا، وأضاف أن المشروعات الجارية تحتاج التركيز على حق المؤلف والحقوق المجاورة ضمن نظم تنهض بتنفيذ التشريعات، وتفضي إلى تكنولوجيات معززة لجمع وإدارة الحقوق في البلدان المتقدمة والبلدان الأقل نموا. وقد كان من الأهمية بمكان ألا تشارك المنظمات غير الحكومية في دورات تقاسم المعلومات فحسب، بل فيها جميعا من أجل المساهمة في تطوير المشروعات وتنفيذها أيضا.

186. وأشار ممثل رابطة مكتبات حق المؤلف (Library Copyright Alliance) إلى أن الويبو تشارك مشاركة فعالة في عدد من البرامج ضمن إطار جدول أعمال التنمية. ونوه بالجهود المبذولة لجعل المعلومات المتصلة باللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية سهلة المنال، بما في ذلك قواعد بيانات المساعدة التقنية وعددا من برامج المساعدة التقنية المتاحة للبلدان النامية. ومع ذلك، لاتزال ثمة شواغل حيث أن الكثير من هذه الجهود عكست أنشطة الويبو التقليدية. وعُقد الأمل على أن هذه المعلومات سوف تمتد في المستقبل لتتضمن محتوى ونتائج أوسع تُظهر كيف أحدث جدول أعمال التنمية تغييرات في التنمية الإنسانية والاجتماعية. ففي مجال حق المؤلف مثلا، ظهرت الحاجة لمستويات من الحماية لتمكين نفاذ أوسع إلى المعلومات خدمة لتطوير الملكية الفكرية. وأعرب الممثل عن دعمه الوثيقة CDIP/6/10 المرتبطة بتنفيذ التوصية 35 ومستقبل برنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية. وأضاف الممثل أنه يشاطر التعليقات التي أدلى بها ممثلون آخرون، واقترح إضافة مشروع من أجل تقييم التغييرات التي طرأت على التشريعات الوطنية في مجال المرونة بغية استغلال المعلومات لأغراض التنمية، احتراما للروح الأصلية لجدول أعمال التنمية. وأضاف الممثل أن رابطة مكتبات حق المؤلف نوهت

بالجهود المبذولة في برنامج العمل هذا، وأشار مرة أخرى إلى أن الحاجة لا زالت قائمة للتصدي على وجه الخصوص لمستويات الحماية المفرطة لحق المؤلف في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، والعمل على تصحيح الوضع بنصائح تشريعية ملموسة تفضي إلى تعديل القوانين التي تغير الأمور في المكتبات والأرشيف والمؤسسات التعليمية وعبر الجمهور العام.

البند 6 من جدول الأعمال: النظر في برنامج العمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة

187. افتتح الرئيس النقاشات بشأن البند 6 من جدول الأعمال للنظر في برنامج عمل تنفيذ التوصيات المعتمدة. وقُدمت ست وثائق بموجب بند جدول الأعمال الخاص هذا. ودعا الرئيس الأمانة إلى النظر في الوثيقة الأولى، أي CDIP/6/4، التي تخص الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا.

188. وأشارت الأمانة إلى أن المشروع المعني قُدم أول مرة إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها الثالثة وناقشته دورتاها الرابعة والخامسة. ففي الدورة الخامسة، تقرر استنادا إلى الورقة غير الرسمية التي أعدتها الأمانة أنه ينبغي مراجعة وثيقة المشروع لكي تعكس العناصر غير المثيرة للجدل المتفق بشأنها. وأضافت الأمانة أنها سوف تقدم وثيقة المشروع من أجل إحاطة اللجنة علما بالتغييرات الجوهرية الواردة في مقترح المشروع المعدل. وانطوى التغيير الأول على ترتيب المراحل أو الأنشطة مثل كون الاجتماع الاستشاري الإقليمي عقد أولا قبل الدراسة والمنتدى الرفيع المستوى تلبية لطلب الدول الأعضاء. واهتم التغيير الثاني بإدراج بعض الشروح تتعلق بمنصة جديدة سبق تطويرها وكذا عناصر متنوعة لنقل التكنولوجيا. أما التغيير الثالث، فقد عُني بإضافة دراسة لبدائل جهود البحوث والتطوير ودعم الابتكار خارج نظام البراءات القائم. وإضافة إلى ذلك، أدرج عدد من المكونات في وثيقة المشروع المعدل، بما في ذلك معايير الملكية الفكرية الدولية ذات الصلة بنقل التكنولوجيا، واستعراض الأدبيات ذات الصلة، وقاعدة بيانات إمكانيات البحوث والتطوير ونقل التكنولوجيا من البلدان المتقدمة، واستعراض تقارير أوضاع البراءات، ودراسة بشأن سياسات البحوث والتطوير في القطاعين العام والخاص في البلدان المتقدمة وتأثيرها في تعزيز قدرات البحوث والتطوير في البلدان النامية، ونقاش بشأن سياسات نقل التكنولوجيا المؤيدة للملكية الفكرية في البلدان المتقدمة، ووثيقة عمل تخص سياسات الملكية الفكرية والمبادرات ذات الصلة. أما ما يخص ميزانية المشروع المعدل، فقد أشير إلى أن للأمانة موظفا من الفئة المهنية 3 (P3) يعمل بنصف دوام ينبغي تحويله إلى دوام كامل ليكون قادرا على الاضطلاع بأنشطة أخرى تخص نقل التكنولوجيا أيضا.

189. وأعرب وفد أنغولا باسم مجموعة البلدان الأفريقية عن شكره للأمانة على النسخة المعدلة لمشروع الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا الوارد في الوثيقة CDIP/6/4. ورحبت المجموعة الأفريقية ببعض التغييرات التي طرأت على المشروع الجديد مقارنة بالمشروع السابق كما يرد في الوثيقة CDIP/4/7. ومع ذلك، أحاطت المجموعة علما بأن التغييرات لم تطَلْ عموما كل المشروع ولم تُراعِ شواغل المجموعة كما وردت في الدورتين السابقتين للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. لكن الوفد أعرب عن أمله أن يمضي المشروع قدما دون المكونات التي تثير الجدل، وأن يُناقش مناقشة أوسع وأن تُعدله الدول الأعضاء والأمانة في مرحلة لاحقة. وأعربت المجموعة الأفريقية عن رغبتها في تقديم مقترح يسعى إلى تعديل المشروع، وشجعت الدول الأعضاء على التصديق عليه في الدورة الراهنة. وأضاف الوفد أنه لم يستوعب بالكامل بعد ما تعنيه عبارة "منصة جديدة لنقل التكنولوجيا والتعاون في مجال الملكية الفكرية" المشار إليها. وفي هذا الصدد، لم تفلح الإشارة إلى مجموعة متكاملة من التدابير الملموسة الفضلى

وغير المثيرة للجدل والمقبولة ثنائيا في رفع الغموض. واقترحت المجموعة الأفريقية أن من الأفضل شطب الإشارة إلى عبارة "منصة جديدة لنقل التكنولوجيا والتعاون في مجال الملكية الفكرية" من المشروع ووضع في محلها المعلومات المتوافرة من الاجتماعات التشاورية الإقليمية وكذا نتائج مختلف الدراسات والمنتدى الشابكي. وبعد مناقشات إضافية في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، تُقدم التوصية المتفق بشأنها إلى الأمانة للتصديق عليها وإدراجها في برنامج عمل الويبو. ورحبت المجموعة الأفريقية بتنظيم الاجتماع التشاوري الإقليمي المعني بنقل التكنولوجيا، لكنها ارتأت أنه كان من الضروري التشاور بشأن مواصفات المراجعة والمشاركين مع الدول الأعضاء. ورحبت المجموعة أيضا بالدراسة التحليلية التي ستجري بتشاور مع الدول الأعضاء. وأعربت عن أملها أن تقدم مراجع سلسلة المعلومات في المشروع الأولي الوارد في البند 1.2 من الفقرة 2 من الوثيقة CDIP/4/7. وأشارت المجموعة إلى تنظيم المنتدى الرفيع المستوى، واقترحت أن يُعقد هذه الحدث في جنيف وتحضُره وكالات الأمم المتحدة المعنية، وذلك في شكل مؤتمر دولي ينصب على الاحتياجات في هذا المجال من الإطار التكنولوجي وينحصر فيها. وأضافت المجموعة أنه ينبغي أن تُقدم نتائج ذلك النشاط إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية للنظر فيها، وتُرفع التوصيات إلى الجمعية العامة لإدراجها ضمن برنامج عمل الويبو. وأخيرا، أحاطت المجموعة علما بأنه ينبغي أن تراعي التوصيات في هذا المجال مختلف مستويات النمو.

190. وأشار وفد المكسيك إلى أن المشروع الوارد في الوثيقة CDIP/6/4 صُمم تصميما محكما على الرغم من أن الخطوة الأولى تكمن في فحص وإدراج الأنشطة التي سبق أن نظمتها الويبو بشأن نقل التكنولوجيا. ورحب الوفد باقتراح إنشاء منصة جديدة لنقل التكنولوجيا، إضافة إلى اختيار معايير للخبراء الذين سيشاركون في منتدى الخبراء الرفيع المستوى والتشاور الإقليمي في بداية المشروع، ومراجعة الأدبيات الموجودة في هذا المجال. وأحاط الوفد علما بأن نقل التكنولوجيا أحد العناصر الأكثر حسما الذي ينبغي تحقيقها ضمن جدول أعمال التنمية، وأعرب عن دعمه للبدء في المشروع في أقرب الآجال، كما يرد ذلك في شكله الحالي في الوثيقة CDIP/6/4.

191. وأعرب وفد اليابان عن امتنانه للجهد العظيم الذي بذلته الأمانة من أجل إعداد وثائق العمل، لا سيما أن المشروع سبق أن نوقش خلال اجتماعات عدة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى الصفحة 2 من وثيقة العمل CDIP/6/4 الواردة في الصفحة الأولى من المرفق، في أسفل العمود المعنون "وصف موجز للمشروع" في الفقرة الثانية:"ولا يزال هذا المشروع يربط التدابير الملموسة بالمنصة الجديدة لنقل التكنولوجيا والتعاون في مجال الملكية الفكرية، إذ ناقشتها اللجان السابقة". وأعرب الوفد عن قلقه بشأن إمكانية تأويل هذا التعبير تأويلا خاطئا فيعني أنه ينبغي للويبو أن تحكم على هذا الأمر مسبقا ثم تتخذ تدابير ملموسة جديدة بعد إجراء بعض البحوث أو الدراسات، أو نتيجة مناقشات تجري في منتدى الخبراء العالمي الرفيع المستوى. ومن أجل التقليل من احتمال هذه التأويلات الخاطئة، اقترح الوفد أن الأفضل عدم إصدار أحكام مسبقة بشأن التوجهات في هذه المرحلة. واقترح وفد اليابان في هذا الصدد إجراء تغيير طفيف وذلك بوضع عبارة "وظيفة" محل "تدابير ملموسة". وبهذا التغيير يصبح من الممكن الخروج بتأويل محايد لتلك الخصائص الضرورية لتعزيز نقل التكنولوجيا على الصعيد الدولي والتعاون في مجال الملكية الفكرية والمنصة ذات الصلة.

192. وأعرب وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية عن شكره للرئيس والأمانة على تحضيرهما النسخة المعدلة للمشروع التي نوقشت ضمن وثيقة تحمل أرقاما مختلفة. وخلال الدورة الرابعة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في نوفمبر 2009، نوقشت الوثيقة تحت رقم CDIP/4/7؛ وفي تلك المرة، قُدمت مجموعة من الوفود لها نفس التوجه تعليقات مستفيضة بشأن مشروع الأمانة المقترح، وتقرر تقديم طلب إلى الدول الأعضاء من أجل

رفع تعليقات مكتوبة للنظر فيها في الدورة الخامسة التالية للجنة في أبريل 2010. وقدمت وفود المجموعة الأفريقية والعربية والبرازيل وباكستان، وكذا سبع بعثات مستقلة من سبع بلدان أعضاء لها جميعا نفس التوجه، تعليقات مستفيضة بشأن المشروع. ودارت مشاورات رسمية وغير رسمية خلال دورة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية تلك، وجرى الاتفاق على أن الأمانة ستراجع المشروع مع مراعاة جميع التعليقات. واعترفت مجموعة جدول أعمال التنمية بالتغييرات التي وردت في الوثيقة المعدلة لكنها أشارت إلى أنه لا تزال ثمة حاجة لتغييرات أخرى. وإذا لم يتوصل إلى اتفاق بشأن النص النهائي في دورة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، فإن مجموعة جدول الأعمال ارتأت أن اللجنة تستطيع المضي قدما للتصديق على جوانب معينة وغير مثيرة للجدل من المشروع وإطلاقها، على أن يُبث النظر في الجوانب المتبقية في الدورة اللاحقة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وعلى غرار ما أشار إليه وفدا أنغولا واليابان، ظلت مجموعة جدول الأعمال غير مرتاحة من مفهوم منصة جديدة لنقل التكنولوجيا والتعاون في مجال الملكية الفكرية. وأضافت المجموعة أن التعريف لم يحل هذه المشكلة التي يمكن تجاوزها بتجنب الحديث عن منصة. ويشكل ضمان أن يكون للدول الأعضاء قول أكبر عند تحضير المشاورات والدراسات والمنتديات الإقليمية أحد الشواغل الكبرى الأخرى. واستطاعت مجموعة جدول الأعمال بهذه الطريقة تقديم اقتراحات معينة عن كيف يمكن تحقيق مشاركة أكبر في مرحلة لاحقة من النقاش. وينبغي أيضا أن تشارك وكالات الأمم المتحدة الأخرى المعنية بالملكية الفكرية في المشروع. وأضافت المجموعة أن أحد أكبر الشواغل يكمن في ضرورة تقديم نتيجة جميع الأنشطة المتوقعة في المشروع إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية للنظر فيها وإصدار توصية بشأنها تقدمها إلى الجمعيات العامة من أجل إدراجها في برنامج عمل الويبو. ولم ترض المجموعة عن المنتدى والاجتماع رفيع المستوى، وفضلت تقديم هذه التوصيات إلى اللجنة لكي تصدق الدول الأعضاء على ما تراه مناسبا. وينبغي أن تراعي التوصيات في هذا المجال أوضاع مختلف البلدان النامية، ولا ينبغي أن تستند اللجنة إلى معايير منسجمة أو ممارسات فضلى، وإنما تأخذ بعين الاعتبار ممارسة فضلى واحدة يمكن تكييفها وتصلح للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على وجه التحديد.

193. وأعرب وفد بلجيكا باسم مجموعة الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء 27 عن شكره للرئيس وأمانة الويبو على تحضيرهما مقترح المشروع المعدل بشأن الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا، ومراعاتهما النقاشات التي دارت خلال الدورة السابقة للجنة وكذا العناصر المتفق بشأنها والواردة في الورقة غير الرسمية المؤرخة 12 مارس 2010. وأكد وفد بلجيكا مرة أخرى أن الاتحاد الأوروبي يدعم تطوير نقل التكنولوجيا، أحد الأهداف الرئيسية للجنة. وأضاف أن مقترح المشروع المعدل ينطوي على إمكانية كبيرة لتحديد شكل النقاش ومسار التوصل إلى حل لهذه المسألة الشائكة. ومع ذلك، لا تزال الحاجة قائمة للعمل على بعض عناصر المشروع واستجلاء بعض الغموض الذي يكتنف النتائج المنشودة. واستطرد الوفد يقول إنه على الرغم من التحسن الكبير الذي عرفه الجدول الزمني للمشروع، فلا يزال ثمة بعض الشواغل بشأن توقيت صياغة الدراسات والدراسات الإفرادية والبحوث في مجال الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا، وتحضير وثيقة تنظيرية حول إيجاد حلول لها. وأضاف الوفد أنه ينبغي أن تعكس الوثيقة التنظيرية المعلومات المتوافرة من الدراسات التحليلية ذات الصلة. ولهذا السبب أيضا ينبغي أن تُعد هذه الوثيقة في الربع الثاني من عام 2012، أي بعد الانتهاء من الدراسات التحليلية. وعلاوة على ذلك، دعت الخطط إلى إجراء سلسلة من الدراسات للنظر في بدائل لجهود البحوث والتطوير ودعم الابتكار خارج النظام القائم للبراءات. واستطرد الوفد يقول إنه وبغية اجتناب بذل جهود تصب في نفس المجال، ينبغي أن تُعنى هذه الدراسات بالقضايا التي تخص النماذج المفتوحة ومساهماتها في نقل التكنولوجيا أو أي نماذج أخرى تتصدى لمشاكل هجرة الأدمغة كما يرد ذلك في الوثيقة CDIP/6/8. وأعرب الوفد بشأن الدراسات التحليلية

عن أمله في التشديد على أن إعداد هذه الدراسات تطلب مقاربات محايدة ومتوازنة حددت الآثار الإيجابية والسلبية على البلدان النامية، وراعت العمل الذي اضطلعت به لجان الويبو مثل اللجنة الدائمة وهيئات دولية أخرى مثل الأونكتاد واليونيدو ومنظمة التجارة العالمية. واختتم وفد بلجيكا كلمته بالقول إن المشروع في شكله المقترح يتكون من خمس مراحل تدريجية ومنصة تطوير جديدة لنقل التكنولوجيا والتعاون في مجال الملكية الفكرية، ولو أن الوضع القانوني لهذه المنصة وشكلها يتطلبان المزيد من الشروح المستفيضة.

194. وأعرب وفد إسبانيا عن تأييده للتعليقات التي قدمها وفد بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وأضاف الوفد أنه يساند بقوة مشروعا جديدا لنقل تكنولوجيا الملكية الفكرية، وأنه خلال انعقاد الدورة الرابعة للجنة شدد على أهمية نقل التكنولوجيا كجزء من جدول أعمال التنمية، كونه عنصرا رئيسيا لضمان فرص جديدة للشركات ونشر المعرفة والتكنولوجيا عبر العالم. وارتأى الوفد أن الأمر مهم استنادا إلى هذه المقترحات، وأنه ينبغي يكون ثمة عمل بناء داخل اللجنة من أجل تحقيق قبول جميع أجزاء المشروع أو بعض أجزائه دون المساس بالتعليقات الأخرى التي قد تظهر في ما بعد. وأشار وفد إسبانيا إلى أن أجزاء مختلفة من المقترح تنقصها معلومات كثيرة، بما في ذلك المساهمات التي قدمتها الدول الأعضاء عند صياغة الوثيقة غير الرسمية خلال انعقاد الدورة الخامسة للجنة المعنية باستخدام منصة نقل التكنولوجيا. ولم يُخف الوفد أنه لم يفهم بالكامل هدف المنصة ووظيفتها، لكن نظرا للإمكانيات التي تنطوي عليها، فإنه يرى أنه من المفيد مناقشتها أكثر. وأضاف الوفد أنه يقبل بالمقترح الذي قدمه بعض الوفود والداعي إلى شطب هذه المنصة من المشروع، لكنه شدد على أنه ينبغي في هذه الحالة تعديل بعض الوظائف الواردة في الأجزاء الأخرى من المشروع لأنها تعتمد على هذه المنصة اعتمادا وثيقا. وأعرب وفد إسبانيا عن نفس الأفكار بشأن أجزاء معينة أخرى من الاقتراح لأنها تتصل بإعداد وثيقة تنظيرية لاحقا. وأشار الوفد إلى أنه يحبذ صياغة مقترح مفصل عن تنفيذ المشروعات وعدم الاقتصار على المفهوم فقط بل على كل نشاط من أنشطته. وتساءل الوفد عما إذا كانت الأمانة تستطيع إعداد هذه الوثائق المفصلة؛ فهذه الوثائق سوف تمكن اللجنة من مناقشة المقترحات استنادا إلى أجزائها التفصيلية، الأمر الذي سييسر كثيرا مناقشتها واعتمادها. وأشار الوفد إلى المشاورات الإقليمية وبعض الجوانب المعينة من مقترح المشروع بالقول إنه من غير الواضح ما إذا كانت هذه المناقشات مفتوحة أم أنها سوف تنفذ في مناطق جغرافية مختلفة، أم أنها ستجري بموازاة أمور أخرى، وما هي الميزانية المخصصة لهان وكيف تستطيع الأمانة إتاحة تفاصيل المناقشات الإقليمية. وأضاف الوفد أنه من غير الواضح ما إذا كانت هذه المناقشات جولات إضافية من المشاورات أم أن الأمانة ستعمل على إجرائها في نفس الوقت على غرار المناقشات الإقليمية الأخرى. وفي هذا الصدد، طلب الوفد إلى الأمانة توضيح الجدول الزمني لذلك. وشدد الوفد على أنه ظهرت الحاجة خلال المشاورات لإشراك أصحاب المصلحة في عملية نقل التكنولوجيا مثل مراكز البحوث، والشركات العامة والخاصة، وأصحاب الحق، ومالكي حق التكنولوجيا، وكذا الشركات التي تسعى إلى استغلال التكنولوجيا. ثم إن من شأن هذا الأمر أن يساعد على إنشاء مناخ موات ضروري لنقل التكنولوجيا داخل الدول وما يرتبط بذلك من صنع القرارات والتشريعات. وأعرب الوفد عن تأييده للتعليقات التي قدمها وفد بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ 27 بشأن الدراسات التحليلية. وسوف يمكن شكل منتدى الخبراء الرفيع المستوى نتائج المنتدى من التسرب إلى برامج الويبو الأخرى. وأشار الوفد على غرار وفد البرازيل إلى أنه ينبغي للجنة أن تمنع مثل هذه الاجتماعات والنتائج من التأثير مباشرة في تصميم الويبو لبرامج صنع القرار. وأضاف الوفد أن ثمة خطرا محدقا وأشار إلى مشاركة أصحاب المصلحة مباشرة في نقل التكنولوجيا، وذلك بغية تجاوز البعد الأكاديمي النظري لهذه العملية

والتأكد من أن أصحاب المصلحة يملكون المعلومات والظروف الضرورية لضمان نقل التكنولوجيا. وختم الوفد كلمته بالتشديد على أهمية المشاركة المحتملة لأصحاب المصلحة عند مراعاة معايير تقييم المشروع.

195. أعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن شكره للأمانة على إعدادها وثيقة المشروع المعدلة استنادا إلى النقاشات التي دارت خلال الاجتماع السابق ومختلف اقتراحات الدول الأعضاء، وأضاف أنه دعم المقترح الأصلي للمشروع رغم العيوب التي اكتنفته، إذ اعتبره نقطة انطلاق جيدة لمجموعة من الأنشطة الخاصة بتحديد السياسات ذات الصلة بالملكية الفكرية التي من شأنها أن تستخدم لتعزيز نقل التكنولوجيا ونشرها في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. ومع ذلك، لم يكن لوفد الولايات المتحدة سوى بعض التعليقات والتساؤلات بشأن مقترحات المشروع المعدل. فقد أشار الوفد بداية إلى أن الوثيقة طالبت بأن يكون المشروع في المقام الأول التزاما شاملا للويبو بشأن مسألتي نقل التكنولوجيا وتنفيذ مجموعة الفئة جيم من جدول أعمال التنمية. كما رأى وفد الولايات المتحدة أنه عندما ينتهي المشروع، ربما تظهر الحاجة لأنشطة المتابعة لكن الالتزام بمشروع متعدد المراحل دون تحديد المراحل اللاحقة أمر غير حكيم وهو التزام دون إلمام. واقترح الوفد بديلا يكمن في صياغة تتضمن الخطوط التالية: "يجوز للجنة تحديد مشروعات المتابعة استنادا إلى نتائج هذا المشروع" أو عبارة تشبه ذلك. وثانيا، أشار المشروع إلى أن المنصة الجديدة ترجع إلى مجموعة متكاملة من التدابير الملموسة وغير المثيرة للجدل، والمقبولة والضرورية لتعزيز التعاون في مجال نقل التكنولوجيا والملكية الفكرية. واستبدلت في الوثيقة عبارة "تدابير ملموسة" بعبارة "تدابير ضخمة". وحسب ما جاء في العرض الأصلي الذي قدمه الوفد للأمانة، فإنه ينبغي لأي مشروع نقل التكنولوجيا الالتزام بالتأكيد الوارد في التوصيات المتفق بشأنها للبدء في المباحثات واستكشاف السياسات المرتبطة بالملكية الفكرية التي عززت نقل التكنولوجيا كمقدمة لتطوير أي توصية جوهرية. ويمكن للمناقشات المختلفة أن تشير إلى التدابير الملموسة التي ستتخذ، لكنه لا ينبغي حصر المنصة الجديدة في التدابير أو الأنشطة الملموسة. واستطرد وفد الولايات المتحدة يقول إنه يشاطر مداخلة وفد اليابان بشأن هذه النقطة. وثالثا، تضمن المشروع تغييرات على الدراسات الخمس المقترحة أصلا وكذا دراستان مقترحتان أخريان. وأضاف الوفد قائلا إن الدراسة بشأن السياسات المعنية بالملكية الفكرية المطبقة في بلدان مختلفة لتعزيز نقل التكنولوجيا، بما في ذلك المعايير الدولية للملكية الفكرية الخاصة بنقل التكنولوجيا من قبيل استخدام مواطن المرونة في الاتفاقات الدولية للملكية الفكرية، فيها عنصر جديد. وراعت مكون مواطن المرونة في الدراسة "أهلية البراءة، واستثناءات الحقوق الحصرية، وشرط الكشف، والتراخيص الإجبارية، والممارسات المنافية للمنافسة". وعلى غرار ما عرضه الوفد في 1 مارس 2010، فقد لاحظ أن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات تدرس هذه الموضوعات خاصة وأنه لا داع أن تدرسها اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ولاحظ الوفد أيضا أن الدراسات الإفرادية بشأن التعاون بين مؤسسات البحوث والتطوير في البلدان المتقدمة والبلدان النامية ينطوي على عنصر جديد. وبالنسبة لقاعدة بيانات البحوث وإمكانيات تطوير نقل التكنولوجيا من البلدان المتقدمة، فإن الوفد يرى أنه لا ينبغي للويبو إعداد قوائم بإمكانيات نقل القطاع الخاص للتكنولوجيا، وأنه لا يمكن للوفد أن يدعم هذا العنصر الجديد. واقترح الوفد بديلا لذلك البحث في إمكانية إنشاء الويبو قاعدة بيانات ترتبط بالمؤسسات التي تتيح فرصا لنقل التكنولوجيا مثل المؤسسات الحكومية أو مراكز دعم الشركات الصغيرة والمتوسطة. واستطرد الوفد يقول إن الدراسة بشأن القضايا الناشئة في مجال نقل التكنولوجيا قد توسع نطاقها في المشروع المعدل ليشمل قضايا تعكس الشواغل التقليدية للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، وطلب توضيحا عن ماهية هذه الشواغل. وأضاف الوفد أن ثمة اقتراحا بشأن إجراء سلسلة من الدراسات للنظر في بدائل لجهود البحوث والتطوير ودعم الابتكار خارج النظام القائم للبراءات. كما طلب الوفد معلومات إضافية

بشأن العنصر الجديد مثل ما هي البدائل التي ستجري دراستها، وعدد الدراسات التي تتضمنها هذه السلسلة، وكيف سترتبط الأنشطة المقترحة مع المشروع الجديد بشأن المشروع التعاوني المفتوح والنماذج القائمة على الملكية الفكرية (CDIP/6/6). وخلص الوفد في ختام كلمته إلى القول إنه يدعم استعراض أدبيات عمل المنظمات الدولية الأخرى بشأن نقل التكنولوجيا، ولو أن من الأهمية بمكان التأكد من أن هذا الاستعراض يراعي بالكامل العمل الذي اضطلعت به لجان الويبو الأخرى مثل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات.

196. وأعرب وفد مصر عن مشاطرته بيان وفد أنغولا باسم المجموعة الأفريقية وبيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. ورأى الوفد في ما يتصل بمسألة نقل التكنولوجيا أنه لو جرت دراسة استقصائية حول تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية حتى حينه، فإن من الممكن أن يظهر أن المجموعة جيم استغرقت أطول فترة، وذلك يرجع إلى سببين محتملين هما: أولهما أن المسألة تطرقت إلى صلب جدول أعمال التنمية. وربما كان نقل التكنولوجيا والجهود المبذولة من أجل التصدي للخلل في النظام التكنولوجي العالمي القوة الدافعة الرئيسية وراء جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. وثانيهما يرتبط بالسبب الأول وينطوي على التوقعات المرتفعة للدول الأعضاء بشأن المجموعة جيم وما كان لها أو ينبغي لها أن تتيحه. وأضاف وفد مصر أن الوفود المشار إليها آنفا أتاحت مزيدا من التفاصيل، وأنه يمكن الاستمرار في الوثيقة بالطريقة التي عدلت بها، أو على مستوى طموح أقل بغية إطلاق تلك العناصر الأقل إثارة للجدل أو غير المثيرة للجدل من المشروع في حين لاحظ الوفد عددا من القضايا الإدارية. وعلى عكس ما أُدرج في الوثيقة CDIP/4/7، أشار البرنامج الجديد إلى برنامج تنفيذ بأنه البرنامج 18 بموجب شعبة التحديات العالمية. كما أعرب الوفد عن ارتياحه كون السيد بيشتولد (Baechtold)، الذي سبق أن قدم البرنامج 1، هو من يقدم المشروع. وأضاف الوفد أنه سيشعر بالارتياح إن ترأس السيد بيشتولد البرنامج، كون الوفد يرى أن المشروع ينتمي بالتحديد إلى قسم الابتكار ونقل التكنولوجيا بموجب البرنامج 1. ومع ذلك، لاحظ الوفد أيضا أن البرنامج 18 وكذا البرامج 8، و9، و10 ترتبط جميعا بهذا الموضوع، وطلب مزيدا من التوسع بشأن من سيضطلع بتنفيذ البرنامج. ولاحظ الوفد في ما يتعلق بالروابط إلى النتائج الواردة في البرنامج والميزانية أنها تشير إلى النتائج المرتقبة بموجب البرنامج 18 في حين ينبغي إدراج النتائج المرتقبة بموجب البرنامج 1 وكذا البرنامجين 8 و9. وبالإشارة إلى البرنامج 1، أضاف الوفد أن النتائج المرتقبة التالية:"وعي أكبر بالمبادئ والممارسات القانونية بناء على نظام البراءات، بما في ذلك جوانب المرونة الموجودة في النظام، وفهم معزز ومزيد من التوضيح للقضايا الراهنة والناشئة التي تظهر على المسائل المرتبطة بالبراءات". وأعرب وفد مصر عن رغبته إدراج "دمج أوسع لمبادئ جدول أعمال التنمية" في البرنامج 8 بالتحديد؛ ورأى الوفد أن العملية تصب في صلب المجموعة جيم وينبغي بالتالي عكس ذلك إضافة إلى ثلاث نتائج مرتقبة بموجب هذا البرنامج. وأشار إلى أن البرنامج 9 ينطوي على نتائج مرتقبة أيضا ينبغي إدراجها. وأضاف الوفد أنه يشعر بالارتياح كون المشروع سينطلق في حينه وبمستوى طموح أقل؛ وأضاف الوفد أنه لا يشاطر بعض الشواغل التي أعربت عنها بعض الوفود مثل ما أثاره وفد اليابان الذي أعرب عن قلقه بشأن بعض القضايا ذات الصلة بالمنصة الجديدة. واستطرد وفد مصر يقول إنه يدعم التعليقات التي أدلى بها وفدا إسبانيا والولايات المتحدة الأمريكية مثل مفهوم المرحلة الأولى، التي رأى الوفد أنها غير واضحة. وأضاف أن أي دولة عضو حرة في تقديم مشروع آخر قد يتصدى لنفس توصية جدول أعمال التنمية، وأن الوفود المشاركة في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية غير ملزمة بتحديد المرحلة الأولى أو افتراضها. وأوضح الوفد أن هذا الأمر مبدأ من مبادئ جدول أعمال التنمية حسب ما اعتمدته اللجنة، وأن لكل وفد الحق في تقديم أي مشروع.

وخلص وفد مصر إلى القول إنه يتطلع إلى توجيهات الرئيس الخاصة بكيفية المضي قدما في المشروع، وأنه لا يعارض قراءة أولية للوثيقة أو إجراء مشاورات غير رسمية حسب ما اقترحه الرئيس.

197. ورأى وفد شيلي أن الوثيقة CDIP/6/4 عموما وثيقة متوازنة راعت مصالح وحساسيات تطرق إليها عدد من البلدان في الدورات الأخيرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأضاف الوفد يقول إن من الممكن النهوض بأي برنامج، غير أن من شأن "الكمال أن يأتي عكس المطلوب" حسب القول المأثور في شيلي. ولاحظ وفد مصر أنه بعد مضي سنة ونصف دون تسجيل أي نتائج ملموسة بشأن المشروع، وهذا أمر مؤسف كون قضية نقل التكنولوجيا مهمة. وذكَّر الوفد أن برامج المشروع ديناميكية ضمن جدول أعمال التنمية إلى درجة أنه لا يوجد برنامج يستطيع أن يستند إلى توصية واحدة. ولهذا السبب، رأى وفد شيلي أن المشروع المقترح أتاح أساسا سليما لمستقبل المشروع في ما يتعلق بالتوصيات 25 و26 و27 و28. وقَبِل الوفد الاقتراحات والمقترحات التي وردت في كلمات مختلف الوفود الأخرى التي أخذت الكلمة في وقت مبكر وكانت بياناتها صائبة عموما. ونظرا لأهمية هذه المسألة، أعرب الوفد عن ثقته أن الرئيس سيكون قادرا على اتخاذ الخطوات الضرورية ويوجه المناقشات خلال الأسبوع لكي تستطيع اللجنة الموافقة على المشروع في دورة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية الجارية. وأعرب وفد شيلي عن شكره للأمانة على مراعاتها شواغله بشأن المشاورات الإقليمية التي ينبغي أن تسبق المشاورات العالمية الرفيعة المستوى، وذلك بالنظر إلى مسألة تنفيذ المشروع.

198. وأشار وفد المملكة المتحدة إلى أن المشروع المقترح حاليا راعى أغلب نقاط التوضيح التي أثيرت خلال الدورات السابقة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن ارتياحه لما عاينه من صياغة أكثر تفصيلا للدراسات التحليلية والدراسات الإفرادية التي اقترحت على المنتدى رفيع المستوى، واعترف بالعمل التكميلي الذي يجري في اللجان الأخرى للويبو. لكن الوفد طلب المزيد من التوضيحات على غرار ما طلبه عدد من الوفود بشأن المنصة الجديدة لنقل التكنولوجيا والتعاون في مجال الملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى أنه مستعد للنظر في بعض الخيارات المعروض لتعديل هذا الجانب من المقترح على الخصوص، وذلك بغية التوصل إلى طريقة تدفع الأمور إلى الأمام في دورة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية الجارية.

199. وأشار وفد كندا إلى أن وفودا أخرى تطرقت إلى الكثير من التعليقات التي كان ينوي الإدلاء بها، لكنه شدد على أن من الأهمية بمكان، بالنسبة لأي مشروع، العمل على تجنب ازدواجية العمل الذي يجري في لجان أخرى. وعلى غرار ما أشار إليه وفد البرازيل، فأنه ينبغي تقديم التوصيات إلى الدول الأعضاء قبل دمجها في عمل الويبو عوض عمل ذلك تلقائيا. وطلب الوفد أن يشار إلى المرحلة الأولى من المشروع، وذلك على غرار تعليقات وفدي الولايات المتحدة الأمريكية ومصر معربا عن دعمه مقترح المشروع الذي قدمته الولايات المتحدة الداعي إلى تعديل صياغته. وأشار الوفد إلى أنه غير مرتاح بالكامل لمناقشة اللجنة المرحلة الأولى في حين لم تُدرج في واقع الأمر المراحل الأخرى في المشروع. وأعرب الوفد عن ثقته في أن المشروع سوف يعتمد في الدورة الجارية للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

200. وأشار وفد إندونيسيا إلى أنه يساند بيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، واعترف بأنه جرت بعض التحسينات على وثائق المشروع. ولاحظ الوفد أنه على الرغم من ذلك انتاب الكثير من الدول الأعضاء الشعور بأن التعليقات التي وردت في الدورة الأخيرة للجنة لم تؤخذ في عين الاعتبار. وعلى غرار الكثير من الوفود الأخرى، أولت إندونيسيا اهتماما كبيرا لمقترح المشروع في مجال الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا. واعترف الوفد أن الخلافات والغموض لا يزالان قائمين، لا سيما ما يتعلق بالمنصة الجديدة لنقل التكنولوجيا والتعاون في مجال الملكية الفكرية، حيث أعرب الوفد عن دعمه مقترح شطب إشارتها المرجعية. وارتأى وفد إندونيسيا أن

المشروع مهم للغاية ولا ينبغي أن يؤخر، وأعرب عن أمله أن توافق اللجنة على وثيقة المشروع في الدورة الحالية أو على الأقل على مجموعة مهمة من بعض مكوناته.

201. وأشار وفد السلفادور إلى أنه يدعم الرئيس دعما كاملا في سعيه إلى تحقيق الأهداف المخططة في الاجتماع. وعلى غرار ما أشار إليه الوفد في الدورة السابقة للجنة، فقد شدد مرة أخرى على الأهمية التي يوليها لمسألة نقل التكنولوجيا، إذ رحب في هذا الصدد ترحيبا حارا بتقديم المشروع قيد المناقشة. وشاطر الوفد الوفود الأخرى رأيها أن هذه المسألة مهمة للغاية، وأعرب عن رغبته في تجنب المزيد من التأخير في تنفيذ المشروع. وأضاف الوفد أنه يمكن اعتبار ذلك مشروعا أوليا يجوز البدء في تنفيذه، والعمل بعدها على النظر في ما إذا كان من الممكن إدماج عناصر جديدة أو عناصر معدلة استنادا إلى نتائج المشروع. وأعرب الوفد عن أمله أن الدورة الحالية للجنة ستختتم بالموافقة على المقترح، وأنه يرى أن من الممكن التوصل إلى وفاق بين الوفود تحقيقا لهذا الهدف.

202. وأكد وفد الهند مرة ثانية ما أولاه من أهمية للمشروع والتوصيات التي يسعى إلى تنفيذها. وكانت هذه التوصيات في صلب جدول أعمال التنمية، إذ أعرب الوفد عن شكره إلى الأمانة على دعمها المنتظم خلال الفترة الطويلة التي قطعتها الوثيقة حتى حينه. وأعرب الوفد أيضا عن امتنانه للنسخة الجديدة للوثيقة، وعن مشاطرته العديد من الوفود القول إن الوثيقة متوازنة إلى حد ما، وأنها عكست الشواغل التي عبر عنها مختلف الوفود خلال دورات اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية الأخيرة. وارتأى وفد الهند أن التعليقات التي أدلت بها وفود أخرى خلال الاجتماع كانت بناء ومتوازنة، واستنادا إلى ردود فعل وفود أخرى، تبين أنه كان ثمة أرضية مشتركة كبيرة خلال الاجتماع. وأعرب الوفد أيضا عن قبوله الطرح القائل إنه يمكن للجنة المضي قدما على أساس مقاربة تجميعية مبكرة وتنفيذ المشروع، الأمر الذي سيعكس تلك المكونات التي قبِل بها الجميع. وفي هذا الإطار، شاطر الوفد ملاحظة وفد شيلي القائلة إن من شأن الكمال أن يأتي عكس المطلوب. وأضاف أنه ينبغي تذكر أن المشروع عملية تعقبها متابعة، وربما تترتب عنها مسائل ومكونات جديدة قد ترغب الوفود في متابعتها؛ بيد أنه كان من الضروري اتخاذ الخطوة الأولى، والأمل معقود على أن تكون الانطلاقة من الدورة الجارية. وأعرب الوفد عن استعداده إجراء حوار بناء من أجل المضي قدما على هذا طريق هذه المسألة الهامة جدا.

203. وسعت الأمانة إلى الرد على الأسئلة والقضايا التي سبق طرحها وإتاحة بعض التوضيحات، إذ ذكرت أنها لم تكن في وضع يسمح لها باتخاذ موقف بشأن بعض المقترحات التي لم تناقش أو لم توافق عليها اللجنة بعد. وأعربت الأمانة عن شكرها للوفود على ملاحظاتها وطلباتها واقتراحاتها لتحسين الوثيقة. وشكرت أيضا الوفود على دعمها ورغبتها في الاستمرار في المشروع، أو جزء منه على الأقل. وبالنسبة للمنصة الجديدة، أوضحت اللجنة أنه لا يوجد أي اقتراح للبدء في العمل بمنصة مادية ملموسة، غير أن تراكما أو مجموعة من التدابير والتوصيات المتفق بشأنها انبثقت من هذه العملية برمتها. ولاحظت الأمانة أن ثمة موقفا مشتركا شائعا مفاده أن المنصة المقترحة قد تفضي إلى اللبس وربما إلى شطبها؛ ومع ذلك، لا ترى الأمانة أي مشكلة في هذا الصدد. وأشارت اللجنة أيضا إلى الشواغل التي أعرب عنها الكثير من الوفود بشأن مسألة إدراج الدول الأعضاء، وإلى أنه في حال اعتماد المشروع، فسوف تُبذل قصارى الجهود على مختلف مستوياته ليتضمن الدول الأعضاء. ولاحظت الأمانة أيضا أن الكثير من الوفود يرغب في الحصول على المزيد من المعلومات بشأن قضايا عديدة، وأنها وافقت على إتاحة هذه المعلومات. ولهذا السبب، اقترحت الأمانة خطوة أولى لاستراتيجية الإنجاز وثيقة أو ورقة تفصيلية للمشروع تتضمن مواصفات مستفيضة لمختلف المراحل تستعرضها الدول الأعضاء. وبالنسبة لتفاصيل الميزانية، وافقت الأمانة على إعادة تقديم الميزانية بالتفاصيل المطلوبة قبل نهاية دورة اللجنة. وارتأت الأمانة، فيما يتصل

بالمشاورات العامة، أن تجري مشاورات إقليمية في مختلف المناطق من العالم بغية الاستفادة من تجارب مختلف الأقاليم. وفي حين أن شكلها لم يصمم بالتفصيل بعد، إلا أنه من الممكن فعل ذلك ومناقشته، ويمكن إشراك أصحاب المصلحة الذين اقترحتهم الوفود بعد الحصول على موافقة الدول الأعضاء. ويمكن إشراك هؤلاء إذن خلال كل العملية، وذلك بغية التأكد من أن العملية ليست مجرد أقوال. وأشارت الأمانة إلى أنها انضمت إلى المائدة المستديرة لأن الاقتراح صدر عن مجموعة التوجه الموحد (Like-Minded Group)، وتضمن ورقة غير رسمية كون ذلك غير مثير للجدل. وارتأت الأمانة أيضا أن الإشارة إلى المرحلة الأولى من المشروع من شأنها أن تفضي إلى سوء فهم، وأنه لا ضرر إن شطبت من المشروع. وهذه الإشارات ترتبت عن المشاورات غير الرسمية التي عقدت خلال الدورة الأخيرة للجنة وأُدرجت فيها لتعكس حقيقة أن نطاق مقترح المشروع محدود، ويتأكد من أن الدول الأعضاء تستطيع إضافة عناصر أخرى إلى المشروع في مرحلة لاحقة. وإضافة إلى ذلك وفي حال طلبت اللجنة ذلك، فإن أي توصيات أو تدابير ممكنة تترتب عن هذه العملية سوف تُقدم إلى نظر الدول الأعضاء قبل إدراجها في برنامج عمل الويبو. واختتمت الأمانة ردودها بالإشارة إلى الدراسة حول "البحوث البديلة وجهود التنمية" التي لم يبْدُ أنها أثارت أي جدل عندما اقترحتها مجموعة التوجه الموحد. وتوجد عملية مماثلة في منظمة الصحة العالمية تعكس العمل الذي اضطلعت به الويبو في هذا السياق. وأشارت الأمانة في ردها على الطلب الذي قدمه وفد نيجيريا للحصول على رد بشأن طلب المجموعة الأفريقية صياغة واضحة بعيدة تتجنب اللبس إلا أن هذه المجموعة سبق أن أشارت إلى اللبس في سياق المنصة المقترحة، وأوضحت أن اللجنة ترى عموما، على ما يبدو، أن الإشارات إلى المنصة غير ضرورية وينبغي شطبها بعد الحصول على موافقة اللجنة بالكامل على ذلك.

204. ولاحظ الرئيس أنه كان ثمة تبادل لوجهات نظر مفيدة للغاية حول مقترح المشروع بشأن الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا. وأضاف أن ثلاث دورات متتالية للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية نظرت في المشروع، وهذا يعكس الأهمية التي توليها الدول الأعضاء المشروع. ونظرا لأهمية المشروع، لاحظ الرئيس أن من المفيد المضي قدما لتنفيذه. واستمع الاجتماع لاقتراحات معينة تخص مقترح المشروع، وأشارت الوفود إلى أنها تحتاج إلى مزيد من الوقت للنظر في هذه الاقتراحات قبل اتخاذ قرار بشأنه. واقترح الرئيس أن يعقد بعض الوفود المهتمة بهذا الموضوع مشاورات غير رسمية لمعرفة كيف يمكن التصدي لاقتراحات التعديل هذه في سياق المشروع القائم، كما عرض خدمات وفده لتنسيق هذه المشاورات عند الضرورة. وارتأى الرئيس أنه في حال رغبت الوفود المهتمة المشاركة في هذه العملية البناءة، فإنه سيصبح من السهل التصديق على وثيقة المشروع الهامة هذه. ولما ظهر أن الأعضاء قد وافقوا على هذا الاقتراح، رفع الرئيس مناقشات جلسة الوثيقة CDIP/6/4 إلى صباح الجمعة أو بمجرد الانتهاء من النظر في البند 6 من جدول الأعمال.

205. وأشار وفد البرازيل إلى وثيقة المشروع ورد على ملخص المناقشات الذي قدمه الرئيس. وارتأى الوفد أنه من المفيد وضع نص الوثيقة على الشاشة خلال المشاورات لكي يتمكن الوفود من تعديل ما يرونه مناسبا، وذلك بغرض دفع المشروع إلى الأمام.

206. ورد الرئيس يقول إنه ينبغي المضي قدما في المشاورات غير الرسمية التي اقترحها، وعند الضرورة العمل على إيجاد وقت مناسب للتشاور بشأن النص. ثم دعا الأمانة إلى تقديم وثيقة المشروع CDIP/6/5.

207. وقدمت الأمانة وثيقة المشروع CDIP/6/5 بشأن "البراءات والملك العام" وأشارت إلى أنه خلال دورتها الخامسة، نظرت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في المشروع بشأن "الملكية الفكرية والملك العام" الوارد في الوثيقة CDIP/4/3. وتقرر أن تُعدَّ الأمانة مشروع قرار يتصدى بين جملة أمور إلى ثلاثة عناصر تخص

البراءات والملك العام: أولها، الدور الهام لملك عام ثري وسهل النفاذ؛ وثانيا، تأثير بعض الممارسات التجارية في مجال البراءات والملك العام؛ وثالثا، إمكانية تحديد شكل موحد لأنشطة الويبو بشأن الملك العام. وأشار الوفد إلى أنه ينبغي أن يكمل المشروع نتائج الدراسة بشأن البراءات والملك العام التي أجريت بموجب المشروع DA_16_20_01. وقد تضمن المشروع المقترح مرحلتين: أولها تجري خلالها دراسة على المستوى الأصغر بشأن البراءات والملك العام، وتأثير ممارسات بعض الشركات في هذا المجال. وتتضمن الدراسة دراسات إفرادية وتحاليل تجريبية تستند على سبيل المثال إلى دراسات استقصائية. وخلال المرحلة الثانية وبمراعاة نتائج الدراسة بشأن البراءات والملك العام والدراسة المشار إليها آنفا بموجب المرحلة الأولى، يمكن للدول الأعضاء النظر في القضايا المرتبطة بالبراءات والملك العام ضمن أنشطة تحديد شكل موحد للأنشطة، وذلك بغية دعم الملك العام دعما قويا. وعلاوة على ذلك، اقترح الوفد تنظيم اجتماع أو مؤتمر لفريق خبراء يُعنون بالبراءات والملك العام خلال الربع الأول من عام 2013 بعد الانتهاء من الدراسات، وأشار إلى أن هذا الحدث سوف يطور نتائجها ويستكشف أفكارا واقتراحات لتعزيز تحديد شكل الأنشطة ذات الصلة بالبراءات دعما لملك عام قوي في الدول الأعضاء في الويبو. ويمكن للدول الأعضاء استنادا إلى نتائج واستنتاجات الدراسة وهذا الحدث أن تقرر المزيد من الأنشطة دعما لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية.

208. وأشار وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية إلى أن المشروع كان واعدا وأعرب عن أمله أن توافق عليه تلك الدورة. ولاحظ أن الوثيقة CDIP/6/5 قد كملت الأنشطة الواردة في مكون البراءة CDIP/4/3 Rev، الذي صدقت عليه اللجنة في دورتها السابقة. وفي حين أن الوثيقة الأخرى اقترحت دراسات تستعرض نظام البراءات وعلاقته بملك عام ثري وسهل النفاذ، إلا أنه لا توجد على المستوى الأكبر وثيقة تقترح تحليلا على المستوى الأصغر يدمج مقترحا ملموسا بشأن تنفيذ التوصية 20 من جدول أعمال التنمية التي نصت على أنه ينبغي للويبو "النهوض بأنشطة وضع القواعد والمعايير المرتبطة بالملكية الفكرية والداعمة لملك عام متين في الدول الأعضاء في الويبو". وقدمت مجموعة جدول أعمال التنمية بعض التعليقات والاقتراحات المحددة تدمج في النسخة المعدلة للدراسة. أولها، يمكن إدراج الدراسة على المستوى الأصغر بشأن البراءات والملك العام في الجزء الخاص بالممارسات الوطنية الناجحة في الحد من الممارسات التجارية التي لها تأثير سلبي على الملك العام. وثانيا، ينبغي إتاحة تقرير بشأن نتائج واستنتاجات أنشطة المشروعات للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وذلك بغية تعزيز أنشطة وضع المعايير ذات الصلة بالملكية الفكرية والملك العام، كما تنص على ذلك التوصية 20. وأضافت المجموعة تقول إن الدول الأعضاء سوف تناقش الأنشطة الإضافية التي يمكن الاضطلاع بها تنفيذا للتوصية، وسوف تناقش أيضا أي أنشطة وضع المعايير في هذا المجال.

209. وأعرب وفد بوليفيا عن امتنانه للأمانة على صياغتها وثيقة المشروع، الأمر الذي أكمل مكون البراءة الوارد في وثيقة الملكية الفكرية في الملك العام خلال الدورة السابقة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأضاف الوفد أن الوثيقة تصدت للكثير من الشواغل التي أثارها الكثير من البلدان النامية عموما وبوليفيا على الخصوص. واقترح الوفد بعض التعديلات الطفيفة تعزيزا لوضوح المشروع وفعاليته، وذلك بدءا بوصف موجز للمشروع ينبغي أن يشرح أنه يسعى إلى تحليل الدور الهام الذي سيضطلع به ملك عام ثري وسهل النفاذ في تعزيز النفاذ إلى المعرفة ونقل التكنولوجيا. وثانيا، من الأهمية بمكان الإشارة إلى أن أنشطة وضع المعايير التي ستستعرضها الويبو ترمي إلى تعزيز الملك العام وحمايته. وسعت هذه الاقتراحات إلى توضيح الوصف الموجز للمشروع، لكن يمكنها أن تفيد في تحسين تلك الأجزاء ذات الصلة بالجزء الرئيسي للوثيقة. وثالثا، أوضح وفد بوليفيا أن الترجمة الإسبانية للوصف الموجز من المشروع اعتراها بعض الخطأ إذ كان من الضروري أن تكون على النحو التالي: "تأثير بعض

الممارسات التجارية في مجال البراءات" "في" الملك العام عوض "على" الملك العام. واقترح الوفد أيضا أن تكون صياغة النص ضمن "النتائج المرتقبة" حيث يشار إلى أنه ينبغي إتاحة "وعي أكبر" إلى آخر الجملة، وأن تكون على النحو التالي: "إدراك أوسع بملك عام شاسع وثري وسهل النفاذ وبفائدته للمجتمع، بما في ذلك جوانب المرونة الموجودة في النظام" لأن الوفد يرى أن تحليل أهمية ملك عام ثري وسهل النفاذ ينبغي أن يكون هدف هذه العملية وأن يدرج في قائمة النتائج المرتقبة.

210. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن عدد من الشواغل بشأن الاقتراح في وثيقة المشروع الداعي إلى إجراء تحليل على تأثير بعض الممارسات التجارية في مجال البراءات والملك العام. وأضاف الوفد أنه في حين انصب المشروع المتخصص الأصلي على معلومات الوضع القانوني التي يمكن استغلالها لتحديد التكنولوجيا الخارجة عن نطاق حماية البراءات، ودراسة تستند إلى الوقائع تبشر بمعلومات مفيدة وعملية، بدت أهداف المشروع الراهن، ومنهجيته وتطبيقاته العملية غير واضحة. كما لم يحدد بوضوح "بعض الممارسات التجارية" الوارد في مواصفات المشروع. ولهذا السبب، لم تحدد بوضوح مواصفات المراجعة في وثيقة المشروع. وطلب وفد الولايات المتحدة إلى الأمانة المزيد من المعلومات بشأن ما سيجري دراسته وكيف، قبل أن يعرب عن دعمه المشروع. واختتم الوفد مداخلته بالإشارة على الأمانة أن الوثيقة تحتاج تصحيحا تقنيا. ففي الفقرة 2 من البند 1.2 التي تشير إلى المناقشات خلال الدورة الرابعة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، أشارت الوثيقة إلى أن "وفد الولايات المتحدة الأمريكية أشار إلى أن اللجنة المعنية بالبراءات هي الأفضل لدراسة ممارسات البراءة، واقترح اهتماما واسعا ومستفيضا بالتوجهات بعد الانتهاء من دراسة البراءات في سياق المشروع DA_16_20_01. وأضاف الوفد أنه يدعم مراعاة التوجهات مراعاة واسعة ومستفيضة بعد الانتهاء من الدراسة، كما يعكس التقرير النهائي CDIP/4، والصفحة 124 من الفقرة 431 من الوثيقة CDIP/4/14". ولاحظ الوفد أنه عندما أدلى بذلك البيان إنما كان يشير إلى دراسة النطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة في الملك العام، وليس دراسة البراءات والملك العام. وطبقا لذلك، طلب الوفد إلى الأمانة تعديل بيان وثيقة المشروع بشطب العبارة "واقترح مراعاة واسعة ومستفيضة للتوجهات بعد الانتهاء من دراسة البراءة بموجب المشروع DA_16_20_01".

211. وأعرب وفد اليابان عن قلقه بشأن المشروع الخاص بدراسة البراءات والملك العام، على غرار ما أعرب عنه في دورات سابقة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ولاحظ الوفد أن هذا التوسع سيرفع تكاليف المشروع دون سبب وأن من الأفضل على ما يبدو أن تُعنى اللجنة المعنية بالبراءات، الهيئة المؤهلة لإدارة نظام البراءات، بهذا الجزء من الدراسة.

212. وأشار وفد إسبانيا إلى أن من شأن وثيقة المشروع بشأن البراءات والملك العام أن تساهم في التحسين المستمر للعلاقة بين المجالين المذكورين والبراءات والملك العام. وتطرق الوفد إلى قضايا الدراسات وأسئلة البراءات وأصحابها ورأى أنها تحتاج أيضا إلى أن تحللها اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وعلى رغم أن الكثير من الأنشطة المقترحة لهذا المشروع كان لها أثر في ممارسات معينة، إلا أن عنوان وثيقة المشروع كان أوسع من الأنشطة المقترحة. ثم إن العلاقات بين بعض الممارسات التجارية وهجوما على الملك العام أمر غير متوازن. ولهذا السبب، أعرب الوفد عن أمله أن الأنشطة المقترحة، لا سيما الدراسات، ودراسة المستوى الأصغر، والمؤتمر، سوف تراعي هذه الأمور عند استعراضها. وأعرب الوفد أيضا عن مشاطرته تعليقات الدول الأعضاء القائلة إن بعض استنتاجات المؤتمر سوف تفضي إلى أنشطة وضع المعايير. فقد يكون ثمة بعض التوصيات والنقاشات من نوع آخر لم يحسم أمره في أنشطة وضع المعايير، وأن استعراض الخطوات التالية الضرورية في هذا الميدان ينبغي أن يدمج برامج الويبو ويقدم إلى الدول الأعضاء لمراجعته قبل التصديق عليه.

213. واعترف وفد المملكة المتحدة بأن مسألة ضمان توازن بين نظام البراءات وحقوق أصحابها ونفاذ الجمهور إليها موضوع هام للنقاش. لكن الوفد رأى في المقابل أن المشروع قد يكون أكثر وضوحا بعد الإبلاغ بنتيجة المشروع بشأن الملكية الفكرية في الملك العام الواردة في الوثيقة CDIP/4/3. ولاحظ أيضا إلى أنه استنادا إلى التقارير المرحلية المقدمة خلال الدورة أن مكون براءة المشروع يسير في الطريق الصحيح، وأن ثمة دراسة بشأن البراءات والملك العام سوف تنتهي في يناير 2011. ولم يرغب الوفد إصدار حكم مسبق على الدراسة. وأشار الوفد مرة ثانية إلى أنه لا ينبغي أن تعيد اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية نفس العمل الذي اضطلعت به لجان أخرى، لا سيما أي أنشطة وضع المعايير كما اقتُرح ذلك في المرحلة 2 من المشروع، والعمل في المقابل على أن تظل هذه الأنشطة في اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات.

214. وأشار وفد الهند إلى أنه يعلق أهمية كبيرة على التوصيات التي نوقشت لفترة طويلة خلال الدورات السابقة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأضاف أن التوصيتين 16 و20 يمثلان صلب جدول أعمال التنمية لأنهما يرميان إلى وضع توزان بين أصحاب الحق من جهة، والمنتفعين والمستهلكين من جهة أخرى. ورأى الوفد أن العمل الذي أنجزته اللجنة مشجع لكن الطريق لا تزال طويلة. وتصدى المشروع المعروض على اللجنة لجزء واحد فقط من التوصية 20، أي إمكانية إعداد التوجيهات التي تساعد كل دولة من الدول الأعضاء المعنية على تحديد المواد التي آلت إلى الملك العام وفقا لأنظمتها القانونية. غير أن الوفد لاحظ أن هذا الجزء هو النصف الثاني فقط من التوصية 20. فالإشارات إلى وضع المعايير الواردة في مقترح المشروع ترجع في واقع الأمر إلى التوصيات نفسها. فقد نصت التوصية 16 على:"أخذ حماية الملك العام بعين الاعتبار عند وضع القواعد والمعايير في سياق الويبو". كما تضيف التوصية 20:"النهوض بأنشطة وضع القواعد والمعايير المرتبطة بالملكية الفكرية والداعمة لملك عام متين في الدول الأعضاء في الويبو". ولهذا السبب، أعرب وفد الهند عن اعتقاده أنه لا يوجد أي لبس في هاتين التوصيتين اللتين سبق أن صدقت عليها الدول الأعضاء، ولا تحتاج اللجنة سوى مناقشة كيف تنفذهما. وأشار الوفد إلى أنه يرحب بمناقشة أي تغييرات تقترحها وفود أخرى، لكنه يدعم المشروع المقترح كما هو، وكذا إتاحة بعض التوضيحات كما طلب ذلك بعض الوفود. ورأى الوفد بالنسبة للجدول الزمني لتنفيذ المشروع أنه ينبغي مناقشة تنفيذ الدراسة الجديدة في الفصل الأول من عام 2011، دون انتظار الانتهاء من الدراسة الراهنة. وأعرب الوفد عن اعتقاده أيضا أنه لا توجد علاقة مباشرة بين هذين المشروعين لأن ثمة في واقع الأمر اختلافات كبيرة بين نطاقي الدراستين من جهة والدراسة الراهنة المعنية بالتحليل على المستوى الأكبر للبراءات في الملك العام. وأضاف أنه بالنسبة للتوصيتين نفسيهما، فإن المجالات التي يرمي إليها المشروع تختلف تماما ولا تترابط في ما بينها إطلاقا. واقترح الوفد بسبب ذلك أن يُنفذ المشروع دون انتظار الانتهاء من المشروع الراهن.

215. وأعرب وفد كوبا عن دعمه بيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأكد مرة أخرى أن مشروع البراءات في الملك العام مهم وحيوي بالنسبة لكوبا، وذلك على غرار مشروع الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا.

216. وأشارت الأمانة إلى المداخلة بشأن الممارسات التجارية وانعدام الوضوح في مواصفات المراجعة وتفاصيل هذه الممارسات. وذكّرت الأمانة أنه اتُفق بشأن مصطلح "ممارسات تجارية" في الدورة السابقة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وأن الأمانة أعطت مثالين عن ممارسات تجارية ممكنة في الوثيقة التي عرضتها على اللجنة. وأضافت الأمانة أن الدراسة ترمي إلى استكشاف وتحديد الممارسات التجارية وأنها تعتقد أنها ممارسات تشجع على الملك العام ولو أن ثمة ممارسات لا تشجع كثيرا على ملك عام قوي. ولاحظت الأمانة أن هذه الممارسات لم تُدرج في أي قائمة لأن أحد أهداف الدراسة كان يرمي إلى تحديدها، فاستخدمت صيغة فضفاضة نسبيا بغية إدراج هذا الجانب في الدراسة.

217. وأشار وفد بنغلاديش باسم المجموعة الآسيوية إلى أن المجموعة تولي اهتماما بالغا لجدول أعمال التنمية وأن المجموعة أعربت عن اعتقادها أن هاتين التوصيتين في صلب الجهود الرامية إلى تحقيق التوازن المنشود بين أصحاب الحق والمنتفعين، وبين الربح الشخصي ومصالح الجمهور الأوسع. وعليه، يتطلع الوفد إلى تنفيذ مبكر لجميع جوانب هاتين التوصيتين. ولاحظ الوفد أن نطاق المشروع الراهن بشأن الملك العام محدود للغاية ولا يتطرق إلا جزئيا إلى التوصية 20 بشأن الجوانب البيانية لمعلومات البراءات وتحديد تلك التي أصبحت ضمن الملك العام. ورحب أيضا بالمشروع المقترح الذي قدمته الأمانة، وأشار إلى أن المشروعين منفصلين ومتباينين من حيث نطاق عملهما وجانبي التوصيتين 16 و20 من جدول أعمال التنمية. ولهذا السبب، ارتأى الوفد أنه ينبغي تنفيذ المشروع المقترح حاليا دون الانتظار الانتهاء منه.

218. ولاحظ الرئيس أن اللجنة استمعت إلى الكثير من الوفود يُعبر عن رغبته في المضي قدما بالمشروع المقترح، لكن بعض الوفود أعرب عن تحفظاته في هذا الصدد. وسوف يفتح الرئيس حوارا مع مختلف الوفود للتوصل إلى اتفاق بشأن المضي قدما ويتشاور مع منسقي المجموعة في هذا الصدد. ولهذا السبب ينبغي وضع المقترح جانبا والرجوع إليه بعد جولة المشاورات غير الرسمية. واقترح الرئيس بعد ذلك فتح مناقشات بشأن مشروع الوثيقة CDIP/6/6 حول "المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية"، وهو مقترح مشروع جديد قدمته الأمانة وطُور تمشيا مع التوصية 36 من جدول أعمال التنمية. وطلب الرئيس إلى الأمانة تقديم وثيقة المشروع.

219. وتصدت الأمانة للسياق ومحتوى مقترح المشروع الوارد في الوثيقة CDIP/6/6 وعنوانه "مشروع بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية". واستند المشروع إلى المجموعة دال من التوصية 36 من جدول أعمال التنمية، وعُني بما يسمى "تبادل التجارب بشأن المشروعات المفتوحة من قبيل مشروع المجين البشري ونماذج الملكية الفكرية". وانطوت الخطوة الأولى على إتاحة تعريف عبارة "ابتكار تعاوني مفتوح". ويمكن تعريف الابتكار التعاوني المفتوح بأنه التناضح والتناضح العكسي للمعرفة عبر غشاء إسفنجي يفصل الويبو أو المجتمع عن محيطهما. واستطرد الرئيس يقول إنه في عصر الواقع التكنولوجي المتحول بسرعة، ومن أجل ابتكار ما يُخرج العالم من أزمته الراهنة على الخصوص، فإنه ينبغي الالتزام بمبدأ التنافس التزاما ديناميكيا. فهذا الأمر لا يتعلق بالتصدي لما يفضله المستهلكون حاليا فحسب، بل باستشراف حاجياته المتبدلة. ويمكن الحفاظ على السبق التنافسي من خلال ابتكارات جذرية تنبثق من الانفتاح والمرونة وتلاقح شبكات الابتكار. ورأى الرئيس أنه لو استطاع المبتكرون أن يسيطروا على نزعتهم إلى تحديد جميع جوانب ابتكاراتهم محليا، لوجدوا هؤلاء أنفسهم في موقع يمكنهم من استكشاف أماكن واعدة تتخطى الابتكار التدريجي في وقت لا تسمح فيه دورة حياة المنتج القصيرة حاليا بإجراء عمليات البحث والتطوير التقليدية التي تحتاج وقتا طويلا. وعليه، يصبح "الابتكار التعاوني المفتوح" محور استراتيجية جديدة قائمة على المساهمة البناءة لفاعلين حصيفين يساهمون في تسريع وتيرة الابتكار. واهتمت توصيات أخرى، إضافة إلى التوصية 36، بالدراسات ذات الصلة، لا سيما التوصيتان 16 و20 بشأن البراءات والملك العام. وأضاف الرئيس أنه جرت مناقشة هاتين التوصيتين في العرض السابق للوثيقة CDIP/6/5، وينبغي مراعاة ترابطها مع التوصية الراهنة. وينطوي التحدي الكامن في المشروع الحالي على جعل تبادل التجارب بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية مفيدة بغية تعزيز قدرات الابتكار المحلي عموما، لا سيما في البلدان النامية. وأوضح الرئيس أن المشروع يحتاج لأن يستند إلى العمل والمناهج المتوافرة في الأوساط الأكاديمية، وكذا العمل الذي اضطلعت به منظمات أخرى، والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية في مجال الابتكار التعاوني المفتوح. وأشار الرئيس إلى أن

النقطة الثانية للأمانة اتصلت بمحتويات المشروع. ورأى الرئيس أنه يمكن تعزيز الابتكار التعاوني المفتوح، سواء تعلق الأمر بتطبيقه على المنتجات أو العمليات أو هيكل السوق، من خلال ترتيبات مختلفة قد تتضمن نماذج تقليدية من قبيل ترخيص الملكية الفكرية، والتعاقد من الباطن، والبحث والتطوير، والعقود التعاونية، والشراكات. وتحتوي الخيارات الأخرى على توجهات جديدة تدعمها الشابكة عززت الابتكار التفاعلي الذي يضع المنتفع في صلب اهتمامه. وكان المشروع يرمي إلى إنشاء "منصة تفاعلية" لتبادل المعلومات والتجارب والممارسات الفضلى، والعمل أيضا على النهوض بفهم للاستخدامات المحتملة لنماذج وإجراءات الملكية الفكرية بغية إنعاش الابتكار المحلي. ويشير مصطلح "المنصة التفاعلية" إلى بوابة رقمية باتجاهين لها موقع ومنتدى على الشابكة كأفضل القنوات لتبادل المعلومات والتجارب. والموقع الشبكي مستودع ذكي لإشهار الدراسات والتجارب الخاصة بالمشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية. واستطرد الرئيس يقول إن المنتدى الشبكي سوف يضطلع باستلام الردود بشأن هذه التجارب. وأن عملية تنفيذ المشروع تنطوي على أربع خطوات تفضي إلى إنشاء المنصة: أولها، رسم وتجميع وتحليل مختلف أنماط المبادرات التعاونية المفتوحة من خلال دراسة تحليلية تصنيفية؛ وثانيها رسم طريقة عمل في ضوء التجارب والممارسات الفضلى خلال اجتماعات الدول الأعضاء والخبراء؛ وثالثها، دمج العبر المستخلصة في دراسة تقييمية معمقة، ورابعها، إنشاء المنصة. وخلص الرئيس إلى القول إنه بعد إنشاء المنصة، سوف يرمي المشروع إلى أن يكون حجرة بناء مفيدة لتطوير الشبكات التعاونية المعنية بالابتكار. وأن نتائج المشروع سوف تدمج في أنشطة الويبو ذات الصلة. ومن المعقول إذن توقع أن مقاربة "المشروع التعاوني المفتوح" سوف تطلق عنان المزيد من إمكانيات الابتكار، لا سيما في البلدان النامية التي عرفت تطورا هائلا في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وباختصار، أصبح الابتكار التعاوني ملازما لثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي شكلت تحديا للبلدان النامية في سعيها إلى ردم الهوة الرقمية، وفرصة تاريخية للوصول إلى مصاف الدول المتقدمة عبر طريق أقصر.

220. وأعرب وفد إسبانيا عن شكره للأمانة على صياغة وثيقة المشروع التي كانت متسقة تماما مع التوصية 36 من جدول أعمال التنمية. ورحب الوفد بمقاربة الدراسة التحليلية التصنيفية، وذلك في ما يتعلق بالأنشطة المقترحة بموجب المشروع. وفي حين لم يرَ الوفد أن ثمة ما يبرر بالكامل اجتماعات الدول الأعضاء، إلا أنه اعتبر أنه يمكن في المرحلة المؤقتة للمشروع على الأقل التشاور بشأن جوهر مراحل المشروع ومنطقها. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن هذا هو ما ينبغي للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية عمله في الوقت الراهن. وأنه من غير المفيد النظر في المشروع مرة أخرى إذا كان قد بدأ في تنفيذ الدراسات من قبيل الدراسة التحليلية التصنيفية. واستطرد الوفد يقول إنه ينبغي تبادل الخبرات بين الدول الأعضاء بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة خلال اجتماعات الخبراء ولا ينبغي القول بضرورة الاستعانة حصريا بخبراء من القطاع الخاص أو من القطاع العام، كالجامعات مثلا. وبالنسبة للنتائج الملموسة للدراسة، فإنه ينبغي التريث إلى أن يجري تنفيذ جميع المشروعات. وأضاف الوفد أنه ينبغي لممثلي الدول الأعضاء الذين لهم تجارب مباشرة من مشروعات من هذا النوع المشاركة في اجتماع الخبراء بشأن الهدف ألف، كما يرد ذلك في مقترح المشروع. وأعلن الوفد أنه خلال قراءة وثيقة المشروع، ظهر له عدد من الأسئلة يرتبط بطبيعة اجتماع الخبراء. فأولا، يمكن تحقيق الأهداف المحددة بتنظيم اجتماع أو مؤتمر واحد. وأشار الوفد بهذه المناسبة إلى أنه لا يعول على أن اجتماعات الخبراء التي تتصدى للقضايا تدريجيا، إذ سيترتب عنها تشتت المعلومات واستخدام جزئي لها، ناهيك عن ظهور صعوبات إضافية تتصل بالتوصل إلى استنتاجات عامة بشأن المناقشات. وثانيا، طلب الوفد توضيح عبارة "تعزيز" اجتماعات الخبراء عند مقارنتها بالعبارة "تنظيم" الاجتماعات، وما إذا كانت تعني أن الويبو تنوي عدم المشاركة مباشرة في تنظيم

هذه الاجتماعات، وربما طلبت إلى هيئات أخرى تنظيمها. وأعرب الوفد في تعقيبه على الدراسة التفصيلية عن اعتقاده أن ثمة بعض التداخل مع النص التحليلي بشأن الدراسة، لا سيما ما يتعلق بتحديد فوائدها وتحدياتها، واقترح أن يجري تنفيذ تلك التي تأتي في المقدمة لا غير. وأضاف الوفد أنه ينبغي أن تُدرج الدراسة الأولى الشروط المواتية والفعالة بمناهج الملكية الفكرية، وذلك بغية تعزيز طبيعتها التحليلية ولكي تكون نقطة انطلاق أفضل لاجتماع الخبراء. ويمكن إدراج الهدف النهائي للدراسة الثانية في الاستنتاجات التي يخلص إليها فريق الخبراء وينظر فيها الرئيس من جديد مع المشاركين في الاجتماع. وفي الأخير، كانت فكرة المنصة التفاعلية لتبادل التجارب فكرة مهمة، لكن من الأهمية بمكان معرفة أهداف المشروع ووسائط تقريبه إلى المنتفعين. وخلص الوفد إلى القول إنه على غرار ما أشير إليه أعلاه، فلا ينبغي أن يجري إدراج نتائج اجتماعات الخبراء في عمل الويبو تلقائيا، بل ينبغي تقديمها أولا إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لكي تنظر الدول الأعضاء في أمرها.

221. وأشار وفد الصين إلى أن تبادل المعلومات وتقاسمها فعليا أمر في غاية الأهمية بالنسبة لجميع الدول الأعضاء عند تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. ولهذا السبب، فإن إجراء الدراسات وتقاسم المعلومات بشأنها سوف يساعدان على تنفيذ فعال لجميع التوصيات ذات الصلة بالمشروع الحالي بشأن النماذج التعاونية القائمة على الملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن دعمه مقترح المشروع وعن أمله أن نتائج الدراسات والمعلومات التي جرى تقاسمها سوف تدعم الدراسة المقبلة وتساعد على تنفيذ التوصيات.

222. وأعلن وفد بوليفيا أن تبادل الخبرات بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة أمر في غاية الأهمية من جوانب عمل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، ولذلك رحب الوفد بالمشروع الجديد الذي صممته الأمانة. ولاحظ الوفد أن قيمة هذه المشروعات تكمن في جوانبها التعاونية لأن الابتكارات التي تنشأ عن طريقة العمل هذه ينبغي أن تظهر ظهورا واضحا في المشروعات المختارة. ورأى الوفد أن الجانب المفتوح للمشروع أحد العناصر الأساسية الأخرى التي لم تؤخذ في عين الاعتبار بما يكفي. فالجانب المفتوح لنتائج الابتكار والمساهمة الرئيسية لهذه المشروعات أتاحا نماذج بديلة ناجحة للابتكار القائم على تبادل مفتوح للأفكار لم تترتب عنه مشكلات النفاذ إلى المعرفة والتكنولوجيا. ومن جهة النظر هذه وفي سياق منظمة الصحة العالمية في عام 2009، قدمت بوليفيا إلى جانب بنغلاديش وبربادوس وسورينام إلى فريق الخبراء المعني بتمويل البحث والتطوير أربعة اقتراحات تخص طرقا بديلة ومبتكرة لتمويل البحث والتطوير دون مواجهة مشكلات ترتبط بالبراءات وصعوبة النفاذ إلى المعرفة. وأضاف الوفود أن هذه المقترحات انبثقت من التزام بوليفيا بالصحة العامة ونفاذ كل السكان إلى الأدوية، وخاصة أكثرهم فقرا، لأن عددا من مواد دستور البلد ينص على حق جميع المواطنين في الصحة دون تمييز، وأن الدولة مسؤولة عن ضمان نفاذ الجمهور إلى الأدوية دون قيود تجارية أو معايير الملكية الفكرية. واستطرد الوفد يقول إن الاقتراحات المقدمة إلى منظمة الصحة العالمية كانت ترمي إلى معالجة المجالات التي أهملها المجتمع الدولي والتوصل إلى مصادر تمويل مبدعة تعزيزا للبحث والتطوير وبطريقة تفصل بين سعر الأدوية وتكاليف البحث والتطوير الضرورية. وهذا الأمر مهم مثلا بالنسبة لمرض شاغاس (Chagas) وداء السل من جملة أمراض استوائية أخرى لم تعرها البحوث التقليدية اهتماما بسبب طبيعتها. ولاحظ الوفد أن تطورات طرأت على مجالات أخرى مثل حق المؤلف حيث سُجل تقدم بشأن نماذج ابتكارية ناجحة للتبادل المجاني للمعرفة دون الجانب الاحتكاري الذي يميز نظام البراءات. وعلى سبيل المثال، أشار الوفد إلى حركة برامج الحاسوب المجانية التي تعد من بين الأوائل الذين سعوا إلى استخدام حق المؤلف لتعزيز التبادل المجاني للمعرفة. وأضاف الوفد أنه من الأهمية بمكان الاستفادة من هذه التجارب وعدم قصرها على نقاش النماذج المذكورة في المشروع. واقترح الوفد كنقطة بداية

عقد اجتماع مفتوح العضوية في الويبو لتبادل التجارب والمعايير بشأن التعاون المفتوح، وذلك قبل إجراء أي دراسة تحليلية.

223. ولاحظ وفد بنما في إشارة إلى المشروع الابتكاري الجديد للتعاون المفتوح أن المشروع مثَّل تحديا كبيرا بالنسبة للويبو كونها مؤسسة تُعلِّم الجمهور وتتعلم منه. ولاحظ الوفد أيضا أن أمثلة من المشروعات الواردة في وثيقة المشروع جاءت ضمن الفئة العلمية، واستقصى عن إمكانية تصنيف بعض المشروعات الاجتماعية والاقتصادية في خانة المشروعات التعاونية المفتوحة نظرا لطبيعتها التي يمكن أن تُصنَّف أيضا تحت عنوان الموارد الوراثية والمعارف التقليدية. ومن الشائع أن المعرفة التقليدية لا تعني بالضرورة أنها معرفة متجاوزة كونها تنطوي على الكثير من الابتكارات أيضا. وأعلن الوفد دعمه الثابت للمشروع الحالي، الذي وصفه بأنه مهم للغاية ويحتوي على جميع العناصر مثل المنصة التفاعلية والبوابة الرقمية. وإضافة إلى ذلك، استلم المنتدى معلومات وتقاسمها، ما أتاح ردودا بواسطة خدمة ملخصات الموقع (RSS) ومكَّن المنتفعين من استلام إشعارات مباشرة في صناديق بريدهم، ومن مراقبة ما تحقق من تقدم وكذا آخر التحديثات على جميع النماذج. وأشار الوفد إلى أن هذه قد تصبح أداة قوية لتبادل المعلومات والخبرات بفضل وظيفتها مستودعا ذكيا لما تستلمه من معلومات. وشدد الوفد على أن التوصية تتماشى مع احتياجات بلده وهي توصية مهمة في جدول أعمال التنمية يمكنها أن تفضي إلى تطور أكبر. وأوضح الوفد أن التوصية وسَّعت أيضا نطاق برنامج المساعدة التقنية العام، وساعدت كذلك على تعزيز المؤسسات الوطنية والنهوض بها لأنها ستمكن البلدان من تحليل انعكاسات المشروعات التي تهمها في المقام الأول. وذكر الوفد أنه كان ثمة طلب لإعداد دراسة صارمة وتطوير أدوات عملية لتقييم الابتكارات الجماعية وتقديم الدعم لتلك التي تعتمد السياسات العامة في بلدانها. وبالإشارة إلى مشروعات سابقة، فإن هذه المشروعات ساعدت البلدان على التصدي لتحدي مسايرة التطورات التكنولوجية والأوضاع الاقتصادية. وأضاف الوفد أنه من الطبيعي أن البلدان انفصلت عن الأفكار التقليدية، وبهذا ينبغي دعم المشروع لأنه ينطوي على قيمة مضافة معتبرة، الأمر الذي يعني أن المعرفة التي ترتبت عن ذلك تُكمل مشروعات الويبو الأخرى، وأنه يمكن توظيف بارامتراتها لقياس نجاح هذه المشروعات. وسوف يسمح المشروع من تبادل التجارب بين الأطراف المعنية وإنشاء وسائط لإشهار نتائجه. وأوضح الوفد أن جميع هذه الأمور سوف تفضي إلى الاستنتاج أنه ربما تظهر نماذج جديدة للحماية من قبيل الإشارات المميزة للماركات الفاخرة لا تنفصل عن معرفة أوسع بالمشروعات الابتكارية. ولن يكون هذا الأمر ماركة جماعية مألوفة بل سوف يعكس التطورات التي طرأت على المؤسسات التي كانت تعمل ضمن هذه المشروعات التعاونية المفتوحة، ليضاف إلى قائمة الأدوات المفيدة المستخدمة في حالات البراءات والتشغيل البيني وتلاقح الملكية الفكرية. وأضاف الوفد أن عنصر نقل التكنولوجيا الوارد في المشروع أحد المكونات المهمة، كما ورد في الأمثلة عن الشركات الخاصة في الصفحة 4(ب)، وفي الإشارات إلى بعض الممارسات المنشورة الناجمة عن تجارب الشركات الخاصة مثل إينوسنتيف (InnoCentive)، وميرك (Merck)، وجنيف إنديكس (Gene Index)، ونتورا (Natura). وأشار الوفد أيضا إلى أن تصميم استراتيجية التنفيذ انطوى على أمر مهم، لا سيما البند 1(ج) الذي أتاح أطلسا بإجراءات مختلفة للملكية الفكرية استندت إلى مبادرات مختلفة، وبمواطن القوة والضعف فيها.

224. ورحب وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية بمقترح المشروع بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية من أجل تنفيذ التوصية 36 من جدول أعمال التنمية. وأشار إلى أن المجموعة تؤمن بأن عالما معولما يتميز بالتكامل وتدفق الأفكار والإبداع من كل اتجاه يحتاج الابتكار ونماذج جديدة من الابتكار المفتوح تتخطى الأنماط والنماذج التقليدية المتحجرة. وأضاف الوفد أن المشروعات التعاونية المفتوحة

أتاحت نماذج ابتكارية كونها جمعت بين الحلول المتضافرة والابتكارية وذلك بشحذ خبرة وأفكار المخترعين، وأصحاب الحلول، والمستهلكين وكيانات أخرى عبر العالم. وشدد الوفد على أن دراسة جادة ومفيدة بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة ضرورية وحان وقتها في الويبو، وأن ثمة قيمة ومبررا كبيرين في إجراء دراسة معمقة للممارسات الراهنة في هذا المجال، الأمر الذي سيفضي إلى تحديد أفضل الممارسات التي يمكن توظيفها من لدن الويبو وكذا مؤسسات البحوث، والمنظمات الدولية الأخرى، وفرادى المبدعين وغيرهم. ورحبت المجموعة ضمن هذه الروح بالهيكل الواسع للمشروع المقترح والمراحل الست لتنفيذه. لكنها أعربت في الوقت نفسه عن قلقها بشأن بعض جوانب المشروع الذي ينبغي مراعاته. وتعود شواغل المجموعة إلى أن هذا المجال مجال جديد للعمل بالنسبة للويبو، وميدان غير مألوف بالنسبة لأصحاب المصلحة الرئيسيين في الويبو. وأوضحت المجموعة أن تحقيق فهم حقيقي لهذه المسألة المهمة والمعقدة، أي فهم يفضي إلى ردود ملموسة على مختلف برامج العمل في الويبو، يتطلب التأكد من أن المشروع يعزز أوسع نطاق ممكن لتبادل الخبراء بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة، بما في ذلك تلك المرتبطة بمجموعات البراءات، وبرامج الحاسوب المجانية مثل الإبداعات التوفيقية وموسوعة ويكيبيديا. وثانيا، أعلنت المجموعة أن مواصفات المشروع لم تضيق نطاقه بوضعها تعريفا مقيدا من البداية لما تعنيه عبارة "مشروعات تعاونية مفتوحة". ولهذا، ينبغي الاحتفاظ بتعريف واسع لهذه العبارة. وثالثا، قد تكون الدراسة التقييمية المقترحة في النقطة 4 من استراتيجية الإنجاز من السابق لأوانها وربما أفضت إلى استنتاجات غير سليمة بالكامل لو لم يسبقها فهم شامل وعميق للمشروع التعاوني المفتوح. وإذا لم يُتوخ الحذر، فإن تقييم وإنشاء أفضل الممارسات قد يضيق نطاق النقاش وما تنطوي عليه مثل هذه النماذج الابتكارية التعاونية المفتوحة من فوائد تعليمية. ولهذا الأسباب، اقترحت مجموعة جدول أعمال التنمية عددا من المراجعات للمشروع المقترح. أولها، أشار اجتماع الدول الأعضاء كما ورد إلى أنه ينبغي أن يكون الاجتماع مفتوح العضوية ويسمح بمشاركة مختلف الكيانات التي استأنست بالمشروعات التعاونية المفتوحة. ومن شأن ذلك أن يفتح نقاشا عريضا حول مجموعة متنوعة من التجارب، بما فيها تلك التي قد تغيب عن الدول الأعضاء والويبو. وارتأت المجموعة أن تبادل الآراء المفتوح العضوية هذا سوف ييسر تبادلا مفيدا لوجهات النظر، والتجارب والعبر المستخلصة من مختلف الجهات، ويثري جميع أصحاب المصلحة ويساعد على توجيه المشروع في الاتجاه الصحيح. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يستند التقرير التحليلي التصنيفي المقترح في مرحلته الأولى إلى استعراض شامل وصارم لأدبيات الدراسات السابقة والمؤلفات التي عنيت بهذا الموضوع، في حين لم يُشر إلى مثل هذا الاستعراض في الفقرة 3.2 (أ) من استراتيجية الإنجاز في أي مكان من الوثيقة. واقترحت المجموعة أن تُدرج هذه النقاط الأولية الهامة لاستعراض أدبيات الموضوع في مواصفات المشروع، ويشار إليها صراحة أنها الخطوات الأولية للمشروع. وأضافت المجموعة أنه ينبغي أن تفحص الدراسة التحليلية التصنيفية أيضا النماذج التعاونية المفتوحة، وتستكشف كيف تصدت لقضايا الملكية الفكرية. فقد كان من المعروف جدا أن ثمة اختلافات في هذا المجال، وتضمنت بعض النماذج حماية مقابل رسوم وأخرى بالمجان. كما ينبغي إدارج كلا الحالتين في الدراسة من أجل إتاحة منظور أوسع عن التعاون المفتوح. وينبغي أيضا مراعاة الجدول الزمني وترتيبات الدراسة التقييمية المقترحة ونتائجها من أجل تحديد النماذج الناجحة للملكية الفكرية لاستنساخها ممارسات فضلى، والتأكد من أن الدراسة لم ترد قبل أوانها أو أنها متسرعة. وفي هذا السياق، طلبت المجموعة بعض التوضيحات بشأن الطريقة التي ينبغي اتباعها عند إجراء التقييمات المقترحة. فعلى سبيل المثال، طلبت المجموعة توضيحات إن كانت الويبو هي التي ستتكفل بالتقييمات، أم الأمانة، أم الأكاديميون، أم الخبراء الخارجيون، أم فريق من الخبراء، وكيف ستجري هذه التقييمات. واعترفت المجموعة بأهمية المنصة التفاعلية على الشابكة ودورها في توسيع نطاق تبادل الخبرات، وطرحت اقتراحين في هذا

الصدد: (1) لا ينبغي طلب تعليقات بشأن المشروع الوارد في وثائق الأمانة فحسب، بل بشأن جميع المشروعات التعاونية المفتوحة أيضا وذلك من خلال بوابة الشابكة؛ و(2) ينبغي أن يراعي المشروع إشراك مؤسسات قادرة على تيسير منصات تفاعلية مثل الجامعات والمكتبات ومؤسسات البحوث، لا سيما في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، وذلك بالنظر إلى حقيقة الهوة الرقمية العالمية، وإلى استمرار المنتفعين في الكثير من مناطق العالم في مواجهة صعوبات للنفاذ إلى مثل هذه المنصات القائمة على الشابكة. وبالنسبة لما يرد في الصفحة الثانية من مرفق الوثيقة CDIP/6/6 تحت عنوان "الصلة بالنتائج المرتقبة في البرنامج والميزانية"، أشارت المجموعة إلى أنه من الأهمية بمكان إدراج مسألة نشر المعلومات التقنية كإحدى هذه الصلات، علما أن المشروع برمته ارتكز على تبادل المعلومات والممارسات. ولاحظت المجموعة أيضا أن المنتدى والموقع الشبكيين استخدما منصة لنشر مثل هذه المعلومات، وهو الهدف الذي يقع في صلب التوصية 36 من جدول أعمال التنمية وبالتالي المشروع ذاته. فقد أشار مقترح المشروع إلى أن نقل التكنولوجيا أحد الأهداف التي يرمي إليها المشروع، وأنه ينبغي إظهار ذلك في أهدافه. وينبغي الإشارة بوضوح أيضا إلى الصلات التي تربط بين المجموعة ألف والتوصيتين 24 و32 من جدول أعمال التنمية اللتين تخصان نقل التكنولوجيا. وطلبت المجموعة توضيحات بشأن طبيعة وشكل المشاورات التي تنوي الدول الأعضاء إجراءها، وهل ستكون رسمية أم غير رسمية، وكيف ستكون المداولات، وهل سيُقدَّم تقرير بشأنها إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، والجدول الزمني المقترح للاجتماع. وتساءلت المجموعة أيضا عما إذا كانت هذه المشاورات ستسبق اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية أم أن لها جداول مقترحة. وطلبت أيضا توضيحات بشأن ما تعنيه الإشارة إلى أن المشروع ييسر توافر أدوات الملكية الفكرية ومجموعات التدريب على الشابكة كما يرد ذلك في الفقرة 2.2، ضمن الجزء الخاص بأهداف المشروع. ورحبت المجموعة بمبادرة الويبو والمؤسسات الشريكة العشر في تطوير نموذج لشبكات البحث والتطوير ومراكز الملكية الفكرية، واعتبرت أن الأمثلة الستة لستة بلدان في غرب أفريقيا وكولومبيا نماذج مفيدة وهامة. وطلبت المجموعة في هذا السياق توضيحات عما إذا كانت طلبات البراءة 18 التي أودعت منذ بداية البرنامج في سبتمبر 2004 نتيجة للمشروع في كولومبيا طلبات براءات أودعها مواطنون كولومبيون أم أجانب. فهذا التوضيح سوف يساعد على فهم آثار المشروع في تعزيز الابتكار المحلي. واختتمت المجموعة كلمتها بالإعراب عن شكرها للأمانة على مقترح المشروع الذي أعد إعدادا محكما، وأعربت عن تطلعها إلى مزيد من المناقشات في اللجنة بغية الانتهاء من المشروع.

225. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن شكره للأمانة على إعدادها وثيقة المشروع وأشار إلى أنه قبل إتاحة الدعم الكامل للمقترح الحالي، سوف يطلب مزيدا من التوضيحات لمعرفة ما إذا كان ثمة اهتمام كاف من لدن عدد كبير من المنتفعين المحتملين لإنشاء وصيانة واستخدام المنصة التفاعلية، وما ينتظرون من عملية تبادل التجارب هذه.

226. وأشار وفد الهند إلى أنه يشاطر بيان وفد البرازيل، منسق مجموعة جدول أعمال التنمية، وشكر بالمناسبة الأمانة على صياغتها مقترح المشروع الوارد في الوثيقة CDIP/6/6 صياغة جيدة، ورحب بذلك. وبالنظر إلى التكامل العالمي المتزايد والسريع على مختلف المستويات، وحقيقة أن تحديات اليوم تحديات معقدة وعالمية وتتطلب حلولا تضافرية تستند إلى شحذ القدرات والمهارات من خلال منصة تعاونية مفتوحة، فقد أعرب الوفد عن اعتقاده أن مقترح المشروع لم يكن في أوانه ومفيد فحسب، بل ضروري أيضا. وأعرب الوفد عن دعمه للهيكل الواسع للمشروع ولمختلف عناصره المقترحة، ولاحظ أن مجموعة جدول أعمال التنمية طرحت بعض الاقتراحات والتساؤلات في هذا الصدد. وشدد وفد الهند على أن ثمة حاجة لتعريف مفتوح المشاركة للمشروعات التعاونية

المفتوحة يسمح بتغطية واسعة لجميع المبادرات في هذا المجال. وأعرب الوفد في هذا السياق عن أمله أن تدرج المشروعات التعاونية الأخرى من قبيل نموذج الإبداعات التوفيقية لترخيص حق المؤلف، والمصادر المفتوحة في مجال برامج الحاسوب، والمبادرات من قبيل الموسوعات والمكتبات الشبكية أيضا، وذلك بغية التوصل إلى مشروع أكثر شمولية، وينطوي على الابتكار والمنفعة.

227. ورحب وفد المملكة المتحدة بفرصة مناقشة مختلف أنواع التعاون والابتكار وأيَّد فكرة أن تضطلع الويبو بعمليات البحث في هذا المجال. وأعرب الوفد عن شكره للأمانة على عملها بشأن المشروع المقترح الأولي وطرح ثلاثة اقتراحات تتصل بالمشروع: أولها، أن التصنيف وتبادل المعلومات بين الدول الأعضاء والخبراء، والدراسة التقييمية المفصلة ستكون مساهمة مفيدة في هذا الموضوع. وأعرب الوفد عن دعمه توصية وفد البرازيل القائلة بأنه ينبغي أن يكون الاستعراض الشامل لأدبيات الموضوع نقطة الانطلاق. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أن بعض الغموض ينتابه بشأن النقطة الرابعة التي تشير إلى المنصة التفاعلية، وتساءل ما إذا كانت تعني تقاسم المعلومات كجزء من الدراسات أم أنها أداة لتعزيز المزيد من البحوث التعاونية. وإذا تعلق الأمر بهذه النقطة الأخيرة، فإن الوفد يفضل انتظار نتائج الدراسات قبل تحديد أي الأدوات يرى أنها مناسبة. وثانيا، شدد الوفد على أنه ينبغي أن يركز المشروع على العلاقة بين سياسة الملكية الفكرية والابتكار المفتوح، عوض أن يكون دراسة عامة عن الابتكار المفتوح. واقترح الوفد أن ينصب العمل في المستقبل على تحديد مختارات أوسع من الدراسات الإفرادية، وذلك على غرار ما لاحظه بعض الوفود الأخرى. وتندرج في هذا الإطار أمثلة من القطاع الزراعي، وأخرى من شراكات تطوير المنتجات في قطاع الصيدلانية وكذا تطوير المصادر المفتوحة في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وأعرب الوفد عن ترحيبه بأي مناقشات إضافية في هذا الصدد.

228. وردت الأمانة أولا على أسئلة وفد إسبانيا حيث أوضحت أن اجتماعات الدول الأعضاء ضرورية لبدء العمل على ضوء الاستنتاجات الأولية الواردة في الدراسة التحليلية التصنيفية، وأن الخبراء المعنيين ينتمون إلى القطاعين العام والخاص. أما بالنسبة للمصطلحات الضرورية لتعزيز أو تنظيم الاجتماعات مع الدول الأعضاء والخبراء، فإن الأمانة رأت أن تنظمها الويبو، وأعربت عن اعتقادها أن موقع الويبو على الشابكة هو المنصة التفاعلية، أي الواسطة، التي سينشر بها المشروع، وكذا على مواقع أصحاب المصلحة الآخرين الذين يسعون إلى إشهار هذه المنصة. وأضافت الأمانة أن توصيات المشروع سوف تقدم إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية قبل التصديق عليها نهائيا. وبالنسبة للأسئلة التي طرحها وفد بوليفيا، فإن الأمانة ردت بأن المثال الذي أورده الوفد مهم وسوف يدرج مثالا في النموذج القائم على غير الملكية الفكرية. ومن بين الأمثلة الأخرى المشابهة، يمكن الإشارة إلى مشروع المجين البشري، علما أن نماذج مؤشر ميرك أند دجين (Merck and Gene Index) تستند إلى نموذج المجال المفتوح. وأوضحت الأمانة أن في مجال الأمراض الاستوائية وقطاع الصحة، أتاح نموذج شبكات البحوث والتنمية والتعاون في مجال الملكية الفكرية الذي طورته الويبو أمثلة في هذا الصدد، والتعاون بين مؤسسات البحوث التي وافقت على سياسات مشتركة وإجراءات لتقاسم تكاليف خدمات الملكية الفكرية. وساعدت هذه الشبكات في قطاع الصحة في أفريقيا كما في كولومبيا على تقليص تكاليف تخصيص الاعتمادات إلى أقصى حد ممكن وحققت وفورات بفضل ذلك. فعلى سبيل المثال، يمكن للباحث الذي يكتشف علاجا لمرض استوائي أن يتصل بمركز الملكية الفكرية لتحرير براءته، وأن يحصل على المشورة بشأن إبرام العقود واستغلال ملكيته الفكرية لأغراض تجارية. وتقاسمت شبكات البحوث والتطوير هذه نتائجها ونهضت بإمكانياتها دعما لمزيد من الاختراعات المشتركة. ولهذا السبب، أعربت الأمانة عن اعتقادها أن الاجتماعات المفتوحة العضوية للدول الأعضاء من شأنها أن تدرج أمثلة من قبيل تلك التي أشارت إليها بوليفيا ودول أعضاء أخرى

ومنظمة الصحة العالمية. وبالنسبة للسؤال الذي طرحه وفد بنما بشأن الأمثلة المرتبطة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية، أكدت الأمانة أن ثمة بطبيعة الحال أمثلة أخرى يمكن استخدامها وأن الأمثلة الواردة في المشروع بيانية لا غير. وأوردت مثال زامبيا حيث أفضى الابتكار التعاوني المفتوح مؤخرا بين مهندسين مدنيين وعلماء الحشرات إلى تحسين الطرق غير المعبدة في هذا البلد. فقد فحص العلماء عشوش النمل التي ظلت هياكل بناياتها العالية جافة بالكامل في موسم الأمطار، وذلك لأن النمل طور تقنية خلط التراب بنبات عازل مكن هذه الهياكل من منع تسرب المياه إليها بطريقة تشبه المعجزة. وطور هؤلاء العلماء الذين كانوا يبحثون عن تقنية عازلة للمياه التي طورها النمل أساسا ووظفوها في بناء الطرق غير المعبدة لا تعتريها ثقوب، إذ أصبحت هذه التكنولوجيا مستخدمة على نطاق واسع في أفريقيا، لا سيما في المناطق الريفية. وبالنسبة للتعليقات التي أدلى بها وفد البرازيل، اعتبرت الأمانة أن اقتراح اجتماع مفتوح العضوية للدول الأعضاء اقتراح معقول، وكذا الأمر بالنسبة للعمل على استجلاء وتوضيح استعراض أدبيات المشروع. وأضافت أنه يمكن بدء المشروع باستعراض شامل لأدبياته قبل اتخاذ أي خطوة في الدراسة التحليلية التصنيفية. وبالنسبة للاقتراحات الأخرى، ارتأت الأمانة أن تعريف "الابتكار التعاوني المفتوح" يقبل التوسيع إلى أبعد الحدود ويمكن أن يتضمن الاقتراحات التي طرحها الوفد. ويمكن أن يتضمن أيضا تلك النماذج التقليدية مثل ترخيص الملكية الفكرية، بما في ذلك البراءات والعلامات التجارية ونماذج المنفعة والرسوم الصناعية، والأسرار التجارية، والتعاقد من الباطن والعقود التعاونية للبحث والتطوير والشراكات. ومن بين الخيارات الأخرى، يمكن إدراج التوجهات الجديدة القائمة على الشابكة التي تعزز الابتكار الذي يقوده العميل مثل التعاقد من الباطن الجماعي، وتنافس الأفكار، والإبداعات التوفيقية، ومبادرات أخرى مثل ويكيبيديا والمصادر المفتوحة. وأيدت الأمانة الفكرة التي دعت إلى أن تكون اجتماعات الدول الأعضاء مفتوحة العضوية. وستكون مواصفات المشروع والدراسة التقييمية شاملة وموسعة إلى أبعد حد ممكن لكي تتضمن جميع الترتيبات وتجعل نطاق المشروع موسعا إلى أبعد الحدود. وبالنسبة لتوافر الأدوات ومجموعات التدريب، سوف تتصدى أدوات بناء القدرات والتدريب التي تتيحها الويبو للابتكار المفتوح تُكيف حسب أصحاب المصلحة كل على حدة. أما بالنسبة لتعليقات وفد الولايات المتحدة الأمريكية الذي طلب توضيحات إضافية عما إذا كان ثمة اهتمام كاف لدى المنتفعين المحتملين لإنشاء مثل هذه المنصة وصيانتها، فقد لاحظت الأمانة أنه بنهاية شهر نوفمبر 2010، سوف ينظم اجتماع للابتكار المفتوح في كينيا بأفريقيا يحضره كبار الشركات الغربية مثل نوكيا وعدد من الدول الأعضاء من البلدان النامية الذي أبدى قدرا من الاهتمام بهذا الموضوع. وسلطت الأمانة الضوء على مثالين على الخصوص في شمال أفريقيا وجنوبها. فالأول هو ديزيرت تيك كونسورسيوم (Desert Tech Consortium) الذي اقترح مفهوما لاستخدام الطاقة الشمسية في الصحراء التي يمكنها أن تزود القارة الأوروبية بما يقارب 15% من احتياجاتها من الطاقة. وجمع هذا المشروع شبكة دولية من الباحثين والخبراء والسياسيين من مجالات الطاقات المتجددة، التي شكلت صلب شبكة تيك ديزيرت، ويمكنها أن تستند إلى ما يتحقق من إنجازات في مجال المركزات الحرارية الشمسية وكذا الكابلات الكهربائية ذات الفولت العالي المباشر (High Voltage Direct Current Cables) من أجل نقل الكهرباء ذات التيار المخفف عبر البحر الأبيض المتوسط. ويعود المثال الثاني إلى جنوب أفريقيا، حيث مشروع ترتيب الكيلومتر المربع (Square Kilometer Array) وهو مشروع تلسكوب لاسلكي تبلغ تكلفته 2 بليون دولار وسعته الإجمالية لجمع المعلومات واحد كيلومتر مربع، ويمكنه أن يتيح حساسية 50 مرة أكثر من الأدوات اللاسلكية الأخرى. ويتكون المشروع من 3 000 صحن تلسكوب ينتشر عبر مساحة تبلغ 3 000 كيلومتر عبر

جنوب أفريقيا والدول المجاورة، ليكون بذلك تلسكوبا عملاقا يتيح صورا عالية الدقة للكون. وقد كان مشروع التلسكوب اللاسلكي هذا مثالا لمشروع تعاوني مفتوح يتضمن شراكة عالمية بأكثر من 20 بلدا.

229. وأعرب وفد إسبانيا عن شكره للأمانة على شروحها ونوه بأصالتها ووضوح عرضها لأن المشروع المقترح كان يسير الفهم. وأضاف الوفد أن المشروع ممتاز وأعرب عن أمله أن توظف هذه الطريقة المبدعة لتقديم المشروع في عرض برامج أخرى.

230. وأعرب وفد البرازيل عن شكره للأمانة على توضيحاتها وعرضها الشامل والمميز، ولاحظ أن التعليقات والاقتراحات التي قدمها سوف تؤخذ في الحسبان، وأعرب عن ارتياحه كثيرا للدعم الذي تلقاه المشروع، وهو الأمر الذي رأى الوفد أنه مهم، لا سيما بالنسبة للدول النامية.

231. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى أنه أولى المشروع وكذا التعليقات التي رافقته عناية فائقة، وأنه يفضل وثيقة معدلة للمشروع إن أمكن، وذلك بسبب الكثير من التغييرات المقترحة بشأنه. وأعرب الوفد عن أمله أن هذا التعديل لن يؤخر التصديق على المشروع، لكنه سيطلب مراجعته.

232. ولاحظ الرئيس أن ثمة تقاربا موسعا وأن الاجتماع يسير في الاتجاه الصحيح وستترتب عنه نتائج إيجابية. وعلى غرار ما اقترحه وفد الولايات المتحدة الأمريكية، اقترح الرئيس أن تجري الأمانة استعراضا سريعا للوثيقة وتوزعها على الوفود لمعاينة التغييرات بعض الظهر عند استئناف الاجتماع هذا الموضوع. وافتتح الرئيس المناقشات بشأن وثيقة المشروع CDIP/6/8 بشأن "الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة"، وطلب إلى الأمانة تقديم الوثيقة.

233. ولاحظت الأمانة أن الوثيقين (CDIP/6/8 و CDIP/6/9) ورقتان للنقاش تقررتا خلال الدورة السابقة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وانصبتا على معالجة التوصيتين بموجب جدول أعمال التنمية، أي التوصيتين 39 و34 على التوالي. ولاحظت الأمانة أن التوصيتين انصبتا على موضوعي هجرة الأدمغة والاقتصاد غير الرسمي. ويرجع سبب اعتقاد الأمانة أن الحصول على ردود إضافية من الدول الأعضاء بشأن التوجه الأساسي للاقتراح أمر مهم إلى أمرين اثنين هما: أولهما، يخلص القارئ العادي بعد قراءة التوصيتين إلى استنتاجات مختلفة بشأن التوجه الذي سيأخذه أي مشروع. وارتبط السبب الثاني بإتاحة البيانات بشأن الاختلاف الهام الوارد في المشروع CDIP/5/7 الذي وافقت عليه الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وتصدى للملكية الفكرية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية وللتوصيتين المذكورتين. فقد طلبت كلا التوصيتان إجراء دراسات وارتأت الأمانة أن من الأهمية بمكان التزام الوضوح بشأن البيانات التي تستند إليها أي دراسة. وأشارت الأمانة إلى مسألتي هجرة الأدمغة والملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي وأكدت أن من المهم أن تكون المقاربات واقعية للغاية بشأن الرؤى التجريبية الجديدة التي يمكن استخلاصها. وشددت ورقتا النقاش على التوجهات الموضوعية الممكنة التي قد يعتمدها المشروع في المستقبل وكذا مختلف أنواع المشروعات. وأشارت الأمانة إلى أنها ستستمع لمقترحات الدول الأعضاء بشأن ما ينبغي اتخاذه في المستقبل. واعتبرت الأمانة العنصرين الموضوعيين الواردين في الوثيقتين أمرا بدهيا، لكن من الممكن أن يكون ثمة عناصر أخرى لم تدرج في الوثيقتين، وأعربت بالتالي عن ترحيبها الكامل بآراء الدول الأعضاء حول العناصر الموضوعية التي ينبغي إدراجها في أي مشروع في المستقبل بموجب هاتين التوصيتين.

234. ورحب وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية بمناقشة طريقة تنفيذ التوصية 39 من جدول أعمال التنمية، وذكر أنها تتطابق مع القاعدة الأولى من القواعد الذهبية الثلاث التي نصت على مناقشة كل توصية أولا قبل الاتفاق على الأنشطة التي ينبغي تنفيذها. وأضاف الوفد أن التوصية مهمة للغاية بالنسبة للبلدان النامية التي غالبا ما استثمرت موارد مالية ضخمة لتأهيل مواطنيها من المهنيين لتراهم في ما بعد يهاجرون بحثا عن مستويات

معيشة أفضل في البلدان المتقدمة. وللمفارقة، غالبا ما تدفع البلدان النامية نسب إتاوات عالية للنفاذ إلى المعرفة التي أنتجها نفس المهنيين الذين هاجروا. وبالنسبة للوثيقة CDIP/6/8، طلبت مجموعة جدول أعمال التنمية تزويدها بالدراسات والبحوث التحليلية التي دعمت التأكيدات المزعومة الواردة في الفقرة 5 والقائلة إن "من شأن حماية الملكية الفكرية أن تؤثر في قرارات العلماء، والمهندسين وخبراء تكنولوجيا المعلومات والمهنيين المعنيين بشأن الأماكن التي يمكنهم ممارسة مهنهم فيها ويكون لها أثر في القدرات الابتكارية للبلدان وتوافر المعرفة، في حين أن حجم السوق سيكون المتغير الأساسي الذي يؤثر في القرارات الدولية. فمن شأن الاختلاف في مستويات حماية الملكية الفكرية أن يؤثر في تدفق المهاجرين. وأشار الوفد إلى أن من الممكن التخمين أن المعايير العالية غير المناسبة للملكية الفكرية، مثل تلك التي يتعين على البلدان النامية اعتمادها للتكيف مع الاتفاقات التجارية الحرة، يمكنها أن تنشئ حواجز في طريق النفاذ إلى المعرفة، وتحفز بالتالي العلماء والباحثين على الهجرة إلى البلدان المتقدمة حيث لا توجد هذه التقييدات. وتنطبق هذه الحالة مثلا على البلدان التي تفتقر لإعفاء بحوث البراءات. وأعربت مجموعة جدول أعمال التنمية عن اعتقادها أن مناقشات هجرة الأدمغة تحتاج دعما قويا ودراسات وتحاليل جيدة، كما تنص على ذلك التوصية 39.

235. ودعا وفد بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الـ 27 أعضاء اللجنة إلى إتاحة توجيهاتهم للأمانة بشأن تنفيذ التوصية 39 من جدول أعمال التنمية للويبو عند اتخاذ قرار بشأن توجه العمل المستقبلي المتصل بالملكية الفكرية وهجرة الأدمغة. وبموجب هذه التوصية طُلب إلى الويبو مساعدة البلدان النامية، بتعاون مع المنظمات الدولية المعنية، على إجراء دراسات بشأن هجرة الأدمغة وصياغة التوصيات المناسبة. واعترف الاتحاد الأوروبي بأهمية هجرة الأدمغة وانعكاساتها على القدرة على الابتكار وتوافر المعرفة في البلدان النامية. وشاطر الاتحاد الأمانة منظورها أن العمل المستقبلي المتعلق بالملكية الفكرية وهجرة الأدمغة ينبغي أن يركز على عنصر الهجرة وليس على هجرة الأدمغة بالتحديد. وبالنسبة لجوانب الملكية الفكرية ذات الصلة بالهجرة، شدد الاتحاد الأوروبي على أهمية التعاون الوثيق مع المنظمات الدولية الأخرى، لا سيما منظمة العمل الدولية أو المنظمة الدولية للهجرة واليونسكو، بغية تجنب ازدواجية العمل داخل هذه الهيئات. وأوصى الاتحاد في هذا السياق بأن تنظم الأنشطة التي اقترحتها الأمانة بتعاون وثيق مع المنظمات المذكورة أعلاه. ولاحظ الوفد أيضا أن هذه التعليقات باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء تعليقات أولية ولا تسبق أي تعليقات فردية التي قد تضيفها الدول الأعضاء إلى هذا الموضوع.

236. وأعرب وفد أنغولا بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية أن المجموعة تولي اهتماما بالغا لتنفيذ التوصية 39 لأن أعضاءه هم من بادروا بهذه التوصية. ولاحظت المجموعة الاقتراحات الواردة في الوثيقة بشأن مشروع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، وطلبت معلومات عن الجدول الزمني لتنفيذه. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أن نطاق مشروع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية محدود وأن ثمة الحاجة إلى دمج مزيد من الأنشطة لكي يحقق المشروع هدفه الرامي إلى تمكين البلدان النامية من الاستفادة من خبرائها الوطنيين الذين يعيشون في الخارج. وبالإشارة إلى الفقرة 4 من الوثيقة بشأن التدابير التي اتخذها بعض الحكومات لتحويل هجرة الأدمغة إلى عودة الأدمغة، أوصت المجموعة بأن تجري الويبو دراسة إفرادية بشأن الممارسات الفضلى في هذا المجال. علاوة على ذلك، أعربت المجموعة عن أملها أن يتيح المشروع حلولا تجعل الأشخاص ذوي المؤهلات يستقرون في بلدانهم بفضل "صناديق الامتياز". وارتأت أنه بالإمكان وضع صلة بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة على موقع الويبو الشبكي، تستخدم منصة تسمح باستعراض أنشطة الويبو في هذا المجال وتتيح منتدى للتبادل والشراكة. وإضافة إلى ذلك، اعترفت المجموعة بأهمية التعاون الدولي بين الويبو

والمنظمات الدولية الأخرى مثل المنظمة الدولية للهجرة واليونسكو ومنظمات أخرى تتصدى لهجرة الأدمغة، واقترحت أن يحلل المشروع الدور الذي ينبغي أن تضطلع به الويبو في المبادرات التي تتخذها المنظمات الدولية الأخرى. وأشارت الأمانة مرة أخرى إلى أنه ينبغي أن يكمل التعاون الإقليمي التعاون الدولي، مثل التعاون بين الويبو وأفريقيا من خلال هياكل وبرامج القارة الأفريقية من قبيل الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (NEPAD). وبالنسبة لمسألة خارطة هجرة العلماء، ارتأت المجموعة الأفريقية أن ذلك سيسمح بتحديد هوية أولئك الأشخاص الذين انتقلوا من البلدان النامية واستقروا في البلدان المتقدمة، وإتاحة الفرصة لأي بلد من استلام إتاوات عن أي اختراع في الخارج يرجع إلى أحد مواطنيه. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يرجع حق استغلال براءة الخبراء الذين استقروا في الخارج إلى البلدان النامية التي جاؤوا منها. أما عن العلاقة بين الفقرة 5 من وثيقة الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة التي أشارت إلى أن العمال المهرة يفضلون مغادرة أقاليمهم حيث تتمتع الملكية الفكرية بحماية قوية، فقد أعرب الوفد عن اعتقاده أن هذا الأمر بعيد الاحتمال. ولاحظ أنه على الرغم من معيار حماية الملكية الفكرية في البلدان الأوروبية، فإن الكثير من الباحثين غادروا بلدانهم يوميا وتوجهوا إلى أوروبا.

237. وأشار وفد الصين إلى أن التحديات المتعلقة بهجرة الأدمغة والملكية الفكرية تحديات ضخمة للغاية، وأن إجراء دراسة مفصلة في هذا الصدد أمر هام جدا، لا سيما بالنسبة للبلدان النامية؛ علما أن الوفد يدعم هذه المشروع من حيث المبدأ. وفي سياق تنفيذ المشروع، أعرب الوفد عن أمله أن التمثيل الإقليمي سوف يراعي احتياجات البلدان النامية.

238. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن امتنانه على ورقة النقاش التي بدأت توضح بعض قضايا الملكية الفكرية ذات الصلة بهجرة الأدمغة، التحدي التنموي الهام. ومن بين مقترحات المشروعات الثلاثة الواردة في الورقة، أشارت الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن المشروع الذي يحظى بأقوى دعمها هو اقتراح تنظيم حلقة عمل خبراء من أجل تطوير جدول أعمال بحوث بشأن هجرة الملكية الفكرية والأدمغة. ومن شأن ذلك أن يكون أساس متابعة مشروع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية المكون من أنشطة البحث وصياغة التوصيات. وارتأى الوفد أن هذا الخيار يوائم ولاية الويبو والتوصية 39 من أجل "إجراء دراسات بشأن هجرة الأدمغة وتقديم توصيات بشأنها طبقا لذلك". وأوضح الوفد أيضا أنه ينبغي للويبو التعاون مع المنظمات الدولية المعنية في هذا الصدد، بما في ذلك ما يرد في الورقة، مع منظمة العمل الدولية والمنظمة الدولية للهجرة والبنك العالمي.

239. ولاحظ وفد كندا أن التوصية 39 نصت على "مطالبة الويبو بمساعدة البلدان النامية عن طريق إجراء دراسات حول هجرة الأدمغة وتقديم توصيات على أساسها"، وأوضح أن الجزء الثالث من الوثيقة التنظيرية نصت على أن ثمة علاقة بين الملكية الفكرية وظاهرة هجرة الأدمغة، لكن هذه العلاقة لا تزال عسيرة الفهم. ولهذا السبب، أعرب الوفد عن اعتقاده أن الدراسات التي ستجريها الويبو بموجب التوصية 39 ينبغي أن تتطرق إلى التفاعل بين سياسات الملكية الفكرية وظاهرة هجرة الأدمغة. والفقرة 11 أفضل مثال على دراسة يمكن إجراؤها بطبيعة الحال بتعاون مع المنظمات المعنية بإعداد هذه الدراسات. ولاحظ الوفد أيضا أن الوثيقة التنظيرية تضمنت عناصر مثل المنتدى وحلقة العمل ونصت على أن هذا الأمر من السابق لأوانه في المرحلة الراهنة، علما أن الوثيقة التنظيرية أشارت بوضوح إلى أن العلاقة عسيرة الفهم. وطبقا لذلك، أعرب الوفد عن اعتقاده أن التركيز على تنفيذ التوصية ينبغي أن يبدأ بالتوجيه الأولي للدراسات.

240. وأيد وفد الجزائر البيانات التي أدلى بها وفدا أنغولا والبرازيل باسم مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية على التوالي. ولاحظ أن البيان الوارد في الفقرة 5 من الوثيقة والقائل بأن سبب هجرة الأشخاص المؤهلين

إلى بعض مناطق العالم يرجع إلى الحماية الصارمة للملكية الفكرية في هذه الأقاليم طرح يصعب التأكد منه أو تقديم دليل يدعمه. وأضاف الوفد أن هذا النوع من الهجرة يرجع أساسا إلى الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي كانت مهيمنة في البلدان النامية وإلى كون خبرائها غالبا ما يقررون الهجرة إلى البلدان الثرية أملا في حياة أفضل. واستندت العلاقة بين هجرة الأدمغة ونظام الملكية الفكرية على هذه الأخيرة متجها لنقل المعرفة والخبرة وكذا مجموعة مهارات المهاجرين الذين يستطيعون إفادة بلدانهم منها أيضا. وأوضح الوفد أن مشروع الوثيقة المزمع إعداده لاستعراض مسألة الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة ضمن إطار تنفيذ التوصية 39 مشروع ينبغي أن يركز على تحديد السبل والوسائل التي تساعد البلدان النامية على الاستفادة من معارف خبرائها الذين استقروا في البلدان الصناعية. وعلاوة على ذلك، أحاط الوفد علما بمختلف التوجيهات التي اقترحتها الأمانة ضمن إطار مشروع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية مستقبلا، واقترح استكشاف مجالات مماثلة للعمل. ولاحظ الوفد أيضا أن الفقرة 4 من الوثيقة شددت على: "إضافة إلى ذلك، وضعت الحكومات سياسات مختلفة للحد من الأضرار الاقتصادية التي تنجم عن هجرة الأدمغة (أو على الأقل التخفيف من وطأة الخسارات ذات الصلة بها) وتشجيع "عودة الأدمغة"". وأضاف الوفد أن من الأهمية بمكان عكس هذا التوجه من هجرة الأدمغة وتحويله إلى نتائج إيجابية. ولهذا السبب، ينبغي أن تكون بوابة الويبو بشأن هذه المسألة جزءا لا يتجزأ من مشروع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وأن تتيح فرصة لنشر عملها في هذا الميدان، وكذا تبادل الممارسات الفضلى تحقيقا لنتائج إيجابية من عودة الأدمغة والاستفادة من تحويل بحوث الخبراء الذي غادروا بلدانهم. وأشار الوفد إلى أنه ينبغي للجنة أيضا التفكير في السبل الكفيلة بالحفاظ على باحثيها في بلدانهم الأصلية من خلال إنشاء شركات لهم والاستفادة في الوقت نفسه من معاهد البحوث. وارتأى الوفد أن هذا المشروع سوف يتطلب تعاونا بين الويبو وهيئات دولية أخرى اهتمت بموضوع هجرة الأدمغة، لا سيما المنظمة الدولية للهجرة واليونسكو. كما ينبغي لمشروع اللجنة بين جملة أمور استعراض الدور الذي يمكن أن تضطلع به الويبو ضمن إطار مختلف مبادرات هذه المنظمات الدولية. ولاحظ الوفد أن التوصية 39 أشارت إلى أفريقيا أساسا، وأن هجرة الأدمغة دفعت القارة الأفريقية في الواقع إلى دفع ثمن باهظ على المستويين الاجتماعي والاقتصادي. ولهذا السبب، ينبغي إنشاء شراكة بين الويبو وأفريقيا عبر الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وتنفيذ استراتيجيات مشتركة لانتفاع أفضل للخبراء الأفارقة، لا سيما في مجال العلوم والتكنولوجيا. وطلب الوفد جدولا زمنيا لمختلف التوجيهات التي اقترحتها الأمانة ضمن إطار مشروع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، بما في ذلك منتدى للتحسيس وشحد الوعي ومشروعات البحوث للويبو. وطلب الوفد أيضا معلومات بشأن أهداف خارطة الهجرة لمشروع البحوث للويبو. واختتم الوفد كلمته بالتعبير عن دعمه المقترحات التي قدمتها المجموعة الأفريقية بشأن أهداف مشروع الخارطة هذا.

241. وأعلن وفد بنما أنه يدعم المشروع المقترح، ويرى أنه مهم للغاية، ورحب بوثيقة الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة. واستنادا إلى التوجيهات والتوجهات الأولية، ينبغي توسيع نطاق المشروع نظرا للطابع الخاص الذي تكتسيه التوصية. ولاحظ الوفد أن من الأهمية بمكان إشراك هيئات متخصصة أخرى سبق أن تطرقت إلى هذه الموضوعات مثل منظمة العمل الدولية والمنظمة الدولية للهجرة والبنك الدولي. وأشار وفد بنما أن من باب تبادل آرائه مع اللجنة عملت الأمانة الوطنية للعلوم والتكنولوجيا في بنما على تطوير برنامج لإعادة مهارات مواطنيها في مجال البحث والتطوير. وحاول البرنامج اجتناب هجرة الأدمغة أو عكس مسارها من خلال العمل على جذب أبرز العلماء والباحثين البنميين الذي حققوا نجاحا في الخارج. وذلك بالعمل على تقاسم تكاليف إعادتهم إلى وطنهم

مع المنظمات التي قررت توظيف هؤلاء العلماء والباحثين. وأعرب الوفد في الأخير عن اعتقاده بأن من الأهمية بمكان اعلم على آليات ابتكارية تستطيع على الأقل التخفيف من وطأة هجرة الأدمغة وعكس مسارها بالنسبة لأفضل العلماء والباحثين من البلدان النامية.

242. وأكد الرئيس مجددا أن هدف مناقشات وثيقة المشروع CDIP/6/8، وثيقة نقاش بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، هو الحصول على توجيهات اللجنة عما إذا كانت الأمانة ستترجم هذه الوثيقة إلى مشروع، ودعا الوفود إلى التركيز على مسألة الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة.

243. لاحظ وفد شيلي أن موضوع هجرة الأدمغة مسألة مهمة للغاية بالنسبة للبلدان النامية، وأضاف أن هذه المسألة ظاهرة تتعدى قضايا الملكية الفكرية الصرف وأن ثمة عددا من العناصر التي تؤثر في ذلك. وطبقا لذلك، اقترح الوفد خطوة أولية في هذا المجال تكمن في أن تضطلع الأمانة بدراسة في هذا الصدد ترمي إلى تقييم تجريبي لدور الملكية الفكرية في مجال هجرة الأدمغة، وذلك لأن هذا الأمر يستند إلى الحصول على بيانات ملموسة تساعد على تقرير كيف ينبغي التصدي لهذه المسألة في المستقبل. وبالنظر إلى المعلومات المحدودة المتوافرة والحاجة إلى تجنب ازدواجية الموارد، طلب الوفد إلى الأمانة التعاون مع الهيئات الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة لتجميع البيانات الضرورية والاضطلاع بهذه الدراسة.

244. وأعرب وفد سويسرا عن شكره للرئيس والأمانة على صياغة الوثيقة CDIP/6/8 التي ستوظف نقطة انطلاق مفيدة للبحث عن السبل الممكنة لتنفيذ التوصية 39. وأضاف أن التوصية طلبت إنجاز دراسات داخلية وخارجية، وأنه استنادا إلى ما تشير إليه الفقرة 6، لا تزال الصلة بين هجرة الأدمغة والملكية الفكرية غامضة. وأعلن الوفد في هذه المرحلة أن من المفيد تنفيذ التوصية وذلك من أجل الاضطلاع بدراسة تظهر الصلة بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة وتستوعب أي صلة استيعابا أفضل. واستنادا إلى هذه الدراسة، سيكون الوفد في وضع أفضل يمكنه من صياغة رأيه بشأن الأهداف والعناصر التي ينبغي إدراجها ضمن هذا المشروع، فيكون عندها قادرا على تقرير موعد إطلاق مزيد من المشروعات من قبيل حلقات العمل. وأوضح الوفد أنه سوف يكون من المناسب والمفيد أن تتعاون الويبو في هذا الشأن مع منظمات أخرى، كما يرد ذلك في التوصية 39.

245. وأعرب وفد مصر عن مشاطرته بيان وفد أنغولا باسم المجموعة الأفريقية وبيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وكذا البيان الذي أدلى به وفد الجزائر. وخصص الوفد تعليقاته للجزء 4 من وثيقة النقاش بشأن التوجهات الممكنة لمشروع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، ورحب بثلاث أفكار وردت في وثيقة النقاش. وبالنسبة للفكرة الأولى لاحظ الوفد أن حشد الوعي بشأن صلات الملكية الفكرية بهجرة الأدمغة واستكشاف كيف يمكن للسياسات الوطنية والدولية أن تتصدى لمشكلة هجرة الأدمغة، بما في ذلك من خلال المساعدة التقنية وبرنامج البحوث للويبو، وأن هذا الحشد هدف فضيل لكن ينبغي أن يسبقه تراكم للبحوث بشأن الصلات القائمة بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة. وأضاف الوفد أنه على غرار ما أظهرته وثيقة النقاش نفسها، لا تكفي الأدبيات الموجودة بشأن هذه المسألة. واستطرد الوفد يقول إن التوصية 39 تعترف بذلك، وطلب إلى الويبو إجراء المزيد من الدراسات بشأن مسألة الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، التي يمكن توظيفها في منتدى لشحذ الوعي. ورأى الوفد أن الفكرة الثانية طريقة جيدة للمضي قدما نحو برنامج العمل، لا سيما في تنفيذ التوصية 39، وأضاف أنه قد يكون من الضروري إدراج تقييم للأدبيات الموجودة في حلقة عمل الخبراء، وتحديد لمشكلات محددة وموضوعات للبحث في المستقبل. وأوضح الوفد أنه يمكن إدراج خمسة عناصر في هذا الصدد: أولها يخص كيف أنشأت الملكية الفكرية حواجز أمام تدفق المعرفة الضروري لتطوير المهارات، وكيف أن الافتقار للمعرفة التي تنفثها الملكية الفكرية هو الذي يدفع إلى الهجرة إلى البلدان المتقدمة من أجل اكتساب

مهارات أفضل، الأمر الذي يفضي إلى هجرة الأدمغة. وانطوت الفكرة الثانية على أن المستويات المرتفعة لحماية الملكية الفكرية قد يكون السبب في تعطل حرية عمل مؤسسات البحوث الصغيرة وموظفيها وشجعت العاملين فيها على الهجرة. والفكرة الثالثة رمت إلى معرفة ما إذا كان من الممكن تطوير ترتيبات لتقاسم المنافع، وذلك بغية التخفيف من وطأة هجرة الأدمغة. وتساءل الوفد على سبيل المثال هل يطالَب بلد استضاف موارد بشرية من بلد نام وطور رصيدا من الملكية الفكرية باقتسام المنافع التي ترتبت عن هذه الملكية الفكرية مع هذا البلد النامي. وانصبت الفكرة الرابعة إن كان الابتكار المفتوح العضوية قادرا على تخفيف وطأة هجرة الأدمغة، وكيف ينبغي التصدي للحواجز التي قد تنشأ ضد الابتكار المفتوح المصدر. وانطوت الفكرة الخامسة عما يمكن أن تفعله الشركات التجارية لتحسين مستوى تكنولوجيا المومنين والمتعاقدين من الباطن المحليين الصغار في البلدان النامية، وكيف يمكنها المساهمة في التطوير العام للمعرفة التكنولوجية. وبشأن الاقتراح القاضي بتنظيم حلقة عمل الخبراء أعلن الوفد في الأخير أن خارطة البراءات لن يكعس بالضرورة إلى أي حد أثرت البراءات في هجرة الأدمغة. فعلى سبيل المثال، لن يعكس التخطيط فقدان رأس المال البشري بسبب الهجرة بحثا عن تعليم عال، والافتقار للمواد التعليمية وفرص البحوث جراء قيود الملكية الفكرية في البلدان النامية. وفي حين رأى الوفد أن تمرين الخارطة هذا قد يكون طريقة جيدة للمضي قدما، إلا أن التمرين لم يراع أنه يتطلب موارد ضخمة واقترح اتباع تطوير أولي للدراسات لكي تستوعب القضايا استيعابا أفضل، وتتمكن اللجنة من وضع خطة لها في مرحلة لاحقة.

246. وأعرب وفد النرويج عن تأييده بيان بلجيكا باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وأنه فهم من ذلك أن الأمانة تسعى إلى الحصول على بعض الإرشادات. واستطرد الوفد يقول إن المزيد من العمل بشأن التوصية 39 يتطلب بطبيعة الحال التعاون تعاونا وثيقا مع منظمات دولية أخرى لها خبرة طويلة في مجال الهجرة، والتأكد من أن الأنشطة تركز على جوانب الموضوع المتعلقة بالملكية الفكرية. وأضاف أن جدول أعمال سليم يوجه الدراسات نقطة انطلاق بناءة. واختتم الوفد كلمته بالقول إنه يدعم الاقتراح الذي طرحه وفد الولايات المتحدة الأمريكية، كما يرد ذلك في الفقرة 10 من الوثيقة.

247. وأشار وفد فرنسا إلى أنه يؤيد بيان وفد بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الـ27 الأعضاء، وكذا بيان وفد سويسرا. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن تعاون الويبو مع منظمات أخرى بشأن هذه المسألة، أو بدراسة الصلة بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، مفيد للغاية، لكن غياب فهم شامل للصلة بين هاتين المسألتين جعل الوفد يشعر بأن من السابق لأوانه الموافقة على برنامج متنوع وموسع يخص هذا الموضوع. وأضاف الوفد أنه يتعين على الويبو، المنظمة الفنية المتخصصة، أخذ قصب السبق في مراعاة مسائل التنمية الشاملة عوض اعتبارها غاية في حد ذاتها. وخلص الوفد إلى أنه لن توجد صلة قطعية بين هجرة الأدمغة وولاية الويبو ما لم يوجد دليل على عكس ذلك.

248. وأعرب وفد نيجيريا عن مشاطرته بيان وفد أنغولا باسم المجموعة الأفريقية وأكد مجددا أن المضي قدما يتوقف على تعاون الويبو مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى في هذا الصدد، وذلك لأن وكالات أخرى ربما سبق أن أجرت بعض الدراسات وتوصلت إلى حلول للمسائل قيد البحث.

249. وشدد وفد الهند على أن هذا المجال مجال عمل محتمل بالنسبة للجنة، وأضاف أن الوثيقة أوردت معلومات أساسية عن التكامل الذي قد يوجد بين هجرة الأدمغة والملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى الدراسات التجريبية التي أجريت وأظهرت صلة وحددت العديد من البلدان المعنية، بما في ذلك الصين والهند، كما يرد في الفقرة 6 التي تشير إلى عودة الأدمغة وليس هجرتها، واعتبر الوفد هذا رأيا من الآراء. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى

أنه يهتم بإجراء دراسة معمقة بشأن الموضوع من أجل معرفة إلى أي حد ساهم المهاجرون حقيقة في مجال الابتكار في البلدان الأجنبية، واستجلاء المزيد من المعلومات عن التداخل بين مسألة هجرة الأدمغة والملكية الفكرية. ورأى الوفد أنه استنادا إلى جميع هذه الأسباب، تظل الويبو في الواقع المنتدى الصحيح للاضطلاع بالعمل المستقبلي، كما تنص على ذلك الفقرة 10 من المقترح.

250. وأعربت الأمانة عن شكرها للأعضاء على تعليقاتهم المستفيضة والمفيدة، ولاحظت أن من الصعوبة التوفيق بين تعليقات اختلفت ولم تتقاطع بالضرورة. وأضافت الأمانة في هذا الصدد أن من الأهمية بمكان التشديد على أنه بعد المباحثات التي دارت طوال العقود الماضية، استقر الرأي القائل عموما بأن تحديات هجرة الأدمغة جوانب هامة من تحديات التنمية. فثمة عدد هائل من الدراسات بشأن هذا الموضوع، وكذا دراسات أجرتها منظمات دولية مثل منظمة العمل الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي. ولما كان البحث يرمي إلى التركيز على الخبرة الأساسية للويبو، وجوانب الملكية الفكرية، فإنه كان بالإمكان تناول هذا الموضوع مجالا معرفيا جديدا لأن القليل من الجمهور سبق أن فكَّر بعمق في الصلة بين الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة. ورأت الأمانة أن أهمية دراسة هذا الموضوع أكثر تظهر بوضوح من هذه الزاوية. واستطردت الأمانة تقول إن النقطة التالية تشير إلى وجود توافق بشأن ثلاث مسائل: قد يكون من السابق لأوانه شحذ الوعي، كما ورد في وثيقة المناقشة، في تلك المرحلة، إذ لا يمكن سوى شحذ الوعي أنه ربما توجد صلة، لكن لا يوجد أي دليل على القول بأكثر من ذلك. ومن جهة ثانية، أدرك عدد من الوفود أهمية تنظيم حلقة عمل خبراء تضم مختلف المنظمات التي تطرقت إلى هذا الموضوع إذ اعتبرته الوفود مفيدا؛ وقد طُرح بالتالي سؤال ما إذا كانت الدراسة نفسها ستتزامن أم تسبق أم تلحق حلقة العمل هذه. وقد أشار بعض الوفود إلى أنه يحبذ أولا تنظيم حلقة عمل خبراء تضع جدول أعمال البحوث، تتبعها الدراسة، في حين اقترح البعض الآخر إجراء الدراسة أولا ثم تنظيم حلقة العمل. ويتجلى التحدي الرئيسي أمام استيعاب أفضل لهذه الصلة في تجميع بيانات موثوقة تسلط الضوء على هذه المسألة. وقد أظهرت التحقيقات الأولية التي أجريت أن بالإمكان تصميم خارطة في هذا الشأن. وهذه هي النقطة الثالثة التي وردت في وثيقة المناقشة وحددت من هم المخترعون الذين ينحدرون من الهجرة، وذلك من خلال استغلال المعلومات المتوافرة بشأن جنسيتهم ومكان سكناهم استنادا إلى وثائق البراءات. ومع ذلك، ظهر أن المعلومات الواردة في وثائق البراءات نفسها غير كاملة؛ ولذلك، ينبغي الوعي أن المخترعين أنفسهم يفتقرون لمعلومات كاملة عن البراءات. وعلى غرار ما أشار إليه وفد مصر، يصعب وضع خارطة لبعض الصلات التي تخص هجرة الأدمغة أساسا حتى وإن أتيحت بيانات كاملة عن البراءة. ومن جهة أخرى، فإن التخطيط البسيط لم يتطلب موارد كثيرة لأنه كان ينطوي على استخدام بيانات موجودة أصلا. واستطردت الأمانة تقول إنه بعد الانتهاء من التخطيط، انطوت الخطوة المنطقية التالية أساسا على إجراء دراسة استقصائية عن المخترعين. والدارسات الاستقصائية هذه سبق أن نفذتها بلدان ومنظمات مختلفة، إذ كشفت في أغلب الحالات معلومات مفصلة عن بيانات المخترعين الذين قدموا براءات أو كانوا مسؤولين عنها، الأمر الذي سمح بالتالي باستغلال هذه المعلومات أساسا للتساؤل عن الحافز الذي دفع هؤلاء المخترعين إلى الهجرة، والتطرق لعدد من الأسئلة التي طرحها الأعضاء بشأن هذه السياسة. والسؤال الذي ينبغي طرحه هو ما إذا كان ينبغي البدء بالتخطيط، ثم تنظيم حلقة عمل خبراء يديرها الخبراء العاملون في منظمات معنية أخرى بشأن نوع الأسئلة التي طرحت في دراسة استقصائية مشابهة، وتنفيذه بعد ذلك، وتكييف المشروعات طبقا لذلك لاحقا. وفي المقابل، ثمة فكرة تقول بتطوير مشروع يتكون أساسا من حلقة عمل خبراء تصوغ جدول أعمال البحوث يقدم إلى الدول الأعضاء لتقرر أي عمل ينبغي إنجازه في المستقبل. وفي الختام، أشارت الأمانة إلى أنه الخطوة المنطقية التالية بشأن مسألة

التوقيت تكمن في إعداد مشروع يقدم إلى الدورة التالية للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية من أجل تصديق الدول الأعضاء عليه.

251. وأعرب وفد الهند عن شكره للرئيس والأمانة على تعليقاتهما الثاقبة ولاحظ أن الأمانة عكست النقاط البارزة التي طرحتها الدول الأعضاء. كما أعرب الوفد عن تأييده اقتراح الأمانة البدء في عملية التخطيط التي لا تتطلب موارد ضخمة وتنظيم حلقة عمل خبراء. وأيد الوفد أيضا اقتراح الأمانة القائل إنه ينبغي أن توضح حلقة العمل هذه مجالات إضافية للبحوث، وذلك لأن أنشطة هاتين المبادرتين تتطلبان موارد ونطاقات واسعة. ورأى الوفد أن استيعاب الدول الأعضاء التقاطع بين هجرة الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة أمر هام، وأن المخطط المقترح للعمل سيساهم في فهم أوسع لهذا التقاطع المعقد وينشئ قاعدة مثمرة للمضي قدما.

252. وأعربت الأمانة عن شكرها للرئيس ولاحظت أن تعليقات وفد الهند لخصت بالضبط التوجه الضروري، وأعلنت أنها سوف تعد مشروعا تقدمه إلى الاجتماع المقبل للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية يتكون من مكونين اثنين هما: أولا، دراسة خارطة تستخدم الموارد الداخلية ولا تتطلب موارد ضخمة؛ وثانيا، تنظم الأمانة حلقة عمل تجمع المنظمات الدولية العاملة في مجال هجرة الأدمغة وكذا الخبراء الأكاديميين بهدف وضع جدول أعمال بحوث، والتركيز خاصة على الصلة بين الملكية الفكري وهجرة الأدمغة، عوض الأسئلة العامة ذات الصلة بذلك. ويشكل جدول أعمال البحوث هذا وكذا عملية التخطيط صلب نتائج المشروع، إذ سوف توجه هذه النتائج عمل الأمانة بشأن أي دراسة إضافية ترغب فيها الدول الأعضاء.

253. واختتم الرئيس كلمته بالقول إن الأمانة سوف تترجم مختلف التعليقات التي أدلت بها الوفود خلال المناقشات إلى مشروع تنظر فيه الدورة المقبلة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ودعا الرئيس الأمانة إلى تقديم الوثيقة CDIP/6/9، وثيقة المناقشة بشأن الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي.

254. وقدمت الأمانة وثيقة المناقشة بشأن الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي، وذكرت بأنه كان ثمة في البداية تحديان أساسيان اثنان هما: تعلق الأول بالتوصية 34 التي تصدت للاقتصاد غير الرسمي، وانطوى التحدي الثاني على التحديات الهائلة التي طرحتها البيانات في هذا المجال أكثر من مجال الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، وذلك لأن الاقتصاد غير الرسمي لم ينعكس بطبيعته في سجلات الإحصائيات الرسمية ولم يترك بالتالي أي إحصائيات ملموسة. ونتيجة لذلك، كانت مسألة إضافة منظور ملموس جديد إلى الموضوع تحديا عويصا. وقد أشارت وثيقة النقاش إلى اتجاهين محتملين اثنين: أولهما الاعتراف بأن شركات الاقتصاد غير الرسمي انتهجت نفس سلوك شركات الاقتصاد الرسمي، إذ أنها استثمرت في مواد غير مادية تحقيقا لأداء جيد. والسؤال المثير للجدل الذي يطرح نفسه هو كيف كان لأداء شركات الاقتصاد غير الرسمي أن يختلف لو أنها دخلت نظام الملكية الفكرية الرسمي، وهل كان لذلك أن ينشئ فرص عمل. وانطوت النقطة الثانية على الاعتراف بأن أنشطة مجال التقليد والقرصنة غالبا ما جرت في الاقتصاد غير الرسمي ونتجت عنها فرص عمل في هذا الاقتصاد نفسه؛ ويوحي بعض الدلائل غير المؤكدة على الأقل أن تعزيز حقوق الملكية الفكرية من شأنه أن يفضي إلى انتقال فرص العمل إلى القطاع غير الرسمي. وكان من الممكن أن تساعد مقاربة تكون بناءة أكثر صناع السياسات على أن يستوعبوا أنه بغية التوصل إلى استراتيجيات مستدامة تتصدى للتقليد والقرصنة، فإنه ينبغي لهم الاعتراف أن هذه الاستراتيجيات جزء لا يتجزأ من فرص العمل المتاحة للجمهور ولولاها لضاعت وظائفهم. ثم إن استيعابا أفضل لنوع العمل الذي من شأنه أن يتأثر بأنشطة التنفيذ في مجال الملكية الفكرية أمر في غاية الأهمية، وشجعت الدول الأعضاء على المساهمة بآرائها بشأن هذه المسائل.

255. وعلق وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية على الفقرة 10 من وثيقة النقاش، وذلك بغية المساهمة في تنفيذ التوصية بشأن مشروع محتمل للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن قلقه بشأن السؤال الأول المقترح في الوثيقة، ولاحظ أن ثمة توجها للعمل المستقبلي بشأن التوصية 34 الذي كان ينبغي له أن يركز على الأرصدة غير الملموسة وغير الرسمية وإلى نفاذ الشركات غير الرسمية إلى نظام الملكية الفكرية. وكان بإمكان هذه المقاربة أن تنشئ صلة وثيقة بالتوصية 34. كما كان من الضروري أن تطرح هذه الدراسة عددا من الأسئلة الإضافية، بما في ذلك أولا كيف نشأ الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي؛ وثانيا، ما إذا كانت الأرصدة محمية بنماذج أخرى غير الحقوق التقليدية للملكية الفكرية. ويمكن أن تحلل الدراسة أيضا ما إذا كان التسجيل وتكاليف الصيانة قد قيدا حرية استخدام هؤلاء الأفراد أنظمة الملكية الفكرية. وفي هذا الصدد، فإن السؤال الثاني الذي طرحته هذه الوثيقة يمكن اعتباره مرحلة أولى. وأضاف الوفد أنه يمكن اعتبار الوثيقة أيضا أساسا للنقاش بشأن الأنشطة التي يمكن تنظيمها بموجب التوصية 34 وأنه يمكن إجراء دراسات أخرى كمرحلة ثانية.

256. وذكّر وفد بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الـ 27 الأعضاء أعضاء اللجنة أن الاجتماع كان يرمي إلى إتاحة توجيهات للأمانة بشأن تنفيذ التوصية 34 من جدول أعمال التنمية للويبو. وطبقا لهذه التوصية، جرى التفكير في دراسة بشأن قيود حماية الملكية الفكرية في الاقتصاد غير الرسمي، بما في ذلك التكاليف والمنافع الملموسة لحماية الملكية الفكرية، لا سيما ما يتصل بإنشاء فرص للعمل ومساعدة الأعضاء على إنشاء برامج وطنية مستفيضة. وأعرب الوفد عن امتنانه للأمانة على جهودها الرامية إلى التصدي للجوانب المعقدة جدا للملكية الفكرية في الاقتصاد غير الرسمي. ومع ذلك، فإن وفد هولندا كان على وعي أن ثمة تحديات جمة من قبيل الافتقار إلى بيانات موثوقة وذات مغزى بشأن الأنشطة غير الشرعية وتحديد دور الملكية الفكرية في الاقتصاد غير الرسمي. وبالنسبة للتركيز على الدراسة المخطط لها بموجب التوصية 34، فإن الوفد رأى أن الاعتماد على مجموعة من الدراسات الإفرادية والدلائل غير المؤكدة لا يغني عن إجراء تحقيق كامل وشامل. وفي المقابل، يمكن إجراء جرد وتحليل مفصلين لعمليات التنفيذ الناجحة التي نفذت خلال السنوات الخمس الماضية وذلك من أجل تطوير مؤشرات تنفيذ مفيدة من قبيل التقنيات والمقاربات المستخدمة من أجل منع التهريب. ويمكن للأعضاء تزويد الأمانة بالمعلومات ذات الصلة بهذا السياق. وبغية تجنب ازدواجية العمل، يمكن تنفيذ الدراسة في إطار اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ. وبالنسبة لانعكاسات حماية الملكية الفكرية على فرص العمل والأرصدة غير الرسمية الملموسة في الاقتصاد غير الرسمي، شدد الوفد على أن هاتين المسألتين جزءان من أجزاء كثيرة تتصل بهذه المشكلة، وتضمنت مسائل أخرى تتصل بالملكية الفكرية منها مخاطر الصحة العامة، والأمن الغذائي، والهجرة والخسارات التي تتكبدها الاقتصادات الرسمية، علاوة على الإضرار بالقدرات الابتكارية للبلدان التي يمكن وضعها في قائمة الصلات بين الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي. ولئن استخدمت بيانات موثوقة أساسا، فإن مهمة التصدي لحماية الملكية الفكرية والنهوض بها نهوضا حقيقيا في علاقتها بالاقتصاد غير الرسمي مهمة في غاية الصعوبة. واقترح الوفد في هذا الصدد تأجيل المناقشات بشأن التوجه الموضوعي للعمل المستقبلي بشأن التوصية 34 إلى أن تتوافر حالات عن التحليل والجرد للإنفاذ الممكن. ومن شأن نتائج هذا التحليل أن يُوظَّف مادة مرجعية معتبرة بالنسبة لمناقشات إضافية بين الأعضاء بشأن الخطوات التالية. وانتهز الوفد هذه المناسبة لإحاطة الأعضاء علما بآخر المستجدات عن أنشطة الاتحاد الأوروبي في مجال إنفاذ الملكية الفكرية ومكافحة التقليد والقرصنة. وأنشئ المرصد الأوروبي المعني بالتقليد والقرصنة (EU bservatory on Counterfeiting and Piracy) في 2 أبريل 2009. واستخدمت هذه الهيئة منصة لتمكين سلطات الدول الأعضاء وممثلي القطاع الخاص من تكثيف جهودهما بغية تبادل التجارب والمعلومات وتقاسم ما لديهما من

ممارسات الإنفاذ الفضلى. وسوف يوظف المرصد موردا رئيسا للمراقبة والإبلاغ عن معلومات حاسمة تنهض باستيعاب ظاهرة التقليد والقرصنة استيعابا أفضل ويسمح للدول الأعضاء بتوجيه موارد إنفاذها توجيها أصوب. ومضى الوفد يقول إن المفوضية الأوروبية أبرمت في ديسمبر 2010 عقدا لدراسة شاملة تضع منهجية لتحديد نطاق ومهارات وآثار التقليد والقرصنة ووقعها على الاقتصادات الأوروبية داخل سوق الاتحاد الأوروبي. وهذا العقد أول مرحلة ضمن جهود متواصلة لتقييم المشكلة وتطوير سياسات قائمة على الدليل في مجال حقوق الملكية الفكرية. واختتم الوفد كلمته بتسليط الضوء على أهمية اجتناب ازدواجية العمل الذي تضطلع به هيئات الويبو الأخرى، لا سيما اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ (Advisory Committee on Enforcement) أو المنظمات الدولية الأخرى، بما في ذلك هيئات الأمم المتحدة المعنية مثل منظمة العمل الدولية.

257. وصدق وفد فرنسا على البيان الذي أدلى به وفد بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الـ27 الأعضاء، ولاحظ أن صيغة الوثيقة وضعت الموضوع بطريقة معقدة ولم تتطرق سوى لجزء من التوصية 34 يتصل بدراسة عوائق الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي، بما في ذلك التكاليف والمنافع الملموسة لحماية الملكية الفكرية. واقترح الوفد التصدي لهذا الموضوع من وجهة نظر استخدام الملكية الفكرية أداة لتطوير التشغيل وجزء مكون لعملية الابتكار. واقترح الوفد أيضا أن تحدد الأمانة العديد من القطاعات في البلدان الذي له إمكانيات مثل قطاع الأغذية الزراعية، وقطاعي السينما والموسيقى حيث يمكن إجراء تجارب بشأن استخدام أفضل للملكية الفكرية لتطوير هذه القطاعات.

258. وأعرب وفد الهند عن تأييده البيان الذي قدمه وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأشار إلى أن تنفيذ التوصية 34 يتطلب مكونين أساسيين: أولهما، دراسة الويبو التقييدات ذات الصلة بحماية الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي تُعنى بالتكاليف الملموسة وفوائد حماية الملكية الفكرية، لاسيما تلك المرتبطة بإنشاء فرص للعمل. وينبغي أن يركز البعد الثاني، أي المكون الثاني، على أهمية تسليط على إنشاء مستويات مناسبة لحماية الملكية الفكرية على المستوى الوطني من أجل تعزيز نمو النشاط الإنتاجي المحلي، بما في ذلك القطاع غير الرسمي الذي قد يندمج في القطاع الرسمي في المستقبل. وقُدّم هذا الاقتراح في سياق استعراض القطاع غير الرسمي في البلدان النامية كمقياس لتعزيز دمجه في القطاع الرسمي مع مواصلة السماح بوجود النشاط الاقتصادي في القطاع غير الرسمي ضمن سياسة حاسمة للحفاظ على سبل رزق الفقراء في العديد من البلدان النامية. ولعلّ السؤال الوجيه المتعلق بحماية الملكية الفكرية الذي ينبغي التصدي له في إطار عمل الويبو هو كيف يمكن التأكد من أن حماية الملكية الفكرية التي منحت على المستوى الوطني لن تحول دون الابتكار والتقليد المحليين في الاقتصاد المحلي. وأشار الوفد إلى أنه يتعين العمل بالتجربة وضرورة البدء بصياغة منهجية تحليلية لدراسة المسائل التي من شأنها المساعدة على تسليط الضوء على مسألة التقليد والقرصنة التي لم تنل قسطها من البحث.

259. ورأى وفد فنزويلا أن الاقتصاد غير الرسمي موضوع منعزل وليس مسألة، وأشار إلى أنه من الأفضل عند مناقشة هذه المسألة تفادي الاكتفاء بإحصائيات ودراسات من هذا النوع، بل العمل في المقابل على تقييم الأرباح المفرطة التي تجنيها السلع المحمية بالملكية الفكرية، والتفكير في ما إذا كان غياب التناسب هذا يقبل المقارنة مع تكلفة السلعة، وما هي أسباب ظهور هذه الحالة في أشد البلدان النامية فقرا. ولتحقيق هذا الهدف، يمكن أخذ عيّنة صغيرة من أحد بلدان أمريكا اللاتينية، أو أفريقيا أو آسيا لتحليل إجمالي الناتج المحلي في هذه البلدان ومستوى الأجور وتكاليف المنتجات وأسعار بيع هذه المنتجات فيها. وعلاوة على ذلك، قد يكون من المفيد بحث العلاقة بين إجمالي الناتج المحلي وأي منتج من المنتجات الذي قد يكون مقلدا، والنظر في كيفية تأثير القطاع الرسمي والعديد من هذه المنتجات المحمية في منتجات الاقتصاد غير الرسمي، وذلك باستخدام وسائل بديلة أخرى لعرضها في السوق. وخلُص الوفد إلى القول إنه قد يكون من المفيد إجراء هذه الدراسة لأن هذه المسألة من الوجهة النظرية ليست مسألة وجهة نظر بالنسبة للبلدان النامية، بل هي عامل اقتصادي يدفع الأشخاص إلى شراء السلع المقرصنة.

260. وأشار وفد البرازيل إلى أن التركيز على التقليد والقرصنة لن يعكس ما يرد في التوصية 34 وذلك لأنه لا ينبغي الخلط بين الاقتصاد غير الرسمي وانتهاك حقوق الملكية الفكرية. فقد ثبت أن هذا الهيكل أكثر تعقيدا وهو نتاج لمتغيرات اجتماعية واقتصادية عديدة. وفي هذا الصدد، ينبغي للجنة الاستشارية للإنفاذ (ACE) أن تتصدى لمسألتي التقليد والقرصنة، وذلك بغية تفادي تكرار الجهود المبذولة إذ أن هذه اللجنة سبق أن اعتمدت برنامج عمل شامل خلال دورتها الأخيرة تناولت في إطاره بالتحليل لاقتصاد غير الرسمي وانتهاك حقوق الملكية الفكرية تناولا صحيحا.

261. وقالت الأمانة إن المناقشات أشارت إلى صعوبة الموضوع وتعقيداته، إذ أدخل فيه العديد من الأبعاد الجديدة والمهمة. وأبدى ممثل كل من وفد البرازيل والاتحاد الأوروبي انشغالهما بشأن الربط بين التقليد والقرصنة من جهة، والاقتصاد غير الرسمي من جهة أخرى. ورأت الأمانة أنه يتعين على الدول الأعضاء في هذا السياق أن تختار إن كان المنتدى الأفضل هو اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية أم اللجنة الاستشارية للإنفاذ. وينبغي في هذا الإطار التفكير في كيفية تناول هذه المسألة والتشاور بشأنها، وذلك لتحديد ما إذا كان ينبغي للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية أن تمضي قدما في مقترح المشروع الخاص بهذه المسألة.

262. وأشار وفد الهند إلى أن هذا النقاش لايرتبط بالضرورة بمسألة الإنفاذ، لكن إذا رغب الأعضاء في مناقشة مسألة الإنفاذ، فإن الوفد يرى أن اللجنة الاستشارية للإنفاذ هي المنتدى الصحيح.

263. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن مسألة الاقتصاد غير الرسمي وعلاقتها بالملكية الفكرية مجال معقد ومهم يستحق الدراسة، وأضاف أنه يدعم جمع الأمانة دراسات إفرادية وأدلة غير مؤكدة عوض إجراء دراسة استقصائية جديدة، بشرط أن تستند منهجية الأمانة إلى معايير صارمة ومتوازنة تتطرق إلى كل المسائل ذات الصلة بهذا الموضوع. وإضافة إلى ذلك، يمكن للويبو الرجوع، بين جملة أمور، إلى دراسات سابقة استعانت بالملكية الفكرية لفحص بعض الصعوبات التي واجهتها الشركات الصغيرة والمتوسطة في الانتفاع بنظام البراءات. وأضاف الوفد أنه يمكن قبول استنتاجات هذه الدراسات بالنسبة لشركات القطاع غير الر سمي، كما ورد ذلك في إحدى الوثائق الأولى للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، المرفق 5 من الوثيقة (CDIP/1/3). وفيما يخص تنفيذ التوصية 34، فإن نفس الوثيقة تُبين أنه بإمكان الدراسة أن تستند جزئيا إلى دراسات طلبتها الويبو في السابق توخت من خلالها، بين جملة أمور، تحديد بعض الصعوبات التي تواجه الشركات الصغيرة والمتوسطة في الانتفاع بنظام الملكية الفكرية، وأشار إلى إمكانية اعتبار الكثير من استنتاجات الدراسات صحيحة بالنسبة للشركات في الاقتصاد غير الرسمي. واقترح الوفد أن يتضمن مشروع اللجنة التفاتة إلى الأصول غير الرسمية والملموسة، وعدم قدرة هذه الشركات غير الرسمية على النفاذ إلى نظام الملكية الفكرية، وكذا تأثير ذلك على البطالة والتقليد والقرصنة. ولهذين الموضوعين أهمية حاسمة عند مناقشة الملكية الفكرية في الاقتصاد غير الرسمي.

264. وقالت الأمانة إن المسألة تنطوي على تحديد طريقة معالجة التوصية قيد الدرس، وأشارت إلى أن مناقشات اللجنة أظهرت الحاجة إلى مزيد من العناصر مثل وضع خطوط عريضة تدخل في وثيقة المشروع وتسمح بتطوير أمور أخرى. وإلى حينه، أوحت المناقشات الداخلية إلى ضرورة وضع توجيهات واضحة، في حين ظهرت اختلافات في وجهات النظر في مجالات كثيرة أخرى لم يكن من الممكن جمعها وصياغة وثيقة مشروع منها. وطلبت الأمانة إلى اللجنة إتاحة توجيهاتها، كتابيا، بشأن طريقة معالجة هذه التوصية، وتوضيح ما إذا كان ينبغي النظر في نفس الوثيقة خلال الاجتماع القادم للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

265. وفي ضوء ما رأت الأمانة أنه آراء مختلفة عديدة بشأن وثيقة المشروع، اقترح وفد فرنسا إعادة مراجعتها لتتضمن رؤية أوسع لتعدد الرؤى هذا، وأضاف أن الانتقال مباشرة إلى مرحلة المشروع سوف يتيح فكرة أفضل عن الوثيقة موضع النقاش.

266. ورأى وفد مصر أنه كان بإمكان الدول الأعضاء إدراج النقاش في مشاوراتها غير الرسمية، وذلك لأن الوفد رحب بعملية طرح هذه الموضوعات على اللجنة للنظر فيها؛ ومع ذلك، فقد أشار الوفد إلى أنه يعي ضرورة تنفيذ

أسرع وعملي للتوصيات الهامة في جدول أعمال التنمية. وفي هذا الصدد، أضاف الوفد يقول إن تأخير العملية ستة أشهر أخرى وصياغة وثيقة مفهومية منقحة أخرى قد يكونان هدرا لوقت الأعضاء، واقترح أن تتشاور الوفود المعنية فيما بينها. وأوضح الوفد أنه كان سيؤيد صياغة وثيقة مشروع تكون موضوع النقاش في الدورة اللاحقة، ولو أن تقديم وثيقة غير رسمية أخرى أو ورقة نقاش من شأنهما أن يعطلا الجهود المبذولة لتنفيذ هذه التوصية.

267. وأشارت الرئاسة إلى أن من الأفضل مراجعة الوثيقة المتعلقة بالملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي خلال الدورة القادمة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

268. ورأى وفد فرنسا باسم المجموعة باء أن مسألة تحويل وثيقة الاقتصاد غير الرسمي إلى وثيقة مشروع ستكون مسألة سابقة لأوانها. وأضاف أن المجموعة باء تفضل أن تصوغ الأمانة وثيقة منقحة للدورة المقبلة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وأنه لا يرى أي فائدة من مشاورات غير رسمية بخصوص هذا الموضوع.

269. وأعلن الرئيس أن نسخة منقحة من الوثيقة.CDIP/6/6 Rev قد وزعت وأن الأمانة تعمل على نسخة منقحة من الوثيقة .CDIP/6/4 Rev بشأن مشروع يتصل بالملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا توزع على جميع المنسقين الإقليميين بنهاية ذلك المساء. وذكر الرئيس أنه سبق أن جرت مشاورات غير رسمية في هذا الصدد بغرض البحث عن سبل التوصل إلى صيغة موحدة لوثيقة المشروع، وذلك استنادا إلى الاقتراحات المستلمة بخصوص هذه الوثيقة. واقترح الرئيس تنظيم مشاورات غير رسمية صباح اليوم التالي لمناقشة هذه الصيغة الموحدة تمهيدا لتحديد قواسمها المشتركة والتوصل إلى اتفاق حول وثيقة المشروع. ودعا الرئيس الأمانة إلى إدراج الوثيقة CDIP/6/10 مستقبلا ضمن برنامج العمل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية.

270. وقدمت الأمانة الوثيقة CDIP/6/10 إلى اللجنة وذكرت أن خلال دورتها الخامسة طلبت إلى اللجنة إعداد خطة عمل تُعنى بمجال مواطن المرونة. وستقدم الأمانة إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية مقترح خطة عمل بشأن مواطن المرونة في مجالات أخرى، الأمر الذي سيسمح بتفادي تكرار عمل لجان أخرى في الويبو. كما ستستعرض الأمانة المحتويات الأولية للوثيقة، وذلك بغية الإشارة إلى تعليقات الدول الأعضاء، وإدراج مواطن مرونة جديدة. وطبقا لذلك، قُدّمت الوثيقة CDIP/6/10 أساسا للمناقشات بشأن خطة العمل المستقبلي في مجال مواطن المرونة. وانقسمت الوثيقة إلى ثلاثة أجزاء: تطرق الجزء ألف منها إلى مواطن المرونة في مجال البراءات وأشار إلى الوثيقة المنقحة .CDIP/5/4 Rev، وقدم وصفا للمجالات الإضافية ذات الصلة بمواطن المرونة في الملكية الفكرية. وانصب اهتمام الجزء باء على تقييم أنشطة الويبو القائمة ذات الصلة بمواطن المرونة في النظام الدولي للملكية الفكرية، ودعا اللجنة إلى البدء بالتفكير في العمل بخصوص مواطن المرونة التي قد تُدرج في برنامج العمل المستقبلي من جهة، وإذا ما دار هذا العمل داخل الويبو، فإنه من الضروري استخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام وتفادي تكراره من جهة أخرى. وعرض الجزء جيم مقترح استراتيجية للمساعدة التقنية للويبو في مجال مواطن المرونة.

271. وأعرب وفد اليابان عن تقديره الجهود الجهيدة المبذولة بشأن هذه المسألة على ضوء التوصية 14 التي قدمتها الأمانة. وعلى غرار ما أشار إليه الوفد في الجلسة السابقة، أعربت حكومة اليابان عن اعتقادها أنه ينبغي للويبو تقديم مشورة عملية وملموسة حول فهم واستخدام مواطن المرونة الواردة في اتفاق جوانب التجارة ذات الصلة بحقوق الملكية الفكرية (تريبس) (TRIPS) حتى تتمكن البلدان النامية والبلدان الأقل نموا من تطبيقها بيسر عند الضرورة. وانطلاقا من هذا الموقف، أشار الوفد إلى أن عملية جمع أحكام القوانين الوطنية للدول الأعضاء وسيلة جيدة لإتاحة المشورة للبلدان النامية والأقل نموا، وتتوافق مع دور الويبو المحايد، عوض العمل على تطبيق التحاليل العامة والمفاهيمية التي ترد في البحوث الأكاديمية ذات الصلة. وعلاوة على ذلك، لا ينبغي أن تكون مواطن المرونة الموجودة في اتفاق تريبس بالأساس إجراءات يوصى بها لكل بلد عضو، بل ينبغي اعتبارها بدائل يمكن لكل بلد على حدة اعتمادها استنادا إلى ما يراه مناسبا. كما أعرب الوفد عن قلقه بشأن النقطة المشار إليها في السابق والمتعلقة بالتحليل المفاهيمي المُدرج في وثيقة العمل .CDIP/5/4 Rev والتي من شأنها أن تعطي

الانطباع أن الويبو تدعم توصيات معينة للدول الأعضاء وتوصي بها. ولاحظ الوفد أن مواطن المرونة الخمسة ذات الصلة بالبراءات المُشار إليها في الصفحة 2 من الوثيقة CDIP/6/10، وفي خطة تطوير صفحات موقع الويبو على الشابكة، مخصصة لمواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية وتتضمن دراسات استقصائية بشأن التشريعات الوطنية والتجارب ذات الصلة بالمرونة في نظام الملكية الفكرية. كما أعرب الوفد عن نفس الانشغال فيما يخص مواطن المرونة الخمسة ذات الصلة بالبراءات، واقترح ألا توسع الويبو نطاق مواطن المرونة ذات الصلة باتفاق تريبس دون مبرر، علما أن هذه الجوانب لم يشر إليها صراحة في اتفاق تريبس، إذ لا يوجد بكل بساطة أي حكم يُشير إليها ضمن مواد الاتفاق.

272. وأكد وفد بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الـ27 الأعضاء من جديد أن فكرة استخدام العديد من الخيارات ممارسة قيمة بالنسبة للبلدان التي لا يزال فيها اتفاق تريبس قيد التنفيذ. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يدعم بهذه الطريقة المناقشات على المستوى الإقليمي كأداة لاستجلاء كيف تعمل مواطن المرونة على أرض الواقع. ومن شأن تبادل الخبرات في استخدام مواطن المرونة أن يساعد البلدان عندما يتعين عليها اختيار سياساتها الخاصة بها. وفيما يخص برنامج العمل المستقبلي بشأن مواطن المرونة ذات الصلة بالملكية الفكرية في مجال البراءات، أشار الوفد إلى أنه أحاط علما بالوثيقة المنقحة غير أنه أوضح أنه لا يستطيع دعم إدراج مكتب الملكية الفكرية، بحكم منصبه، مراقبة الشروط التعاقدية المنافية للمنافسة (*ex officio* IP office control of contractual anti-competitive clauses) ضمن العمل المستقبلي لأن مكاتب الملكية الفكرية لا تملك صلاحية التعامل مع المسائل المنافية للمنافسة، كون هذه المسائل لا تتصل بمراجعة طلبات البراءة. كما طلب الوفد توضيحات إضافية عن المراحل الانتقالية ومواءمة المواد الموجودة في الطبيعة. وفيما يخص مقترح استراتيجية تتعلق بالمساعدة التقنية للويبو في مجالات المرونة، فيمكن، حسب رؤية الوفد، إدراج معلومات عن مواطن المرونة في الملكية الفكرية ضمن إطار برنامج المساعدة التقنية للويبو. واستطرد الوفد يقول إن تطوير صفحات الشابكة الموجودة في موقع الويبو الشبكي تُخصص لمواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية ولشحذ الوعي باستراتيجية الانتفاع بمواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية عبر كل القطاعات المعنية في أمانة الويبو قد تكون أمرا محمودا. واقترح الوفد مراعاة أهداف كل لجنة من لجان الويبو أو كل فريق من الأفرقة العاملة قبل اختيار أي موضوع للعمل المستقبلي، وذلك من أجل تحقيق وفورات في الموارد وفعالية في عمل الويبو، وتفاديا لتكرار عمل مختلف هيئات الويبو.

273. وأشار وفد أوروغواي إلى أن الاستنتاجات النهائية للجنة ستكون منصفة ومتوازنة إن أُدرج جدول أعمال التنمية والتطوير الإنمائي في جميع أنشطة الويبو عبر الأنشطة الـ 45 المصدق عليها بطريقة سليمة. وأضاف الوفد أنه يولي اهتماما بالغا لجدول أعمال التنمية، وأنه صدق على البيانين اللذين أدلى بهما وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي (GRULAC) ووفد البرازيل باسم فريق جدول الأعمال بشأن التنمية خلال انعقاد دورة اللجنة. كما أعرب الوفد عن اهتمامه البالغ بكل المسائل التي نوقشت، لاسيما تلك المتعلقة بالنفاذ إلى المعرفة في الملك العام، وبنقل التكنولوجيا، وبناء القدرات الوطنية، والانتفاع بمواطن المرونة في اتفاق تريبس، وهي أمور جديرة بالاهتمام بالنسبة لوضع السياسات العامة على مستوى الدولة. وفي هذا الصدد، ينطوي برنامج العمل بشأن مواطن المرونة على أساس التوصية 14 على أهمية قصوى عند النظر إلى طريقة الانتفاع من مواطن المرونة هذه خدمة للوقاية الصحية والنفاذ إلى الأدوية والتموين الغذائي. ولاحظ الوفد أن الوثيقة CDIP/6/10 خضعت لبعض التعديلات، وركز على أن نماذج المنفعة مفيدة على المستويات المحلية ويمكن أن تساعد الشركات الصغيرة والمتوسطة، وهي نماذج استخدمت في أوروغواي لمدة تزيد عن 60 سنة. وبالإضافة إلى ذلك، وعلى أساس التوصية 14 والانتفاع بمواطن المرونة في اتفاق تريبس، فقد سبق التصدي بالكامل لنماذج المنفعة هذه بموجب الأحكام الموجودة، ومن ثم فلا داع إلى تطويرها أكثر.

274. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تقديره العمل الذي اضطلعت به الأمانة لإعداد مقترح برنامج العمل بشأن مواطن المرونة، وأشار إلى أن المرفق، الذي يقيّم العديد من الأنشطة والدراسات ذات الصلة بمواطن

المرونة التي أجرتها الويبو، كان مفيدا بشكل خاص. وبالنسبة للبند ألف من مقترح برنامج العمل، والعمل في مجال البراءات، لاحظ الوفد أن تقدما كبيرا أحرز في خمسة مواطن مرونة إضافية، وأنه يمكن تقديم دراسة منقحة إلى الدورة السابعة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأشار الوفد أنه لم يستوعب العبارة "مكتب الملكية الفكرية بحكم الموقع لمراقبة الشروط التعاقدية المنافية للمنافسة" (*ex officio* IP office control of contractual anti-competitive clauses) وهو المجال الإضافي الذي خصص للدراسة. فإذا كانت هذه العبارة تشير إلى سلطات براءة حق المؤلف أو العلامات التجارية التي تفصل في مسألة ما إذا كانت شروط محددة للترخيص منافية للمنافسة، فينبغي عندئذ عدم تشجيع هذا العمل. وأضاف الوفد أن سلطات المنافسة التي لها خبرة في مجال مكافحة الاحتكار هي المخولة بتحليل المنافسة، وليس سلطات الملكية الفكرية التي تنقصها هذه الخبرة. أما ما يرتبط بالبند باء، أي مكون التقييم، فإن الوفد أعرب عن موافقته على اقتراحات الدول الأعضاء خلال الاجتماع الأخير، وهي الاقتراحات التي رأت أن بالإمكان التصدي لمجالات أخرى من الملكية الفكرية بموجب اتفاق تريبس، بما في ذلك مسألة التنفيذ، بيد أن الوفد رأى أنه يتعين على اللجنة توظيف العمل الضخم الذي أنجزتهَ اللجان الأخرى من أجل تفادي تكرار العمل. وفي مجال حق المؤلف، يتعين على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية الرجوع إلى عمل اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة (SCCR) وعدم إجراء دراسات منفصلة أو أنماط من الدراسات تُعنى بمواطن المرونة ذات الصلة بحق المؤلف. ورأى الوفد أيضا أنه لا داع لتكرار الجهود في هذا المجال في وقت تعمل اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف وبالحقوق المجاورة جاهدة على مراعاة الاستثناءات والتقييدات. ويمكن لمشروعات اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بحسب الوفد أن تستفيد من اهتمامات اللجنة ومواردها. وبالرغم من ذلك، أعرب الوفد عن تأييده وضع روابط في صفحة موقع الويبو على الشابكة تفضي إلى دراسات اللجنة الدائمة المعنية بحقوق المؤلف وبالحقوق المجاورة تجمع قوانين الدول الأعضاء الخاصة بحق المؤلف وتتصدى للاستثناءات والتقييدات، أو وضع قاعدة بيانات تُنظم هذه المعلومات. وفي مجال العلامات التجارية، طلب الوفد توضيحات عن أي موطن من مواطن المرونة في نظام العلامات التجارية سيجري دراسته. أما في مجال الإنفاذ، فقد سعى الوفد إلى الحصول على اقتراحات محددة بشأن إدراج هذا العنصر ضمن برنامج العمل. وفيما يتعلق بالبند جيم، أعرب الوفد عن دعمه إدماج معلومات مواطن المرونة في الملكية الفكرية ضمن برامج الويبو للمساعدة التقنية، بشرط أن يُفهم من ذلك أن اعتبارات النمو جزء واحد من المساعدة التقنية للويبو، كما يرد ذلك بشكل واضح في التوصية 1 التي أشارت إلى أن المساعدة التقنية للويبو ترمي إلى التنمية بين جملة أمور، واشترطت أن يحرك الطلب جميع أنشطة المساعدة التقنية أو أن تطلبها الدول الأعضاء. وأعرب الوفد أيضا عن تأييده تطوير صفحات على الشابكة تُخصص للمرونة في نظام الملكية الفكرية في إطار الفقرة الفرعية (ب) من البند جيم. وبالنسبة للاقتراح الوارد في العنصر ب(1) [تحت البند جيم] القاضي بوضع خارطة طريق لعمل الويبو بشأن مواطن المرونة في القطاعات الرئيسية وكذا اللجان في موقع الويبو على الشابكة، فقد أشار الوفد إلى أن هذا الاقتراح يمكن أن يكون مفيدا غير أن ثمة الحاجة للمزيد من المعلومات. وبالنسبة للعنصر (ب)(2) المتعلقة بتطوير قاعدة بيانات تنظّم أحكام القوانين الوطنية وتجارب التصدي لمواطن المرونة، فقد أشار الوفد إلى أن الاقتراح يبدو اقتراحا بناء، غير أن الوفد لا يحبذ إجراء دراسات استقصائية إضافية في هذه الفترة، علما أن ثمة معلومات وفيرة في متناول الدول الأعضاء. كما أعرب الوفد عن دعمه الروابط التي تفضي إلى أدبيات وموارد مواطن المرونة أتاحتها الأمانة والخبراء الذين فوضتهم الويبو، وكذا روابط سخرتها منظمات دولية معنية أخرى.

275. ورحب وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية بالوثيقة CDIP/6/10 ولاحظ أن مواطن المرونة مهمة لضمان نظام متوازن للملكية الفكرية. وعلى هذا الأساس، رأى الوفد أنه يمكن أن ينهض هذا الاقتراح بطريقة تصدي الويبو لهذه المسألة. وطرح الوفد بعض الاقتراحات بشأن مقترح برنامج العمل أولها إدراج برنامج العمل دراسات إفرادية بشأن التجارب الوطنية الناجحة عن توظيف مواطن المرونة لتحقيق أهداف سياسية عامة أوسع مثل الابتكار، والصحة العامة، والأمن الغذائي، وتطوير العلوم والتكنولوجيا والتعليم، والنفاذ إلى المعرفة والثقافة. ولاينبغي أن تركز هذه الدراسات على كيفية تطبيق الدول الأعضاء مواطن المرونة على قوانينها الوطنية

فحسب، بل على كيفية توظيف هذه الأحكام تحقيقا للأهداف السياسية العامة المشار إليها آنفا. ويمكن أن توظَف الدراسة الاستقصائية بشأن تجارب التشريعات الوطنية ذات الصلة بمواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية الواردة في البند جيم أساسا لجمع المعلومات بشأن الدراسات الاستقصائية، حسب ما جاء في الاقتراح. وينبغي أيضا تقديم هذه الدراسات إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية للتعليق عليها قبل نشرها، ويمكن إدراج تعليقات الدول الأعضاء في مرفق الدراسة. وينبغي ثانيا أن يتضمن الموقع الشبكي المخصص لمواطن المرونة المقترح في البند جيم عنصرا مشابها لذلك الذي طُور في الموقع الشبكي لامتياز الملكية الفكرية (IP Advantage)، حيث ترد بيانات عن الانتفاع بالملكية الفكرية. ويمكن إدراج الدراسات الإفرادية والنماذج الناجحة المقترحة أعلاه في الموقع الجديد. وحسب ما اقترح بالنسبة للدراسات الاستقصائية، فلا ينبغي ثالثا أن يركز البند جيم على الطريقة التي تُنفِذ بها الدول الأعضاء مواطن المرونة في قوانينها الوطنية فحسب، بل طريقة استخدام هذه الأحكام تحقيقا لأهداف سياسية عامة أوسع. وأضاف الوفد أن تبادل التجارب العملية بشأن كيفية استخدام مواطن المرونة ينطوي على فائدة كبيرة بالنسبة للدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، ينبغي تقديم الدراسة الاستقصائية إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية للموافقة عليها. ولما كانت هذه الدراسة تتطلب تعاون مختلف هيئات الدول الأعضاء، فإنه ينبغي إرسالها أولا إلى الوفود الدائمة في جنيف التي ستتكفل بتحويلها إلى الجهات المعنية في عواصمها، وذلك بغية تيسير التنسيق مع هذه الهيئات المعنية. وفي الأخير، أشار الوفد إلى أنه ينبغي للويبو أيضا عقد ندوة على المستوى ما بين إقليمي، يمكن تنظيمها في جنيف، لإتاحة فرصة تبادل واسع للخبرات بين الدول الأعضاء، والقطاع الخاص والمجتمع المدني. وختم الوفد كلمته بالقول إنه ينبغي للدول الأعضاء توجيه مضمون جميع هذه الاجتماعات، وإتاحة المعلومات الأساسية ذات الصلة بالندوات للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، بما في ذلك قائمة المشاركين والوثائق والعروض الموزعة والاستنتاجات وآثارها.

276. وأعرب وفد مصر عن تأييده بيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأشار إلى أن الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية سبق أن ناقشت التقرير الذي أعدته الأمانة بشأن مواطن المرونة المتصلة بالبراءات في الإطار القانوني المتعدد الأطراف. وأحاطت اللجنة علما بالتقرير وثيقة تمهيدية وتقرر مراجعة الأمانة التقرير وتدرج فيه تعليقات الدول الأعضاء وإدراج مواطن المرونة الجديدة فيه. كما طُلب إلى الأمانة تقديم مقترح برنامج العمل إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وقد تطرق البرنامج الحالي، أي الوثيقة CDIP/6/10، إلى التوصيات 13 و14 و17 و22 و25 من جدول أعمال التنمية، وقُسم إلى ثلاثة عناصر لبرنامج العمل المستقبلي. وفيما يخص عنصر العمل في مجال البراءات، أشارت الوثيقة CDIP/6/10 إلى أن التقرير بشأن مواطن المرونة في البراءات الوارد في الوثيقة CDIP/5/4 Rev. قد جرى استعراضه، وأُخذت في عين الاعتبار تعليقات الدول الأعضاء خلال الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية؛ لكن مواطن المرونة هذه لا يبدو أنها ترد في التقرير المنقح. وأظهرت مقارنة بين الوثيقة CDIP/5/4 والتقرير المنقح بعض التعديلات الطفيفة التي لا تورد بشكل مناسب تعليقات الدول الأعضاء بشأن الوثيقة CDIP/5/4 خلال الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. فعلى سبيل المثال، شددت البلدان النامية على أنه لا ينبغي أن تحصر الدراسة نفسها في إعادة تأكيد حقائق مواطن المرونة المتوافرة مرة أخرى، بل فحص ما تواجهه البلدان من صعوبات في الانتفاع الكامل بمواطن المرونة هذه، وذلك بغية تعزيز أولوياتها واحتياجاتها الإنمائية. كما جرت الإشارة خلال الدورة الخامسة إلى أنه ينبغي أن تنظر الدراسة في مواطن المرونة من وجهة نظر الصحة العامة، والأمن الغذائي، والزراعة. وطلب الوفد من الأمانة تنقيح الوثيقة CDIP/5/4 Rev. تنقيحا مستفيضا لتعكس بالشكل الصحيح التعليقات الرئيسية التي أدلت بها الدول الأعضاء حول التقارير، لاسيما المسائل التي تتصل بالتنفيذ العملي والانتفاع الكامل بمواطن المرونة في المجالات التنموية الحساسة مثل الصحة العامة والأمن الغذائي والزراعة. وطلب الوفد كذلك إلى الأمانة تقديم تقرير مفصّل خلال الدورة السابعة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بشأن ما تحقق من عمل في مواطن مرونة أخرى، لاسيما خلال الفترات الانتقالية، وأهلية براءات العناصر الموجودة في الطبيعة، والكشف عن مواطن المرونة، ومراقبة الشروط التعاقدية المنافية للمنافسة بحكم موقع مكتب الملكية الفكرية، وأنظمة الفحص. وبالنسبة للعنصر الثاني بشأن تقييم أنشطة الويبو

ذات الصلة بمواطن المرونة، أتاح مرفق الوثيقة CDIP/6/10 وصفا عاما للأنشطة التي تضطلع بها الويبو، وطبيعة استنتاجاتها، إضافة إلى وصف عام للآثار الناجمة عن هذا النشاط. غير أن هذا العنصر لم يقدم أي تحليل مفصل عن طريقة التصدي لمواطن المرونة هذه عند تنظيم هذه الأنشطة. فعلى سبيل المثال، أوضح المرفق أن الويبو أتاحت لبلدان من مناطق مختلفة تعليقات خطية تتصل بالبراءات ونماذج المنفعة، والدوائر المتكاملة، والمعلومات غير المكشوف عنها، وأن هذه التعليقات وظفتها سلطات هذه البلدان بيانات عند مراجعة أو تنفيذ إطارها القانوني. وعلاوة على ذلك، لم تكشف المعلومات الخاصة بكيفية تصدي الندوات وحلقات العمل لمواطن المرونة التي نظمتها الويبو عما استنتجته برامج مثل العروض. وأعرب الوفد عن أسفه كون هذه المعلومات لم تسمح بأي تقييم لتصدي الأنشطة لاستخدام مواطن المرونة، وإلى أي حد، وكذا الجوانب العملية لتنفيذها، والعمل على مراعاة الاحتياجات والأولويات ومختلف مستويات نمو البلدان. واستطرد الوفد يقول إنه من دون معرفة تامة بهذا الجانب الحاسم، لن يكون من الممكن تطوير برنامج عمل بشأن مواطن المرونة لأنه لم يسلط الضوء على تلك المجالات التي تتطلب التطوير. وفي حين أن المرفق أتاح معلومات عن الدراسات التي أجرتها لجان أخرى، مثل اللجنة الدائمة لحقوق البراءات، إلا أنه لا ينبغي الاعتقاد أن هذه المعلومات تعكس وجهة نظر هذه الهيئات. وباعتماد آلية التنسيق، طُلب إلى اللجان الدائمة الإبلاغ عن تنفيذ جدول أعمال التنمية في عملها. وأضاف الوفد أنه لا ينبغي النظر إلى المعلومات التي قدمتها الأمانة تقريرا للّجنة، وأن ثمة مسألة مهمة من شأنها أن تظهر في هذا الصدد هي تداخل عملها مع عمل لجان أخرى مثل اللجنة الدائمة لحقوق البراءات. وشدد الوفد على أن الدراسات الجارية في اللجنة الدائمة لحقوق البراءات دراسات وقائع في حين أن الدراسة بشأن البراءات ومواطن المرونة الأخرى في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ترمي إلى تمكين البلدان النامية بشكل فعال من الانتفاع عمليا من مواطن المرونة؛ولهذا السبب، فإنه ينبغي فحص المشاكل المرتبطة بتنفيذها. وفي حين أن الدراسات في اللجنة الدائمة لحقوق البراءات كانت ترمي إلى صياغة برنامج عمل يخص اللجنة الدائمة، إلا أن الدراسات في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ينبغي أن تساهم في المساعدة التقنية وبناء القدرات وأنشطة وضع معايير الويبو. وأضاف الوفد أنه بهذا المعنى سيتمكن العمل الذي تضطلع به اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية من تكميل عمل اللجنة الدائمة للبراءات واللجان الأخرى. وبالنسبة للعنصر الثالث الخاص بالمساعدة التقنية للانتفاع من مواطن المرونة، فإن الوفد أعرب عن اعتقاده أن استراتيجية الويبو بشأن المساعدة التقنية في مجال مواطن المرونة جديرة بالثناء. وأضاف الوفد أنه لا ينبغي إدماج مواطن المرونة في أنشطة المساعدة التقنية فحسب، بل في رزمة المساعدة التشريعية للويبو والمشورة التي تقدمها بشأن إستراتيجية الملكية الفكرية الوطنية وأنشطة بناء القدرات. وتنطوي إحدى المسائل في عملية إدراج مواطن المرونة في برنامج المساعدة التقنية على ضمان الشفافية للتأكد من التركيز على مواطن المرونة. وأوضح الوفد أنه في حين أن مفهوم قاعدة بيانات أمر مفيد، إلا أنه ينبغي للويبو أيضا إتاحة موادها التدريبية وعروضها وحلقات العمل في قاعدة البيانات هذه. وخلُص الوفد إلى القول إن تحليلا شاملا للطريقة التي تنتهجها البلدان النامية والبلدان الأقل نموا للانتفاع انتفاعا أفضل من مواطن المرونة في سياقات مختلفة، تحليل ينبغي أن يوظف لصياغة دليل للمساعدة التقنية للويبو ولأنشطة بناء القدرات.

277. وعبّرت الأمانة عن شكرها لجميع الوفود التي قدمت هذه التعليقات القيّمة والوجيهة، وأضاف أن هذا الأمر يبين الاهتمام الذي يحظى به موضوع مواطن المرونة، حسب ما يرد في مقترح برنامج العمل في الوثيقة CDIP/6/10. وبالنسبة للجزء ألف الذي تصدى للعمل المستقبلي في مجال البراءات، فقد وردت ردود واضحة ومحددة تخص المجالات التي أشير فيها على الأمانة بالمضي قدما وحيث لا تزال الحاجة قائمة لمزيد من التوضيحات. وقدم الجزء باء وصفا للعمل الراهن للويبو بشأن مواطن المرونة في كل المجالات، وطلب إلى الأمانة إتاحة مزيد من العمل المستقبلي، وتساءل عن أين يمكن أن يجري هذا العمل داخل الويبو. واستلمت الأمانة في هذا الصدد توضيحات من وفود مختلفة عكست فهمها دور اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية اتجاه اللجان الأخرى التابعة للويبو. واستطردت الأمانة تقول إنه على الرغم من ذلك، فإنها لم تستلم إشارات توضيحية عن مجالات عملها المستقبلي تتعدى البراءات، وحق المؤلف، والعلامات التجارية، والإنفاذ، وأنها تحتاج لمزيد من

الإرشادات إن هي أرادت تطوير برنامج عملي متفق بشأنه يفي باحتياجات الدول الأعضاء. وفي الأخير، اقترح الجزء جيم من الوثيقة استراتيجية للمساعدة التقنية وأنشطة الويبو في مجال مواطن المرونة حيث أعربت الأمانة عن امتنانها على استلامها توضيحات تخص المجالات المشتركة والموافقة التي ستمكنها من المضي قدما في هذا المجال.

278. وشكر وفد شيلي الرئيس والأمانة على الوثيقة CDIP/6/10 وأشار إلى أن ثمة إجماعا أن مواطن المرونة جزء من نظام الملكية الفكرية كما يُفهم من العديد من الاتفاقات المتعددة الأطراف التي تُديرها الويبو، بما في ذلك اتفاقيات بيرن وباريس واتفاق تريبس لمنظمة التجارة العالمية والاتفاقات الإقليمية الثنائية المختلفة التي تتضمن عناصر الملكية الفكرية. وفي هذا السياق، عبّر وفد شيلي عن دعمه الوثيقة وأضاف جملة من الاعتبارات. وفي ما يتصل بالجزء ألف بشأن العمل في مجال البراءات، أعرب الوفد عن دعمه مسألة إدراج مواطن مرونة جديدة تُقدّم معلومات إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. أما الجزء ألف(دال) الخاص بالشروط التعاقدية المنافية للمنافسة بحكم موقع مكتب الملكية الفكرية، فقد اعتبره الوفد وجيها للغاية، غير أنه طلب توضيحات إضافية بشأن النقطة المقترحة ضمن هذا المشروع. أما الجزء جيم بشأن المساعدة التقنية للانتفاع من مواطن المرونة، فإن الوفد رأى أن إجراء دراسات مقارنة للتشريعات وتحليلا للخبرات الوطنية أمر مفيد للغاية. واستطرد الوفد يقول إن شيلي عززت إجراء دراسات في الويبو وفي اللجنة الدائمة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وفي منتديات دولية أخرى مثل المنتدى الاقتصادي للتعاون في منطقة آسيا والباسفيك. ومع ذلك، فهذه الدراسات الجديدة في الويبو مجالات بحاجة إلى التطوير لتفادي تكرار العمل في هذا المجال. وفي الأخير، دعم الوفد وجود روابط بين فهرسة المراجع الموجودة في الموقع الشبكي للويبو والموارد ذات الصلة بمواطن المرونة والروابط الموجودة في المواقع الأخرى في منظمات دولية أخرى مثل منظمة التجارة العالمية ومنظمة الأغذية العالمية ومنظمة الصحة العالمية والأونكتاد.

279. وأكد وفد بنما مجددا ما أورده في الدورات السابقة للجنة بشأن أهمية تطوير صك قانوني يُمكن للبلد أن يطبقه طبقا لخططه التنموية ويفي بالتزاماته الدولية. وأضاف الوفد أن الموضوع ينطوي على قيمة بالغة بالنسبة لتطوير القدرات الوطنية، ولهذا السبب سوف ينظم في بنما في ديسمبر 2010م حدث إقليمي فرعي بشأن قوانين الملكية الفكرية وتأثيرها على التعبيرات الثقافية التقليدية، الأمر الذي سوف يتيح اجتماع مدراء معاهد الملكية الفكرية في أمريكا الوسطى وبنما والجمهورية الدومينيكية، ويتيح فرصة لمناقشة موضوع مواطن المرونة.

280. وشكرت الأمانة الرئيس وكل الوفود على مساهماتها في الوثيقة CDIP/5/4 Rev. والعمل المستقبلي بشأن موضوع مواطن المرونة، وأضافت أن عددا من التعليقات تصدت للوثيقة CDIP/5/4 Rev. ولاحظت أن الوثيقة المنقحة تضمنت التعليقات التي وردت خلال انعقاد الدورة السابقة للجنة. وتباينت هذه التعليقات إذ انصب البعض منها على الصياغة والأخطاء، مثل تعليق وفد البرازيل بالنسبة للحاشية 24، حيث ظهرت التعديلات في الوثيقة المنقحة. وأضافت الأمانة أن جميع التعليقات ذات الصلة بتعديلات صياغة الوثيقة، مثل ما يرد في الفقرة 32 حيث عدلت بصيغة جديدة تشير إلى مقاربة مختلفة للمسألة قيد الدرس، قد نُفِّذَ. وفي حالات أخرى، عُدلت بعض الأخطاء المادية من قبيل تفاصيل حكم من الأحكام القانونية التي لم تتوافق مع مادة القانون تلبية لطلب وفد كندا. وأشارت الأمانة إلى أنه سبق أن طلب وفد كندا إدراج أحكام أخرى من القانون في الوثيقة CDIP/5/4 Rev. تتضمن جميع التعديلات التي طُلبت خلال الدورة السابقة. وفي حين روعيت بعض التعليقات الأخرى التي قُدمت خلال الدورة السابقة، لاسيما التقييدات التي تواجهها البلدان النامية عند تنفيذها مواطن المرونة، رأى الكثير من الوفود أن أفضل طريقة للتصدي لهذه المسألة تكمن في عقد اجتماعات إقليمية يتقاسم خلالها المندوبون خبراتهم بشأن التقييدات والحلول المتاحة، وذلك من أجل تنفيذ فعال لمواطن المرونة، وتحديد مختلف الخيارات السياسية تمهيدا لتنفيذ مواطن المرونة، حسب احتياجات البلدان المعنية. وأوضحت الأمانة أنه نظرا للاهتمام الذي عبّر عنه العديد من الوفود بشأن التقييدات على تنفيذ مواطن المرونة، فقد قُسِّم العمل إلى عدة أجزاء: انصب الجزء الأول على مواصلة تطوير الوثائق بنفس المنهجية، وتصدى لمسألة تنفيذ

مواطن المرونة تنفيذا فعالا على المستوى الوطني. ولوحظ أن مواطن المرونة ترجع إلى الإطار القانوني المتعدد الأطراف، إذ ظهر أن أول خطوة بالنسبة للبلد الذي يسعى إلى الاستفادة من المرونة تكمن في تطبيقها على قانونها الوطني. وبالإضافة إلى ذلك، ظهر أن مسألة التقييدات بشأن الانتفاع الفعال بمواطن المرونة مسألة هامة، ولهذا السبب، تُفكر الأمانة في تنظيم اجتماعات إقليمية لمناقشة هذه المسألة. وبالنسبة للعمل المستقبلي بشأن مواطن المرونة، انصب الجزء الثاني على التعليقات التي أدلت بها الوفود خلال الدورة الجارية. وقد قُدّمت توضيحات بشأن ثلاثة مواطن مرونة من أصل خمسة جديدة اقتُرح تطويرها في الوثيقة الجديدة، أي مواطن المرونة التي ترتبط بالفترات الانتقالية وأهلية المواد الموجودة في الطبيعة، ومراقبة الشروط التعاقدية المنافية للمنافسة بحكم موقع مكتب الملكية الفكرية. أما بالنسبة للوثيقة الأولى بشأن مواطن المرونة ذات الصلة بالبراءات، فقد قدمت الوثيقة خارطة لهذه المواطن الخمسة دون إتاحة أي نقاش أكاديمي بشأنها. وقد أشار المرفق إلى الطريقة التي نفذت بها مواطن المرونة هذه على المستوى الوطني. واستطردت الأمانة تقول إن هذه الحالات الخمس التي قُدّمت إلى الدول الأعضاء بغرض تقييمها أُخذت من ميادين مختلفة من مجال البراءات. وعلى سبيل المثال، أُدرج أحد مواطن المرونة يتعلق بأهلية البراءة ردا على تعليقات وردت من بعض الوفود خلال الدورة السابقة. وفي هذا الإطار، كانت مسألة أهلية براءة مواد موجودة في الطبيعة أصلا ترمي إلى الإشارة إلى أن الجزيئات الصغيرة محمية بموجب المادة 27 من اتفاق تريبس، في حين اعتمدت مختلف البلدان مقاربات مختلفة بشأن قوانينها في مجالات مثل تصفية وعزل وتركيب المواد الموجودة أصلا في الطبيعة. وأشارت الأمانة إلى أن الهدف من وراء ذلك هو جرد المواد التي لها أهلية البراءة في مختلف البلدان المعنية. وفيما يتعلق بالفترة الانتقالية، كان الهدف هو وضع قائمة بالبلدان التي نفذت اتفاق تريبس، وتلك التي أرجأت ذلك إلى حين لأنها تمرّ بفترة انتقالية. وفي المقابل، وبالنسبة لموضوع معين مثل المواد الصيدلانية، فيمكن إتاحة المعلومات عن طريقة توظيف البلد الفترة الانتقالية لإرجاء تنفيذ الاتفاق بالنسبة لمسألة أهلية البراءة بشكل محدد. وبالنسبة للأحكام التعاقدية المنافية للمنافسة بحكم موقع مكتب الملكية الفكرية، أشارت الأمانة إلى أنها لم تسعَ إلى أن تطور أي موقف بشأن قدرة أو اختصاص المكتب للتصدي للممارسات المنافية للمنافسة أو أن تضع قائمة أو تعريف لهذه الممارسات المنافية للمنافسة، أو أن تقترح تسليم هذه الاختصاصات إلى مكاتب الملكية الفكرية. ففي واقع الأمر، نصت قوانين بعض الدول الأعضاء اشترطت ألا تدرج في اتفاق ترخيص الملكية الفكرية أي أحكام منافية للمنافسة، وأنه عندما تعين تسجيل اتفاق الترخيص هذا لدى مكتب الملكية الفكرية، كان للمكتب في حالات عديدة حق رفض التسجيل عند الإبلاغ عن حكم مناف للمنافسة في العقد. وأوضحت الأمانة أن القوانين كشفت أحكاما مختلفة. ففي بعض الحالات، أُدرج بيان عام بشأن اختصاصات المكتب ضمن القانون، وفي حالات أخرى ظهرت بعض أحكام الملكية الفكرية المنافية للمنافسة مثل شرط عدم التراجع (no-challenging clause) أو التزام مانح الترخيص بالانتفاع بأي تطوير يضاف إلى مادة براءته. وبالنسبة لمواطن المرونة هذه بالتحديد، فقد كان الهدف هو تحديد تلك البلدان التي تمنح تشريعاتها الصلاحية للمكتب، وتلك التي لا تمنحها.

281. وشكر الرئيس كل الوفود على التبادل المفيد لوجهات نظرها بشأن الوثيقة CDIP/76/10 ولاحظ أن هناك اتفاقا في مجالات كثيرة في حين تظل بعض الاختلافات في وجهات النظر أو غياب خطوط توجيهية في مجالات أخرى. واقترح الرئيس أن تنفذ الأمانة هذه الأنشطة موضع الاتفاق، بشرط قبول اللجنة المعنية بذلك. وبالنسبة للمجالات الأخرى، فقد رأت أنه يمكن للجنة أن تعيد النظر في الوثيقة وتقديمها إلى الدورة المقبلة.

282. وأعربت الأمانة عن شكرها للدول الأعضاء التي قدمت إرشادات واضحة في مجال برنامج العمل المستقبلي بشأن مواطن المرونة، ولاحظت أن ثمة مجالات يوجد بشأنها اتفاق واضح يخص السبل المستقبلية ومجالات أخرى تتطلب المزيد من التوضيحات. كما أن هناك بعض المبادئ الذي يتصل بمسألة مواطن المرونة يبدو أن الدول الأعضاء وافق عليه عموما: أولها، كان ثمة اتفاق عام حول أهمية أن مسألة مواطن المرونة مهمة للغاية وأن ثمة أيضا الحاجة إلى تطوير فهم أوسع لهذه المسألة بين الدول الأعضاء بشأنها، وكذا النهوض بالوعي عبر أمانة الويبو والدول الأعضاء فيها، وذلك بغية نشر المعلومات ذات الصلة بهذا الموضوع الهام. وتحتاج الويبو أيضا لمزيد من المشاركة ولتوسيع نطاق عملها ليشمل هذا المجال. واستطردت الأمانة تقول إنه توجد حاجة ماسة لمعلومات

عملية وملموسة بشأن مواطن المرونة وذلك من أجل مساعدة البلدان على استيعاب مواطن المرونة هذه والانتفاع بها بطريقة عملية، لا سيما مواطن المرونة الواردة في اتفاق تريبس. ويوجد اتفاق أيضا على أن تتوخى الأمانة الحذر لتفادي تكرار علمها بشأن مواطن المرونة الذي تضطلع به اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية واللجان الأخرى التابعة للأمانة. وأضافت الأمانة تقول إنه ينبغي لها على الخصوص توخي الحذر لتفادي التداخل بين اختياراتها بشأن الأنشطة المستقبلية في مجال البراءات، وحق المؤلف، ومجالات العلامات التجارية، وذلك لأن العمل الذي اضطلعت به اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ينبغي أن يكمل العمل بشأن مواطن المرونة الذي أنجزته لجان أخرى. وأشارت الأمانة إلى أن ثمة أيضا اتفاقا بشأن الخطوات التي يمكن للويبو اتخاذها للنهوض أكثر بفهم ووعي الانتفاع بمواطن المرونة، لا سيما علاقة ذلك بعمل الويبو في مجال المساعدة التقنية. فقد توصل إلى الاتفاق على أنه ينبغي للويبو إنشاء صفحات شبكية على موقعها في الشابكة تهتم أساسا بالانتفاع بمواطن المرونة ينبغي أن تتضمن على الخصوص قاعدة بيانات للمعلومات، وذلك بغية إتاحة الموارد بشأن الانتفاع بمواطن المرونة وتنفيذها على المستوى الوطني. وينبغي للأمانة في هذا الصدد تجميع أحكام القوانين الوطنية ذات الصلة التي نفذت مواطن المرونة على المستوى الوطني وكذا تجاربها في تنفيذها كما يرد ذلك في ردود الدول الأعضاء، إذ يمكن أن تأخذ هذه المعلومات شكل دراسات إفرادية لتجارب وطنية نفَّذت مواطن المرونة هذه. وطلبت الأمانة أن تقدم المعلومات التي سوف تجمع إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ويمكن أن تتضمن قاعدة البيانات روابط إلى أدبيات مواطن المرونة صاغتها الويبو أو طلبت إلى خبرائها صياغتها، وكذا روابط تعمل عليها منظمات دولية معنية في الميدان، بما في ذلك منظمة التجارة العالمية، والأونكتاد، والفاو، ومنظمة الصحة العالمية. ويمكن أن تتضمن قاعدة البيانات معلومات عن مواد الويبو تستخدم في العروض التدريبية، ومواد حلقات العمل، والردود الوطنية، أو الندوات الإقليمية أو الدولية التي تنظمها الويبو بمشاركة الدول الأعضاء بشأن هذه المسألة. ورأت الأمانة أنه ينبغي للويبو أيضا أن تدرج معلومات بشأن مواطن المرونة عبر برامج مساعدتها التقنية، وأن تراعي التوصية 1 من جدول أعمال التنمية التي تنص على أن المساعدة التقنية تُحركها التنمية بين جملة أمور. واستطردت الأمانة تقول إنه ينبغي أن يُحرك الطلبُ هذه المعلومات وأن تطلبها الدول الأعضاء. وينبغي للأمانة أيضا أن تتأكد من أن معلومات مواطن المرونة قد أدرجت في المشورة التي تتيحها الويبو بشأن استراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية وأنشطتها بشأن بناء القدرات عبر أمانتها بشأن مسألة مواطن المرونة، وأن تحسس برامجها بهذه المسألة. ويوجد ثمة أيضا اتفاق عام أنه ينبغي أن تنظم الأمانة الندوات على المستوى الوطني والإقليمي لضمان أو تيسير تبادل الدول الأعضاء تجاربها العملية عند تنفيذها مواطن المرونة على المستوى الوطني. ورأت الأمان أنه ينبغي أن يساعد تبادل المعلومات هذا البلدان على اختيار سياساتها، وذلك في سياق المسائل والخيارات الكثيرة التي ذكرتها الوفود، بما في ذلك وفدا البرازيل وأوروغواي. وأضافت الأمانة أنه كان ثمة أيضا مقترحا لتنظيم ندوة على المستوى ما بين الإقليمي تعقد في جنيف لتمكين الدول الأعضاء والمنظمات الوطنية غير الحكومية والمجتمع المدني من تبادل المعلومات بشأن خبراتها حول مواطن المرونة. وكما سبقت الإشارة إلى ذلك، سوف تتيح الأمانة للدول الأعضاء معلومات وردود هذه الندوات عبر صفحاتها الشبكية المخصصة لهذا الغرض بالذات. وإذا كان تنفيذ هذه الأنشطة يتطلب موارد مالية، فإن الأمانة ستقدم هذه المعلومات إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية للموافقة عليها. وطلبت الأمانة مزيدا من التوضيحات في مجالين اثنين، لا سيما ما يتعلق بخارطة الطريق التي شكلت جزءا من الاستراتيجية بشأن مواطن المرونة. وشرحت الأمانة أن خارطة الطريق هذه صُممت لتتيح للمستخدمين من الجمهور والدول الأعضاء وصفا بالصور للروابط التي تفضي إلى العمل الجاري في مختلف قطاعات الويبو التي تتصدى لمواطن المرونة. ويرد الكثير من هذه الروابط في مرفق الوثيقة CDIP/6/10 حيث تظهر ما يجري من عمل في مجالات حق المؤلف والبراءات والعلامات التجارية والرسوم والتنفيذ. واقترحت الأمانة في هذا الصدد أن يتاح للمستخدمين علامات تشير إلى مكان هذا العمل وكذا الروابط التي تفضي إلى هذه المعلومات كلما كان ذلك ممكنا. وطلب وفد الولايات المتحدة الأمريكية أيضا أن تتاح الروابط التي تفضي إلى عمل اللجنة الدائمة حول الاستثناءات والتقييدات انطلاقا من الصفحات الشبكية التي تُعنى بمواطن المرونة وكذا أجزاء أخرى من قوانين الملكية الفكرية الوطنية ذات الصلة.

وطلب الوفد أيضا معلومات إضافية في مجال العلامات التجارية والتنفيذ، وأي عمل بشأن مواطن المرونة التي يمكن إدراجها في برنامج العمل المستقبلي في ميدان مواطن المرونة.

283. ولاحظ الرئيس أنه ينبغي التوصل إلى قرار بشأن أمرين هما: أولهما ما إذا كان الموقف المتفق بشأنه عن الأنشطة التي حددتها الأمانة موقف مقبول، وثانيهما يتعلق بالمجالات التي لم تتوصل فيها اللجنة إلى اتفاق، وذلك لمعرفة ما إذا كانت اللجنة ستعيد النظر في الوثيقة قيد النظر في عملها المستقبلي.

284. وأعرب وفد مصر عن شكره للرئيس والأمانة على جلستها الإعلامية المستفيضة وأشار إلى أن ثمة اتفاقا عاما بشأن مواصلة المقترحات. غير أنه وفي ضوء المناقشات التي دارت في اليوم السابق، لا سيما ما يتعلق بتوصيات جدول أعمال التنمية قيد المناقشة، قد تكون ثمة فائدة مضافة لأن تطلب اللجنة تعديلا للتقرير في الوثيقة CDIP/5/4 Rev. ولاحظ الوفد أن بعض العناصر الذي نوقش في الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لم يرد في التقرير المنقح، وطلب أن يراجع التقرير مرة أخرى لتقديمه إلى الدورة السابعة للجنة. فهذا العمل في صلب التوصية 14 من جدول أعمال التنمية التي نصت على كيف يمكن للبلدان النامية والبلدان أقل نموا توظيف مواطن المرونة تمشيا مع مستوى نموها وأهداف سياساتها العامة ومواطن مرونة معينة تتصل بالصحة العامة والأمن الغذائي والزراعة. وخلُص الوفد إلى أن من شأن مراجعة التقرير أن يساهم بشكل كبير في الرفع من القدرة على التصدي لهذه المسائل الهامة.

285. وأعربت الأمانة عن شكرها للرئيس ووفد مصر على مساهمتهما، لا سيما تذكيرهما اللجنة بشأن محتويات التقرير في الدورة السابقة. وذكرت الأمانة بالطلب الذي قدمه العديد من الوفود بأن يراعي عمل مواطن المرونة أيضا مسائل محددة مثل الصحة والأمن الغذائي وتغير المناخ. ومن الواضح أن مواطن المرونة مهمة للغاية في هذه المجالات، وأفضل مثال عن الطريقة التي لبى بها التقرير هذا الهدف تكمن في أن منظمة الصحة العالمية استعانت بتقرير الويبو آلية لقياس تنفيذ مواطن المرونة في قطاع الصحة، وذلك في تقريرها بشأن تقدم الابتكار وبرنامج الملكية الفكرية. وبالنسبة لمواطن المرونة الخمسة الجدد قيد الاقتراح، رأت الأمانة أن الدول الأعضاء سوف تلاحظ أن في سياق الفترة الانتقالية هذه، أنه كانت ثمة إشارة إلى مسألة أهلية براءة المواد الصيدلانية. وبالنسبة لمسألة أهلية براءة المواد الموجودة في الطبيعة على الخصوص، توجد صلة باختراعات التكنولوجيا الحيوية ويتصل بعض الحمايات اتصالا وثيقا بالصحة. واستطردت الأمانة تقول إن جميع التقدم الذي تحقق في صياغة خارطة بشأن تنفيذ مواطن المرونة سوف يكون مهما بالنسبة لجميع القطاعات المختلفة. وأضافت الأمانة أن مسألة الاستبيان وكيف يمكن تكييفه مسألة تقررها اللجنة. وسوف يقرر الأعضاء طريقة المضي قدما، حيث كانت إحدى الطرق الاستمرار بنفس النهج، لتحديد مواطن المرونة بغية إدراجها في الوثيقة، الأمر الذي سييسر أكثر مراعاة كيف يمكن أن تكون مواطن المرونة مفيدة في مجالات معينة مثل الصحة أو الأمن الغذائي أو مجالات أخرى.

286. ولاحظ الرئيس أن اللجنة وافقت على أنه ينبغي للأمانة المضي قدما في الأنشطة التي حددتها والتي يوجد اتفاق مشترك بشأنها، واستعراضها في الدورة المقبلة حيث لا يوجد مثل هذا الاتفاق. وذكَّر الرئيس بعد ذلك أن اللجنة تركت المناقشات مفتوحة بشأن مشروع المشروعات التعاونية المفتوحة ونماذج الملكية الفكرية كما ترد في الوثيقة CDIP/6/6. وقد أوكلت إلى الأمانة مهمة استعراض مقترح المشروع استنادا إلى مناقشات اللجنة. ووزع المشروع المنقح ودعا الرئيس إلى فتح مناقشات بشأنه وإمكانية اعتماده.

287. وأعرب وفد البرازيل عن شكره للأمانة على النسخة المنقحة للوثيقة وسأل إن كانت قد أدرجت جميع شواغله. وأشار الوفد إلى نقطة صغيرة تحتاج بعض التوضيح وكرر مجددا أنه ينبغي أن تكون الاجتماعات والمشاورات المعنية مفتوحة العضوية، وأن تشرك جميع أصحاب المصلحة، وألا تقتصر على ليس الدول الأعضاء فقط.

288. وأشار وفد بوليفيا من جديد إلى اقتراحه إدخال الجملة التالية: "هذا المقترح قدمته حكومات بنغلاديش، وبربادوس، وبوليفيا وسورينام إلى فريق خبراء الويبو العامل المعني بتمويل البحث والتطوير" مباشرة بعد الجملة

"مشروع المفوضية الأوروبية بشأن المختبرات الحية المفتوحة" في الفقرة الأخيرة من النسخة الإنكليزية التي تعطي وصفا وجيزا للمشروع.

289. وطلب وفد الولايات المتحدة الأمريكية توضيحات عما تعنيه الجملة "مفتوح العضوية" التي تشير إلى المشاركين في الاجتماع أو مدته.

290. وذكرت الأمانة بما سبق أن أشار إليه مقترح وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية الذي دعا إلى إضافة عبارة "اجتماع مفتوح العضوية" وذلك بغرض إشراك أصحاب المصلحة المعنيين في الموضوع قيد المناقشة، وذلك حسب ما تقرر بتشاور الدول الأعضاء. وأعلنت الأمانة أن إشارة في هذا الصدد ستضاف إلى الوثيقة التي تُقدم إلى الاجتماع المفتوح العضوية، بما في ذلك توضيحا يتعلق بجميع أصحاب المصلحة وبتشاور مع الدول الأعضاء. وسيضاف أيضا إلى النص اقتراح حكومات بنغلاديش، وسورينام، وبوليفيا، وبربادوس بشأن مصادر التمويل المبتكرة.

291. ولاحظ الرئيس أن اللجنة صدقت على نص المشروع في الوثيقة CDIP/6/6 بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة في النماذج القائمة على الملكية الفكرية، إضافة إلى جميع التعديلات الطفيفة. وبعدها افتتح الرئيس المناقشات بشأن مقترح وفد مصر الوارد في الوثيقة CDIP/6/11، ودعا الوفد إلى أخذ الكلمة.

292. وأعرب وفد مصر عن أمله أن مقترحه سيلقى نفس الترحيب الذي لقيه اقتراحه السابق. فقد أصبح المقترح الذي قدمته حكومة جمهورية مصر العربية وثيقة رسمية للويبو، CDIP/6/11، بشأن مشروع تنفيذ بعض توصيات جدول أعمال التنمية. فهذا الجدول ثمرة عملية مكثفة من المشاورات بين الدول الأعضاء التي استطاعت خلال الجمعية العام 2007 أن تخرج بعدد 45 توصية هامة التي شكلت جدول أعمال التنمية. وأشار الوفد إلى أن تقرير المدير العام في الدورة الخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية أكد من جديد أن توصيات جدول أعمال التنمية سوف تستفيد استفادة جمة من مقترحات الدول الأعضاء بشأن تنفيذها. ورحب الوفد بكون وفدا كوريا واليابان بادرا خلال الدورات الثالثة والرابعة والخامسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية إلى اتخاذ الخطوات الأولى لإتاحة مقترحاتهما التمهيدية لتنفيذ بعض توصيات جدول أعمال التنمية التي حظيت في آخر المطاف بالموافقة عليها مشروعات. وأضاف الوفد أنه ينبغي للدول الأعضاء توجيه هذا التنفيذ وأن حكومة مصر قررت تقديم هذا المشروع الهام ضمن هذه الروح. وتمحور المشروع أساسا حول مشروع النهوض بالتعاون بشأن الملكية الفكرية والتنمية بين البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. فقد تنامى انتفاع البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً تدريجيا بالملكية الفكرية أداة للتنمية الاقتصادية. ففي السنوات الأخيرة، تضمن هذا الأمر وسائل مبدعة لنشر الملكية الفكرية نشرا متوازنا، والأخذ بعين الاعتبار ظروفها الاجتماعية والاقتصادية واختلاف مستويات نموها. وأضاف الوفد أنه نتيجة لذلك، انبثقت هيئة مستقلة للمعرفة والتجارب بشأن الانتفاع الاستراتيجي بالملكية الفكرية في مجال التنمية في البلدان النامية، بما في ذلك البلدان الأقل نموا. وقد كان المشروع محاولة لجمع وتبادل معارف وتجارب قيمة بشأن الملكية الفكرية والتنمية من خلال تعاون معزز في هذا المجال بين البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى توصيات جدول أعمال التنمية بالذات التي ارتبطت بها هذه المعارف والتجارب. وقد كانت التوصيات من ثلاث مجموعات معينة من جدول أعمال التنمية: المجموعة ألف، التوصيتان 1 و3 اللتان ترتبطان بمسألة تعزيز المساعدة التقنية والقانونية للتنمية في مجال الملكية الفكرية. وأشار الوفد أيضا إلى التوصية 10 في جدول أعمال التنمية بشأن بناء القدرات المؤسسية في مجال الملكية الفكرية. وفي الأخير، أشار الوفد إلى التوصية 11 ضمن المجموعة ألف التي دعمت بناء قدرات الابتكار المحلي. واستطرد الوفد يقول إن المشروع أشار ضمن المجموعتين باء وجيم إلى التوصيتين 19 و25 ولوحظ أنهما يسرتا وعززتا النفاذ إلى المعرفة والتكنولوجيا وكذا الانتفاع بمواطن المرونة في الملكية الفكرية ونشرها. وفي الأخير، أشار الوفد ضمن المجموعة جيم إلى التوصية 32 بشأن فهم الصلة بين الملكية الفكرية وسياسات المنافسة. واستطرد الوفد يقول إن الجانب الهام الذي جعل المشروع فريدا وقيما في الوقت نفسه هو تأكيده على التعاون بين بلدان الجنوب. وأعلن الوفد أن من شأن هذا التعاون أن يؤدي دورا هاما في تحقيق الأهداف التي يرد

وصفها في توصيات جدول أعمال التنمية. ولاحظ أن التعاون بين بلدان الجنوب سبيل بين سبل أوسع للتعاون ويوازي التعاون بين بلدان الشمال والجنوب دون أن يحل محله. وأضاف أن تقاطع هذين السبيلين، أي ميدان التعاون الثلاثي بين بلدان الجنوب وبلدان الشمال والجنوب، سيستمر تعزيزهما بالتوازي. أما بالنسبة للمشروع الحالي، فإن التعاون بين بلدان الجنوب مفيد للغاية لتحقيق أنظمة الملكية الفكرية تدعم التنمية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، وذلك بالنظر إلى الظروف والتحديات الخاصة التي تواجهها هذه البلدان. وأضاف الوفد يقول إن المشروع سيعزز القدرة على تقاسم المعلومات ويدعم استيعاب المبادرة العملية التي يمكن البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً أن تنتفع منها لربط الملكية الفكرية أداة لسياسات عامة أوسع وأهداف التنمية. وأشار الوفد إلى أنه وجهت الدعوة إلى الدول الأعضاء لمراجعة استراتيجية إنجاز المشروع. وباختصار، لاحظ الوفد أن نقطة الانطلاق الأساسية تكمن في تعيين مركز اتصال داخل أمانة الويبو مسؤول عن مسائل التعاون بين بلدان الجنوب التي تخص هذا المشروع بالذات. واستطرد الوفد يقول إن الفقرتين (أ) و (و) في الجزء 3.2 من وثيقة المشروع تنصان على أنشطة محددة. وتمشيا مع خط العمل في مقترحات المشروع التي قدمتها جمهورية كوريا واليابان، فإن عددا من المجالات تحتاج لمشاركة الأمانة من أجل صياغة جوانب المشروع وتوسيع نطاقها أكثر. وأضاف الوفد أنه سوف يتشاور مع الأمانة من أجل تطوير جوانب أكثر تفصيلا من الجزء 3 بشأن استعراض وتقييم المشروع، وكذا الجزء 4 بشأن الجدول الزمني للتنفيذ، وأخيرا الجزء 5 بشأن الميزانية. وأعرب الوفد عن أمله أن تجري مراجعة وثيقة المشروع وتراعي أي اقتراحات وتساؤلات ترد من الدول الأعضاء في الدورة الراهنة، وذلك لتقديم مشروع متكامل في الدورة المقبلة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

293. وأعرب الرئيس عن شكره لوفد مصر على تقديم مقترحه ودعا اللجنة إلى التعليق على المقترح CDIP/6/11.

294. ورحب وفد أنغولا باسم مجموعة البلدان الأفريقية بمقترح المشروع الذي قدمته جمهورية مصر العربية من أجل تعزيز التعاون بشأن الملكية الفكرية والتنمية بين البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً بغية تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية 1 و10 و11 و12 و19 و25 و32. وأشار الوفد إلى أن معاينة بلد أفريقي يقدم مقترح مشروع مساهمةً في الجهود المبذولة لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية لأمر مشجع. وشجع الوفد جميع الدول الأعضاء على دعم المشروع الذي يرمي إلى مساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على الاستفادة من تجارب بعضها بعضا في مجال الملكية الفكرية والتنمية.

295. وشكر وفد بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الـ27 الأعضاء وفد مصر على مقترحها مشروع تنفيذ بعض توصيات جدول أعمال التنمية. ولما كان المقترح قد قُدم في بداية الدورة الراهنة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وليس متاحا بعد بجميع لغات الويبو الرسمية، فقد لاحظ الوفد أنه لا يستطيع تقديم رأيه النهائي بشأن المقترح، وأنه يحتاج إلى مزيد من الوقت للتشاور مع الخبراء في العواصم الأوروبية قبل مناقشة المشروع في الدورة المقبلة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأشار الوفد ضمن تعليقاته الأولية أن مواصفات المشروع وأهدافه تحتاج إلى مزيد التوضيح والدقة.

296. وأعرب وفد نيبال عن امتنانه لوفد مصر على طرح مقترحه لصالح البلدان الأقل نمواً والبلدان النامية. وفي حين أن مجموعة الوفد لا تستطيع التعليق نهائيا، كونها لم تناقش المقترح، إلا أن الوفد على العموم رحب أشد ترحيب بالمقترح. وبالنسبة للمقترح، فقد أشار الوفد إلى أنه يصعب مقارنة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً لأنها بلدان تتباين جميعا، ولاحظ أنه ينبغي التركيز أكثر على مقارنة البلدان النامية نفسها لأن في ذلك منفعة أكبر.

297. وأعرب وفد بنغلاديش باسم المجموعة الآسيوية عن امتنانه لوفد مصر على اقتراحه للمشروع واعتبره ذي صلة ويستحق أن تنظر فيه اللجنة بالكامل. وأعربت المجموعة مبدئيا عن آرائها بشأن المشروع وسلطت الضوء على بعض المسائل. أولها أن المجموعة طلبت المزيد من المعلومات المفصلة حول توقيت وميزانية المقترح، ومن الأفضل أن تُقدم إلى الدورة المقبلة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لأن هذه الجوانب قد تكون قيد الصياغة بتعاون مع أمانة الويبو، كما أشار إلى ذلك وفد مصر. وثانيها أنه جرى التشديد على أهمية تنسيق محكم وتآزر بين

مختلف شعب الأمانة بهدف إنجاز المشروع بشكل فعال. وثالثها أنه ينبغي تصميم مكونات المشروع بطريقة تراعي عدم تكرار العمل الذي اضطلعت به لجان أخرى لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية.

298. وشكر وفد البرازيل الرئيس وأعرب عن تحمسه للمقترح الذي قدمه وفد مصر. وأضاف الوفد أن الوقت قد حان لكي تنخرط الويبو في تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية والتنمية بين البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وشاطر الوفد الرأي الذي أعرب عنه وفد مصر كون البلدان النامية، بما فيها البلدان الأقل نموا، ما فتئت تستخدم الملكية الفكرية أداة للتنمية الاقتصادية، وأن مجموعة من المعارف والتجارب المستقلة بشأن الاستخدام الاستراتيجي للملكية الفكرية من أجل التنمية قد انبثق في بلدان الجنوب. فمن خلال تبادل هذه التجارب القيمة والمعارف بشأن الملكية الفكرية وأدوات التنمية، فلا شك أن أنشطة التعاون بين بلدان الجنوب سوف تساهم في تنفيذ الأهداف المسطرة ضمن توصيات جدول أعمال التنمية ذات الصلة والواردة في الاقتراح. وأعرب الوفد عن استعداده المشاركة مشاركة بناءة في المشروع الذي رأى الوفد أنه لا يعكس توصيات جدول أعمال التنمية المذكورة فحسب، بل الأهداف الموسعة لجدول أعمال التنمية نفسه. وأوضح الوفد أن النسخة النهائية للوثيقة التي تتضمن معلومات والميزانية والجداول الزمنية الخاصة بالتنفيذ والاستعراض والتقييم ينبغي تقديمها خلال الدورة المقبلة للجنة حتى تتمكن الدول الأعضاء من مناقشة هذا البند.

299. وأعرب وفد الصين عن امتنانه ودعمه للمقترح من حيث المبدأ وشكر وفد مصر على إعداده. وأعرب عن أمله أن التعاون بين بلدان الجنوب من خلال هذا المشروع سيتعزز في مجال الملكية الفكرية والتنمية وتتعزز بالتحديد الملكية الفكرية في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وأعرب الوفد عن أمله أيضا أن تستمر الويبو في دعم المشروع.

300. وشكر وفد كندا وفد مصر على مقترحه ولاحظ أنه وللأسف لا يستطيع تقديم تعليقات مفصلة خلال الدورة الراهنة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وذلك بسبب استلامه الوثيقة في وقت متأخر. وأضاف الوفد أنه على غرار ما أشارت إليه المجموعة الآسيوية، لا تزال ثمة الحاجة إلى مزيد من المعلومات حول الأجزاء 3 و4 و5 بشأن استعراض وتقييم وتنفيذ الجدول الزمني والميزانية قبل تقديم أي آراء بشأن هذه الوثيقة. وأشار الوفد أنه سيقدم تعليقات مستفيضة بشأن المقترح في الدورة المقبلة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

301. وأعرب وفد جمهورية كوريا وفد مصر ورحب بالجهود المبذولة لإثراء أنشطة جدول أعمال التنمية وتوصياته. وأضاف أن التعاون بين بلدان الجنوب ضروري لتنمية البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. ومع ذلك فثمة بعض الشواغل بشأن ازدواجية عمل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية والأنشطة الراهنة ضمن هياكل أخرى في الويبو. فعلى سبيل المثال، قد يزدوج دور مركز الاتصال مع دور المجالات القائمة مثل الشعبة الآسيوية والشعبة الأفريقية وشعبة تنسيق جدول أعمال التنمية. وأضاف الوفد يقول إنه ينبغي توضيح دور المقترح وأنشطته في الدورة المقبلة للجنة.

302. وصدق وفد غينيا بيساو على بيان وفد أنغولا باسم المجموعة الأفريقية وبيان وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، ونوه باقتراح وفد مصر. وأعرب الوفد عن امتنانه للأمانة واللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية على جهودهما لعقد الاجتماع، ولاحظ اهتمامها الخاص بجدول أعمال التنمية والاقتراحات المقدمة إلى اللجنة.

303. وتحفظ وفد الاتحاد الروسي بشأن الاقتراح الذي قدمه وفد مصر وذلك لأنه لم يتأت للوفد الوقت الكافي لاستعراضه كما يجب وسوف ينتظر معلومات إضافية في هذا الصدد.

304. وأيد وفد إندونيسيا بيان وفد بنغلاديش باسم المجموعة الآسيوية وشكر وفد مصر على تقديمه مقترح المشروع. واعتبر الوفد مقترح المشروع مساهمة هامة في الجهود المبذولة من أجل دمج التنمية في جميع أنشطة الويبو، وأنه يستحق بفضل ذلك مراعاة الدول الأعضاء. وأضاف الوفد أن المقترح يرمي إلى النهوض بإمكانيات البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً للانتفاع انتفاعا فعالا من الملكية الفكرية لأغراض التنمية من خلال إنشاء تعاون بين بلدان الجنوب ومركز اتصال في الويبو للتنسيق بين هذه البلدان عند تنفيذ التوصيات 1 و11 و13 و19 و25

و32. فهذه التوصيات نصت على تقاسم التجارب والممارسات الفضلى بين البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في مجال الملكية الفكرية والتنمية ومراعاة مختلف مستويات النمو الاقتصادي والاجتماعي. وجدد وفد إندونيسيا دعمه المقترح وأعرب عن استعداده المشاركة في مناقشته مستقبلا.

305. وأعرب وفد اليابان عن شكره لوفد مصر على اقتراحه إذ رأى فيه مبادرة طيبة وطلب المزيد من الوقت لاستعراض المقترح واستلام ردود عاصمة بلده. وطلب الوفد أيضا المزيد من المعلومات بشأن الأجزاء 3 و4 و5 كما أورد ذلك وفد كندا. وأشار الوفد إلى أنه سوف يشارك في المناقشات بشأن المقترح، بنفس الطريقة التي شارك بها وفد مصر ووفود أخرى بشأن مقترح اليابان في دورات سابقة.

306. وعلقت الأمانة على مسألة توافر الوثيقة وشرحت أن المقترح الذي استلمته من وفد مصر الإثنين وضع في موقعها على الشابكة باللغة الإنكليزية يوم الثلاثاء، وأنها أتاحت أيضا ترجمات للمقترح بجميع اللغات الرسمية للجنة الخميس.

307. وشكر وفد مصر اللجنة والدول الأعضاء التي دعمت مقترحه خاصة على نيتهم مناقشة المقترح في الدورة المقبلة للجنة. وأعرب الوفد عن شكره الخاص لوفد أنغولا باسم المجموعة الأفريقية ووفد بنغلاديش باسم المجموعة الآسيوية، ووفد الصين ووفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية على دعمها فكرة المشروع. وأوضح الوفد يقول إنه ينبغي إدراج مسألة التعاون بين بلدان الجنوب في جميع الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، خاصة وأن الجمعية العامة للأمم المتحدة أشارت على وكالاتها المتخصصة الاضطلاع ببرامج عمل في هذا الصدد. وأعرب الوفد أيضا عن امتنانه لوفدي نيبال وغينيا بيساو على تحمسهما للفكرة، وخاصة وفد نيبال على عرضه العمل مع مجموعة البلدان الأقل نموا على مساعدة هذه المجموعة الاستفادة من المشروع إلى أبعد الحدود، وقد أعلن الوفد تأييده الكامل لمقترحهما. وشكر الوفد أيضا وفدي جمهورية كوريا واليابان على مشاركتهما الإيجابية في المشروع، ولاحظ أن هذين الوفدين يوليان اهتماما كبيرا لأخذ الدول الأعضاء الريادة في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وفي الأخير، أعرب الوفد عن امتنانه لوفد بلجيكا على تعليقاته الأولية، وعلى توضيحه أنه على الرغم من عدم إتاحتها في اللغات الرسمية للاتحاد الأوروبي، إلا أنها كانت متاحة في اللغات الست الرسمية للأمم المتحدة. وشكر الوفد أيضا وفد كندا على استعداده النظر في المشروع أكثر. وأعطى الوفد ضمانات أنه سوف تتاح معلومات إضافية بشأن الأجزاء 3 و4 و5 وتطلع في هذا الصدد إلى تعاون مكثف مع الأمانة.

308. وشكر الرئيس جميع الوفود على تعليقاتها. ولما كان المقترح قد قدم في بداية الدورة، فقد لاحظ أن الوفود احتاجت المزيد من الوقت للنظر في المقترح. واقترح أن تنظر الدورة السابعة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في الوثيقة.

309. وأضاف وفد مصر أنه ينبغي ملاحظة أن الوثيقة قدمت في البداية عرضا تمهيديا وأشير بوضوح إلى أنه سوف تتاح معلومات إضافية بشأنها.

310. ودعا الرئيس اللجنة إلى اختتام المناقشات بشأن البند 6 من جدول الأعمال، وذكر من جديد أن ثمة مسألتين لم يتصد لهما بعد بموجب ذلك البند. ولاحظ الرئيس أن مقترح المشروع المنقح CDIP/6/4 بشأن نقل التكنولوجيا متاح خارج القاعة للوفود المعنية، وأن أحكام النص عكست مناقشات المشاورات غير الرسمية التي عقدت في ذلك الصباح. وبالنسبة للوثيقة CDIP/6/5 بشأن البراءات في الملك العام، فقد أظهرت المشاورات غير الرسمية أن بعض الوفود أولت اهتماما بالحصول على قائمة بالمسائل المتعلقة بممارسات بعض الشركات التي لها وقع على الملك العام في مجال البراءات ستدرس بموجب مقترح المشروع هذا. وأعدت الأمانة بطلب من الرئيس قائمة بالمسائل التي جرى تقاسمها بشكل غير رسمي مع الوفود المعنية. ولم تكن القائمة جامعة مانعة بأي شكل من الأشكال، ولم تتضمن سوى بعض الأمثلة عن ممارسات بعض الشركات. وطلب الرئيس إلى الأمانة قراءة قائمة المسائل المحددة بكل شفافية.

311. وأحاطت الأمانة اللجنة علما أن القائمة لا ترمي إلى أن تكون وثيقة رسمية وأنها تعكس فقط بعض الأفكار التي يمكن مناقشتها بشكل غير رسمي. وقرأت الأمانة بعض الممارسات الممكنة للشركات، أي السمسرة بالبراءات، وغابات البراءات، ومحاولات تمييع أو تغيير نطاق حماية البراءات، وكذا محاولات لتمديد مدة حماية البراءة وذلك بالمطالبة بنفس موضوع البراءة. وأشارت الأمانة أيضا إلى الممارسات التي وسعت نطاق الملك العام مثل منح البراءات أو وضعها في الملك العام. واستطردت الأمانة تقول إنه يمكن الإشارة إلى ممارسات أخرى مثل والبراءات التوافقية، والحماية الدفاعية عن طريق نشر طلبات البراءة وسجلات للبراءات. وشدد الأمانة على هذه ليست سوى إشارات قليلة غير كاملة للمسائل التي ظهرت في سياق المسألة قيد الدرس.

312. وشكر وفد الولايات المتحدة الرئيس على إدارته المفاوضات غير الرسمية وتقاسمه القائمة وأعلن أن أنه يود إرسال القائمة إلى الخبراء في عاصمة بلده وتقديم تعليقاته الأكثر تفصيلا بشأن المشروع في الدورة المقبلة للجنة.

313. وشكر وفد الهند الأمانة على إنجازها القائمة المؤقتة في حينها وأشار إلى أن الكثير من المسائل التي طرحها في مناقشات سابقة حول هذا الموضوع وردت في القائمة. ولاحظ الوفد أن القائمة غير كاملة واعتبرها قاعدة جيدة لبدء المشروع. وأعرب الوفد عن رغبته في أن يصدق على المشروع في الدورة الحالية، لأن المسائل الواردة فيه سبق أن ناقشتها اللجنة وفي سياقات أخرى في الويبو. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى حوار بناء بشأن هذه المسألة في الدورة المقبلة وعن أمله أن يصدق على المشروع مبكرا.

314. وشكر وفد إسبانيا الأمانة على إتاحتها النسخة المنقحة للمشروع بسرعة وأعرب عن ارتياحه أن أحد شواغله ورد في الوثيقة. ولم ير الوفد مع ذلك أي إشارة إلى طلبه أن تقسم الميزانية حسب أنشطتها في الوثيقة المنقحة. وارتبطت ملاحظة الوفد الأخرى للوفد بالفقرة 2.2 الأهداف، إذ أشار الوفد أنه لا يتذكر أن اللجنة صدقت على شطب المعقوفتين في المقترح الذي قدمه وفد المكسيك، والمقترح الذي اعتبرته إسبانيا سليما ومقبولا. فقد الوفد أن وفد المكسيك لم يقترح شطب هاتين المعقوفتين.

315. وأحاط الرئيس وفد إسبانيا علما بأن مقترح المشروع قيد الدرس يتصل بالبراءات والملك العام، وليس نقل التكنولوجيا، وأنه سيدعو لاحقا إلى تقديم تعليقات تخص هذا الموضوع الأخير. وأحاط الرئيس اللجنة علما بأن حسب فهمه وفد واحد على الأقل احتاج المزيد من الوقت لفحص المشروع واقترح أن ينظر في المشروع في الدورة المقبلة للجنة، إضافة إلى قائمة المسائل التي قرأتها الأمانة.

316. وأشار وفد البرازيل إلى أنه لما كان المشروع سيقدم إلى الدورة المقبلة، فإنه سيطلب إلى الأمانة إعداد وثيقة منقحة للمشروع إضافة إلى تعليقات التي صدرت بشأنه.

317. وطلب الرئيس إلى الأمانة تسجيل طلب وفد البرازيل، وأعاد مجددا قرار اللجنة النظر في المشروع في الاجتماع المقبل للجنة. ودعا الرئيس بعد ذلك إلى النظر في الوثيقة CDIP/6/4 بشأن مشروع نقل التكنولوجيا وطلب إلى الوفود فحص التعديلات التي ألحقت بالوثيقة على ضوء المناقشات التي دارت في المشاورات غير الرسمية ذلك الصباح.

318. وأشار وفد إسبانيا إلى مداخلته السابقة ولاحظ بارتياح أنه تقرر أن وثيقة المشروع بشأن البراءات والملك العام سوف تقدم إلى الدورة المقبلة للجنة. وبعدها استأنف الوفد ملاحظته بالقول إنه يوافق بالكامل بموجب الفقرة 2.2 الواردة في الصفحة 5 على إضافة مشاركة المنظمات المعتمدة وشركاء جدد، لكنه لا يتذكر أن وفد المكسيك اقترح شطب ما جاء بين المعقوفتين بدءا بكلمة "مديرو التكنولوجيا" وانتهاء بكلمة "المنظمات"، ولو أن الوفد تذكر أن المقترح الذي قبل في الدورة غير الرسمية تضمن ما جاء بين المعقوفتين. وعلاوة على ذلك، لم ترد في الوثيقة اقتراحه تقسيم الميزانية حسب الأنشطة.

319. وأشار وفد مصر إلى أنه طلب في الأصل أن يكون البرنامج 1 هو برنامج التنفيذ إذ أن جزء الابتكار ونقل التكنولوجيا يرد في جزءا من شعبة البراءات والابتكار. وطلب الوفد شرح سبب بقاء البرنامج 18 برنامج

التنفيذ وليس البرنامج 1. وأعرب الوفد عن شكره للأمانة على مشروع المقترح وأعرب عن ارتياحه عن المشروع كما هو، وأنه قبل بشروحات الأمانة في ما يتصل ببرنامج التنفيذ.

320. وأشار وفد المكسيك في رده على تعليقات وفد إسبانيا إلى أنه اقترح إضافة عبارة "منظمات المجتمع المدني"، لكن إذا كان من الضروري شطب كل النص الوارد بين المعقوفتين، فإنه لا يعارض ذلك لأن النص يرد في مواضع أخرى.

321. وأشار وفد البرازيل إلى أنه غير راض عن مسألتين بشأن المشروع. لكن التسوية المقترحة في النص بشأن مسألة المنظمات المعتمدة والشركاء الجدد، من دون الإشارة إلى الشركاء الجدد، والتسويات الواردة في الفقرة 3.2. (باء) التي نصت على "إدراج المعايير الدولية للملكية الفكرية التي تتصل بنقل التكنولوجيا من قبيل الانتفاع بمواطن المرونة في الاتفاقات الدولية للملكية الفكرية" إضافة إلى التشديد على أن الدراسات الجديدة ينبغي أن تتفادى ازدواجية العمل تسويات جيدة ويقبلها الوفد. وأعرب عن أمله أن الوفود الأخرى مستعدة لقبول المشروع. وتساءل الوفد بعد ذلك متى ينوي الرئيس الدعوة إلى النظر في بند جدول الأعمال بشأن العمل المستقبلي، ولاحظ أن لمجموعة جدول أعمال التنمية مقترحا مهما للغاية بشأن هذا البند.

322. واقترح وفد مصر أن تقدم الأمانة ردّا بشأن برنامج التنفيذ في الوقت الذي ينتظر فيه الاجتماع ردود بعض الوفود.

323. وأشارت الأمانة في ردّها على وفد مصر إلى أن إدراج البرنامج 18 في الوثيقة يعزى إلى عوامل عديدة، وأن أنشطة الابتكار ونقل التكنولوجيا قد أدرجت في ضمن البرنامج 18 (التحديات العالمية) والبرنامجين الفرعيين 1.18 و 2.18 لأسباب عدة، منها أن بعض الوفود بحثت هذه المسألة في ضوء أهدافها، في الوقت الذي وُضعت فيه وثيقة البرنامج والميزانية الحالية. وأضافت الأمانة أن الإدارة في الويبو يشرف عليها السيد بولي الذي يترأس قطاع الابتكار والتكنولوجيا، وهو قطاع البراءات سابقا، ويشمل عموما البرنامج 1 الخاص بالبراءات، والبرنامج 5 الخاص بمعاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT)، والبرنامج 2.18 بشأن الابتكار ونقل التكنولوجيا. ومضت الأمانة تقول إنه إذا كان السيد بولي وذلك القطاع هما المسؤولان عن جميع الموارد والأنشطة، بسبب الأهداف التي ينشدها البرنامج، فقد رُئي أنه ينبغي إدراج المشروع في البرنامج 18.

324. وشكر وفد مصر الأمانة وطلب إليها تأكيد ما فهمه من أن العناصر العملية الأساسية، إضافة إلى إدارة المشروع، سيتولاها السيد بولي.

325. وردّت الأمانة بالإيجاب، مضيفة أن ذلك سيكون بالتعاون مع وحدات معنية أخرى.

326. وأشار وفد إسبانيا إلى أن الميزانية انتقلت من 000 160 إلى 000 298 فرنك سويسري، واستوضح أمر هذا التغيير وطلب إجابة عن سؤاله السابق.

327. وردّت الأمانة على السؤال الأول الذي طرحه وفد إسبانيا بخصوص حذف الأقواس المعقوفة، وقالت إنها، بعد أن استمعت إلى مختلف وجهات النظر والآراء، تكوّن لديها انطباع بأن إدماج المنظمات عموما وعدم تعريف الشركاء الجدد أو تحديدهم ربما سمح بالمزيد من المرونة. لكنها قالت إنها بالتأكيد رهن إشارة اللجنة. وعرّجت على موضوع تقسيم الميزانية فقالت إنها سلكت النهج الذي تطبقه كل لجان الويبو في عرض الميزانية، وإنه يمكنها تقديم تقسيم مفصل في وثيقة المشروع المقترحة، وإنه يمكنها، عند الاقتضاء، محاولة تقديم بعض التفاصيل قبل نهاية اليوم. والتفتت الأمانة إلى التغييرات التي طرأت على الميزانية فأوضحت أن الأرقام المنقحة شملت تكلفة الموارد البشرية التي كانت مطلوبة والتي وفرها مكتب المراقب.

328. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن الوثيقة تحظى بقبول واسع، غير أنه سيدعم الاقتراح الذي قدمه وفد المكسيك، ومؤداه إعادة إدراج ما جاء بين قوسين بعد "الشركاء الجدد"، باستثناء عبارة "والمجتمع المدني"، وذلك في الفقرة 2-2، بعد إدراج "المنظمات المعتمدة".

329. وقال وفد مصر إن السبب من وراء الإشارة إلى منظمات المجتمع المدني هو أن بعض منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، في بعض البلدان النامية، بما فيها البلدان الأقل نموا، تعنى بقضايا نقل التكنولوجيا، لاسيما قضايا تطوير تكنولوجيات تسمح بالوصول إلى المياه من الآبار. وأضاف الوفد أن تلك المنظمات جد متخصصة، وأن من المرجح أنها لم تكن تستطيع الحصول على اعتماد لدى الويبو أو لم تكن راغبة في الحصول عليه، بيد أنها تسهم في مسألة نقل التكنولوجيا على المستوى المحلي إسهاما كبيرا؛ وينبغي لأهداف المشروع من ثم أن تكون قادرة على استقطاب تلك الإسهامات المهمة من المجتمع المدني. ومضى الوفد يقول إنه قد يقبل اقتراح اعتماد المنظمات والشركاء الجدد دون تحديدهم. ولو اقترح وفد الولايات المتحدة الأمريكية الإبقاء على الإشارات بين قوسين، فإن الوفد أعرب عن رغبته في الاستعاضة عن "منظمات المجتمع المدني" بـ"المنظمات غير الحكومية المعنية"، وإلا فيمكن، بكل بساطة، حذف الإشارة إلى الشركاء الجدد، علما بأن الدول الأعضاء سترحب بمشاركة الجهات الفاعلة فيها المعنية بتلك المجالات. وقال الوفد إنه يأخذ بنهج مرن بشأن تلك المسألة ما دام يراعَى الإسهام الكبير للمجتمع المدني في مسألة نقل التكنولوجيا.

330. وأحال وفد الهند إلى البيان الذي أدلى به وفد مصر فأعرب عن تأييده الإبقاء على الإشارة إلى منظمات المجتمع المدني. وقال إن الهدف المتوخى من التوصيات التي يسعى المشروع إلى تنفيذها هو الاستكشاف والتعميم والتقدم على ذلك الأساس صوب صياغة شكل المشروع، وأن ذلك يستلزم مشاركة منظمات المجتمع المدني. ومضى الوفد يقول إنه لا يرى كيف يمكن حذف منظمات المجمع المدني من القائمة عند تحديد الشركاء الجدد. وأضاف أنه يوجد في الهند أيضا منظمات مجتمع مدني ومنظمات غير حكومية محلية تيسر انتشار نقل التكنولوجيا بأساليب شديدة التركيز على الصعيد المحلي، وتلك التوصيات ترمي في الأساس إلى نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، وإيصالها إلى الفئات الشعبية. وخلص الوفد إلى أنه يفضل استبقاء منظمات المجتمع المدني في قائمة الشركاء الجدد.

331. وأشار وفد البرازيل إلى البيان الذي أدلى به سابقا فقال إن إدراج المنظمات المعتمدة وحذف القوسين عند ذكر الشركاء الجدد حل وسط جيد، وإلا فإنه لا يرى لماذا يُدرج أهل القانون وأصحاب الأعمال والعلماء والمديرون وتستثنى منظمات المجتمع المدني. فكل واحد يمكنه أن يسهم في الموضوع إسهاما مختلفا، ولا يوجد سبب وجيه يسمح بإدراج البعض واستبعاد البعض الآخر. وأضاف أن من المهم أن يشارك المجتمع المدني في تلك العملية وأنه لا يعرف أين تكمن الصعوبة.

332. وقال وفد إسبانيا إنه يؤيد الإبقاء على الجزء الأول من النص بين قوسين؛ غير أنه مستعد لقبول حذف القوسين وإضافة شيء مثل الشركاء الجدد المعنيين بجميع جوانب نقل التكنولوجيا، إن كان ذلك يساعد على تحقيق توافق في الآراء. وأضاف أن ذلك يشمل كلا من منظمات المجتمع المدني وأصحاب الأعمال، دون الإشارة حرفيا إلى كل واحدة من هاتين الفئتين. وشكر الوفد الأمانة على خفض تكاليف الموظفين وعلى الشرح الذي قدمته، وأكد مجددا طلبه تقسيم الميزانية مستقبلا حسب النشاط.

333. وعبّر وفد البرازيل عن قبوله الاقتراح الذي قدمته إسبانيا بشأن مسألة المجتمع المدني.

334. وشكر وفد المكسيك وفد إسبانيا على اقتراحه وأعرب عن قبوله إياه.

335. وطلب وفد الولايات المتحدة الأمريكية من وفد إسبانيا إعادة طرح اقتراحه.

336. وقال وفد إسبانيا إنه يقترح النص التالي للخروج من المأزق، لأن بعض الوفود لم تقبل الجزء الأول، والبعض الآخر لم يقبل الجزء الثاني: "الشركاء الجدد المعنيون بجميع جوانب نقل التكنولوجيا" أو شيء من هذا القبيل. إن هذه العبارة تشمل الجميع دون الإشارة إليهم في واقع الأمر.

337. وعبّر وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن موافقته على التعديل.

338. وأعرب وفد مصر عن موافقته أيضا على التعديل.

339. وشكرت الأمانة كل الوفود عموما ووفد إسبانيا خصوصا لتفهمها المسائل المتصلة بالميزانية, وقالت إن بعض التفاصيل الإضافية عن التقسيم ستعرض قريبا من دون شك. وأضافت أن التغيير الذي نوقش سيدرج في البند 2-2 من الوثيقة: الأهداف، حيث سيُحذف النص الوارد بين قوسين؛ وقُبيل النص الوارد بين قوسين، سيصاغ الجزء من الجملة الذي يبدأ بالشركاء الجدد، على النحو التالي، وفق ما جاء في اقتراح وفد إسبانيا: "الشركاء الجدد المعنيون بجميع جوانب نقل التكنولوجيا". واختتمت الأمانة كلامها قائلة إن ذلك هو التغيير الذي يبدو أنه يحقق التوافق.

340. وشكر الرئيس الأمانة على تحديد التعديلات التي أدخلت على النص وعلى التوضيحات التي قدمتها بشأن تعليقات الحضور، وأعرب عن أمله أن تدفع تلك التعديلات الجميع إلى قبول مقترح المشروع الوارد في الوثيقةCDIP/6/4 Rev.2. ثم أعرب عن ارتياحه لروح التفهم والمرونة التي تحلت بها الوفود، وأعلن إقرار المشروع. ودعا الرئيس بعدئذ إلى النظر في البند 7 من جدول الأعمال بشأن العمل المستقبلي.

البند 7 من جدول الأعمال: العمل المستقبلي

341. أشار وفد البرازيل إلى اقتراحه بشأن إدراج بند جديد من جدول الأعمال عن التنمية والملكية الفكرية فقال إن ولاية اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية تتكون من ثلاثة أجزاء. فأما الجزء الأول فيتعلق بوضع برنامج عمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة، وهو الأمر الذي تقوم به اللجنة. وأعرب الوفد عن ارتياحه للتقدم الذي أحرز في هذا المضمار. وأما الجزء الثاني من الولاية فعن آلية التنسيق التي اعتمدت في الدورة السابقة والتي تناقش الدول الأعضاء حاليا تنفيذها. وأما الجزء الثالث، الذي لم يُتناول بالبحث بعد، فيقول إن اللجنة ستناقش قضايا التنمية والملكية الفكرية التي وافقت عليها، وكذلك تلك التي قررتها الجمعية العامة. وأضاف الوفد أنه يعتقد أن أوان معالجة اللجنة الجزء الثالث من ولايتها قد آن. وذكّر بأن المناقشات بشأن طريقة تنفيذ جدول أعمال التنمية، في الوقت الذي أنشئت فيه اللجنة، أفضت إلى اعتماد نهج يقوم على المشروعات. وإذا كان ذلك النهج شيئا جيدا، فإنه لم يستوعب جميع العناصر، وإن ذلك هو ما جعل مجموعة جدول أعمال التنمية تشعر بأن اللجنة تحتاج إلى إدراج بند في جدول الأعمال عن التنمية والملكية الفكرية لمعالجة القضايا التي لا يتناولها النهج القائم على المشروعات. واقترح الوفد ثلاث قضايا يمكن معالجتها في الوقت الراهن في إطار البند الجديد من جدول الأعمال. فأما المسألة الأولى فهي عبارة عن تقريرٍ ومناقشةٍ لسلسلة الندوات بشأن اقتصاديات الملكية الفكرية التي ينظمها كبير اقتصاديي الويبو. إن تلك الندوات مهمة جدا، لكن ضيق الوقت لا يسمح للوفود بمناقشة مواضيعها لأنها تُعقد وقت الغداء أحيانا. ويرى الوفد أنه سيكون من المفيد جدا في الدورة القادمة للجنة أن يعرض كبير الاقتصاديين المناقشات التي تكون قد جرت في تلك الندوات. وأما المسألة الثانية فهي مناقشة إسهامات الويبو في أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية. فقد نظرت اللجنة، في دورتها الأخيرة، في تقرير عن إسهامات الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية، ويبدو أن ذلك التقرير يتضمن أمورا يمكن تناولها بالمزيد من النقاش، ويمكن للجنة أن تستمد من ذلك النقاش بعض العمل الإضافي الذي يمكن الاضطلاع به في إطار اللجنة. وأما المسألة الثالثة فهي إعداد المؤتمر القادم عن التنمية والملكية الفكرية. هذا المؤتمر، الذي كانت البرازيل اقترحته في أول الأمر في الدورة الثانية للجنة، أُقِرَّ وأدرجت ميزانيته في ميزانية الويبو للفترة 2010-2011. واستطرد الوفد قائلا إن مجموعة جدول أعمال التنمية رأت أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تشارك في إعداد الحدث. فينبغي أن تختار المواعيد والمكان، ومناقشة موضوع هوية المتحدثين، وما هو جدول الأعمال. وأضاف الوفد أن المجموعة تعتقد أن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية مكان مناسب لمدارسة تلك المسألة؛ لذا،فلا بد من بند في جدول الأعمال لإجراء تلك المدارسة. ولما كان الموعد المرتقب للمؤتمر هو عام 2011، فإن الوفد يرى من المفيد إجراء مشاورات غير رسمية قبل الدورة المقبلة للجنة. وأعرب عن أمله أن يوافق الجميع على هذا الاقتراح.

342. وتحدث وفد أنغولا باسم المجموعة الأفريقية فجدد التأكيد على أن المجموعة تود اقتراح إدراج بند يتعلق بالتنمية والملكية الفكرية لبحث الطريقة التي تعالج بها الويبو التوصية 40 من جدول أعمال التنمية، وهي التوصية التي

تطلب إلى الويبو أن تكثف تعاونها بشأن قضايا الملكية الفكرية مع الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، مثل منظمة التجارة العالمية، ومنظمة الصحة العالمية، والأونكتاد، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، قصد تمتين التنسيق لتحقيق أقصى قدر من الكفاءة في تنفيذ برامج التنمية. لذا، فإن الوفد يؤيد الاقتراح الذي قدمه وفد البرازيل أيضا، ومفاده إدراج بند إضافي في جدول الأعمال لبحث التوصية المذكورة آنفا.

343. وتحدث وفد فرنسا باسم المجموعة باء فشكر وفد البرازيل على الوثيقة المعنونة "إضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بشأن التنمية والملكية الفكرية"، وقسم تعليقاته على الوثيقة قسمين: الأول يتناول إدراج بند جديد في جدول الأعمال بعنوان قضايا التنمية والملكية الفكرية؛ والثاني يبحث محتوى الوثيقة. والتفت الوفد إلى فكرة إضافة بند دائم إلى جدول الأعمال فقال إن موقف المجموعة باء هو أن وقت الموافقة على الاقتراح مبكر في هذه الآونة. فالمجموعة ترى أن مجمل عمل اللجنة يتعلق بالتنمية والملكية الفكرية؛ لذا، فإن المراد من ذلك البند غير واضح. فإن كان المقصود مناقشة مشروعات إضافية للجنة، فإن البند 7 من جدول الأعمال المعنون "العمل المقبل" يبدو كافيا. وعرّج الوفد على محتوى الوثيقة، بما فيها القضايا الثلاث المذكورة، لأن الوثيقة لم توزع إلا في ذلك الأسبوع، فقال إن الدول الأعضاء في المجموعة باء تحتاج إلى استشارة عواصمها في الاقتراحات الواردة فيها. وعلى هذا، فإن رغبت الدول الأعضاء في عرض تلك القضايا على أنها مقترحات مشروعات في المستقبل، فإن ذلك ربما كان نهجا مباشرا لعرض أفكارها أكثر من النهج السالف الذكر.

344. وتحدث وفد بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه الـ27 فشكر مجموعة جدول أعمال التنمية على اقتراحها المتعلق بمشروع تنفيذ بعض توصيات جدول أعمال التنمية. وعبر عن تأييده البيان الذي أدلى به وفد فرنسا. وأضاف الوفد أنه لما كان منسقَ المجموعة باء المعني بالعمل في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، فإنه ذكّر بكل من المشروعات الجارية والمشروعات المقترحة في إطار ولاية اللجنة، وفق ما تقرر في عام 2007، خاصة مناقشة قضايا التنمية والملكية الفكرية. واستطرد الوفد قائلا إن كل عضو في اللجنة يتمتع بالحرية التامة في اقتراح مشروعات أخرى بعينها تتدارسها اللجنة وفق الأصول. وأضاف أنه ينبغي، في كل اقتراح جديد، الانتباه إلى الآثار الميزانية. ونظرا إلى أن مسألة التنمية والملكية الفكرية جزء من ولاية اللجنة، فإن المجموعة رأت أنه ليس من الضروري إضافة بند منفصل إلى جدول الأعمال عن التنمية والملكية الفكرية.

345. وقال وفد مصر للرئيس إن اللجنة ربما تود مناقشة هذه المسألة في إطار المشاورات غير الرسمية لأنه قد يتعذر على الجلسة العامة التوصل إلى توافق. وأضاف أنه لا بد من التوافق على هذه المسألة لإنجاح الدورة الحالية.

346. وأوضح وفد البرازيل أنه سبق له أن ذكر أن المقترح لا يتعلق بثلاثة مشروعات جديدة، وأنه لا يرى أن عمل اللجنة ينحصر في المشروعات. وقال إنه ينبغي للجنة أيضا أن تكون قادرة على بحث مسألة التنمية والملكية الفكرية في سياق أوسع، وإنه لا يفكر في مشروعات للأنشطة الثلاثة المقترحة. وأضاف أن من غير المعقول، مثلا، تقديم مشروع للمؤتمر، وهو وارد في وثيقة البرنامج والميزانية. فلا ينبغي للجنة أن تبحث سوى طريقة تنظيم المؤتمر. ومضى يقول إنه يرى من المفيد أن تشارك الدول الأعضاء في تنظيمه، ووافق على الاقتراح الذي قدمه وفد مصر ومفاده التعمق في مناقشة الموضوع في المشاورات غير الرسمية. وقال وفد البرازيل إنه يود أيضا تقديم تلك الوثيقة باعتبارها اقتراحا رسميا إلى للجنة.

347. وأشار وفد الهند إلى الاقتراح الذي قدمته مجموعة جدول أعمال التنمية وردود فعل الحضور فأعرب عن رغبته في تناول بعض المسائل. أولا، تنص ولاية اللجنة أصلا على النقاشات التي جرت بشأن قضايا التنمية والملكية الفكرية. ويعزى إدراج هذا الجانب في قرار الجمعية العامة، باعتباره ولاية خاصة للجنة، إلى أنه أسند إلى اللجنة، عند إنشائها، ثلاثة مستويات من العمل يتعين عليها الاضطلاع بها. فأما المستوى الأول فيتعلق بتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية المعتمدة عن طريق برامج عمل مناسبة، وقد انكبت اللجنة على ذلك منتهجةً نهجا يقوم على المشروعات. وأما الولاية الثانية المسندة إلى اللجنة فهي رصد وتقييم ومراجعة الطريقة التي تنفذ بها هيئات أخرى تابعة للويبو جدول أعمال التنمية في مجالات عملها بحيث لا ينحصر جدول أعمال التنمية في اللجنة وحدها. وأما الجانب الثالث من الولاية فمناقشة قضايا التنمية والملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن رغبته في التأكيد

على عبارة "مناقشة"، وقال، دعما لما ذهب إليه وفد البرازيل، إن دور اللجنة لا يقتصر على إقرار المشروعات وتنفيذها. وأضاف وفد الهند أن ثمة توصيات عدة في جدول أعمال التنمية لا يمكن تحويلها إلى مشروعات، وهو أمر تدركه الدول الأعضاء. وبالمثل، هناك قضايا تتجاوز نطاق مشروعات جدول أعمال التنمية تنظر اللجنة فيها حاليا، وهي أهم بكثير من حيث اتساع نطاقها وأهميتها للبلدان النامية. تلك هي القضايا التي يود الوفد بحثها في اللجنة. وأعرب الوفد عن اندهاشه من عدد الأسئلة التي طرحت، ذلك أن هذا النوع من النقاشات لا آثار له على الميزانية. فقد كان الغرض منها استعمال اللجنة منبرا لتبادل الآراء عن قضايا التنمية والملكية الفكرية التي أسندت الجمعية العامة ولاية بشأنها. وطلب الوفد إدراج الموضوع في الجلسة غير الرسمية في نفس اليوم قصد بحثه، وعبر عن اعتزامه دراسة الموضوع في الفترة الممتدة من الجلسة غير الرسمية إلى الدورة القادمة حيث سيدرج في وثيقة رسمية بهدف مناقشته.

348. وشكر وفد أنغولا المجموعة باء والاتحاد الأوروبي على ردود فعلهما الأولية، وتطرق إلى بند جديد من جدول الأعمال يتعلق بالتنمية والملكية الفكرية. وقال إن التوصية 40 مهمة. وأضاف أنه قد يكون صعبا قبول ما يلي بسهولة، لكن منظمات أخرى، مثل منظمة الصحة العالمية، ومنظمة التجارة العالمية، بل الأونكتاد، تأتيها دائما طلبات لبحث موضوع الملكية الفكرية. والمجموعة باء هي الجهة التي تطلب ذلك دائما. ومن المهم أن يضع المرء في حسبانه أنه إذ عرقلت الدول الأعضاء النقاشات في الويبو، فإن هذه النقاشات ستجرى في الأونكتاد. من المهم إذن التفكير في كيفية توثيق التعاون بين الويبو ومنظمات أخرى وإدراج بند في جدول الأعمال لبحث هذا الموضوع هنا في الويبو. وأضاف الوفد أن العواصم لا ترى أحيانا أهمية هذه المسألة، لكن من المهم أن يقف المرء موقفا منفتحا في جنيف. واسترسل قائلا إن وثيقة برنامج الأونكتاد وميزانيته ستدرس، و إنه يرى عدم بحث موضوع الملكية الفكرية في الأونكتاد. ودعا إلى إيجاد حل لهذه المسألة، وقال إن الدول الأعضاء، إن لم تكن تريد إضافة بند إلى جدول الأعمال، فإن الضرورة تظل تدعو إلى إيجاد حل للطريقة التي ستتعاون بها الويبو مع منظمات أخرى.

349. وتحدث وفد بنغلاديش باسم المجموعة الآسيوية فقال إن المجموعة تود مبدئيا أن ترى اللجنة تتدارس بندا جديدا عن التنمية والملكية الفكرية. إن من شأن ذلك أن يوفر فرصة إضافية لبحث قضايا التنمية والملكية الفكرية ومنبرا لتبادل الآراء والأفكار والخبرات. ويمكن مناقشة أساليب طرح الموضوع على اللجنة، لكن المجموعة تود مبدئيا أن ترى اللجنة تبحث قضايا التنمية والملكية الفكرية.

350. وأيد وفد الجزائر البيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، والبيان الذي أدلى به وفد أنغولا باسم المجموعة الأفريقية، وقال إن الدول الأعضاء، منذ بداية جدول أعمال التنمية، كانت قادرة على تنفيذ ركنين اثنين من ولاية اللجنة. غير أن ثمة ركنا ثالثا، وهو بدء مناقشة موضوع الملكية الفكرية وعلاقاته بالتنمية. وبعد مضي ثلاث سنوات على تنفيذ جدول أعمال التنمية، فقد حان وقت إدراج اللجنة ذلك البند في جدول أعمالها. ولفت الوفد الانتباه إلى الاقتراح الذي قدمه وفد البرازيل باسم مجموعة جدول الأعمال فقال إنه لا توجد آثار مالية للاقتراحين الأولين، وهما تقرير كبير الاقتصاديين إلى اللجنة عن الندوات التي نظمها في الأشهر القليلة الماضية؛ وإعادة اللجنة النظر في دور الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وعرّج الوفد على المسألة الثالثة فقال إن المؤتمر عن التنمية والملكية الفكرية مدرج أصلا في ميزانية الفترة 2010-2011، وينبغي للجنة أن تنكب على فتح باب المشاورات غير الرسمية بحيث تقف على مجمل المسألة.

351. وقال وفد فرنسا إنه لم يفهم تماما تدخل وفد أنغولا، لاسيما ما ذكره عن العلاقة بالأونكتاد. فقد جاء في بيانه السابق أن المجموعة باء غير مستعدة لمدارسة مضمون الاقتراح الذي قدمه وفد البرازيل لأن أعضاء المجموعة يحتاجون إلى نقل مضمون الاقتراح إلى عواصمهم. ويُفضَّل عدم إدراج تلك المسألة في المشاورات غير الرسمية وتأجيل مناقشتها إلى الدورة القادمة للجنة.

352. وعبّر وفد كوبا عن دعمه الكامل للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل باسم مجموعة جدوا أعمال التنمية بشأن إدراج موضوع التنمية والملكية الفكرية في إطار ولاية اللجنة التي أقرتها الجمعية العامة.

353. وقال وفد بوليفيا إن الاقتراح الذي قدمه وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية جاء في حينه، لأن النهج القائم على المشروعات لم يعبر عن جميع عناصر ولاية اللجنة وتوصيات جدول أعمال التنمية ولأن وجود منبر لبحث تلك العناصر يفيد الجميع للغاية.

354. وقال وفد البرازيل إنه يدرك أن بعض الوفود استصعب الاقتراح في هذه المرحلة وإنه يرغب في أن يستفسر تلك الوفود عما إذا لم تكن ترى مانعا من أن يُطلب إلى كبير الاقتصاديين أن يقدم في الدورة القادمة للجنة عرضا موجزا للندوات التي عقدها، وإلى الدول الأعضاء أن تشرع في النظر في تحضير المؤتمر عن التنمية والملكية الفكرية، ومن ذلك الاتفاق على عقد مشاورات غير رسمية بشأن ذلك التحضير، لأن من مصلحة جميع الدول الأعضاء أن تشارك في إعداد ذلك الحدث المهم.

355. وشكر الرئيس الوفود على إسهاماتها المفيدة، وقال إنه لا يشك في أن الأمانة قد دونت المقترحات وأنها ستدرس الأفكار التي بدا أن الجميع وافق عليها. ودعا الأمانة بعدئذ إلى أن تلخص المسائل التي وافقت اللجنة على إدراجها في عملها المستقبلي.

356. وشكرت الأمانة جميع الوفود على إسهاماتها المفيدة جدا وعدّدت العناصر التي سيتناولها عمل اللجنة المقبل. وأول هذه العناصر قبل كل شيء تقرير المدير العام، وفاءً بالوعد الذي قطعه في الدورة الثالثة للجنة. وسيكون التقرير جامعا، على غرار التقرير المقدم في الدورة الخامسة، يشمل مجالات عمل الويبو كافة بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية ومرفقاته وتعميمها قصد إمداد اللجنة بآخر المستجدات عن تنفيذ شتى التوصيات. والعنصر الثاني هو أن تستأنف اللجنة مناقشة المشروع المتعلق بالبراءات والملك العام. وأما العنصر الثالث فهو أن اللجنة، طبقا لم اتُّفق عليه في إطار بحثها خطة العمل بشأن مواطن المرونة، ستقدم وثيقة تشبه تلك التي قُدمت في الدورة الأخيرة، عن خمسة مواطن مرونة جديدة تتعلق بالبراءات. ووافقت اللجنة أيضا على إعادة النظر في الوثيقة التي قُدمت في تلك الدورة عن خطة العمل المقبلة بشأن مواطن المرونة. وعلاوة على ذلك، يمكن أن يُدرج أيضا في جدول أعمال الاجتماع القادم عرض أو جلسة إعلامية من قبل كبير اقتصاديي الويبو بشأن آخر سلسلة من الندوات وغيرها من الأنشطة التي اضطلع بها، وهذا ما أشار إليه وفد البرازيل. والتفتت الأمانة إلى موضوع المؤتمر عن التنمية والملكية الفكرية فقالت إن من المفيد عقد جلسات إعلامية ومشاورات غير رسمية كي يتسنى لها تحديد رغبات الدول الأعضاء. وبناء على تلك الجلسات غير الرسمية، ربما أمكنها إعداد ورقة نظرية لدورة اللجنة القادمة.

357. وأشار وفد فرنسا إلى طلبَي وفد البرازيل الواردين في الملخص الذي قدمته الأمانة فقال إن الوقت لم يسعفها لاستشارة المجموعة باء لأن الاقتراح لم يقدم إلا قبيل قليل. وعليه، فإنه لا يوجد اتفاق في اللجنة على تلك المسألة وينبغي مناقشتها في الدورة المقبلة للجنة، مثلما حدث مع المناقشات غير الرسمية بشأن المؤتمر عن التنمية والملكية الفكرية. وأضاف أن تدخل كبير الاقتصاديين قد يتخذ شكل نشاط مواز لدورة اللجنة المقبلة.

358. وأشار وفد البرازيل إلى المسألة الأخيرة التي أثارها وفد فرنسا بشأن النشاط الموازي فقال إن الوفود جد منشغلة بما لديها من أعمال أثناء اجتماع اللجنة الموضوعي إلى حد يصعب معه حضور نشاط مواز، علما بأن الأمر المهم في الواقع هو أن يرفع كبير الاقتصاديين تقريرا عن أنشطته إلى اللجنة. لذا، كان الوفد اقترح منح كبير الاقتصاديين الوقت اللازم لتوضيح ما جرى في تلك الأنشطة في إطار ما هو عملية موازية وغير رسمية أصلا. وأصر الوفد على أن الوفود ستكون جد منشغلة بحيث يتعذر عليها حضور نشاط مواز آخر مع كبير الاقتصاديين.

359. واستفسر وفد الهند عما إذا كان النقاش سيتواصل بشأن اقتراح مجموعة جدول أعمال التنمية إدراج بند في جدول الأعمال عن التنمية والملكية الفكرية. وأشار إلى أن وثيقة قد وُزعت أثناء الدورة وأنه يرى أن الوفود تملك ما يكفي من وقت حتى الدورة القادمة للنظر في الاقتراح وتقديم تقرير إلى اللجنة عن الطريقة التي ترغب بها إدراج الاقتراح في مناقشات دورة اللجنة القادمة.

360. وأعرب وفد مصر عن تأييده الطلب الذي قدمه وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأشار إلى أن ثمة طلبا بتحويل الوثيقة إلى وثيقة رسمية لدورة اللجنة الحالية، ذلك أنه يود أن يتأكد من أنها أصبحت وثيقة من وثائق اللجنة الرسمية مقترنةً برقم. وأضاف أنه يعتقد أن من المفيد بحث تلك المسألة المهمة في الفترة الفاصلة بين هذه الدورة والدورة القادمة للجنة. وعلى صعيد آخر، أشار وفد مصر إلى أن الأمانة لم تشر في ملخصها إلى العمل المقبل بشأن المشروع الوارد في الوثيقة CDIP/6/11، في حين أنه فهم أن قرارا قد اتخذ لمواصلة بحث الموضوع في الدورة الآتية. لذا، فهو يود أن يستوضح الأمر.

361. وشكرت الأمانة وفد مصر على تذكيره إياها بالقرار الذي اتخذته اللجنة بشأن الوثيقة CDIP/6/11 واعتذرت عن السهو.

362. ولفت وفد البرازيل الانتباه إلى سهو آخر بشأن دراسة نطاق حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام، وشدد على أنه ينبغي بحث هذا الموضوع في الدورة القادمة و أن يكون له رقم خاص به.

363. واستوضح وفد سويسرا من الأمانة أمر الوثيقة عن البراءات ومواطن المرونة التي ستعدها، واستوضح بالخصوص أمر المواضيع التي ستُتناول بالبحث في الوثيقة.

364. واستوضح وفد الهند بدوره مناقشات اللجنة بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة وبشأن الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي. وقال إنه يدرك أن الوفود تعتزم مواصلة بحث موضوع الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي وأن مقترح مشروع عن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة سيقدم في الدورة المقبلة.

365. واعتذرت الأمانة عن إغفالها بعض البنود. وجوابا عن السؤال الذي طرحه وفد سويسرا بشأن الوثيقة CDIP/6/10، الصفحة 2، الجزء ألف، أشارت إلى تحديد خمسة مجالات من مواطن المرونة في حقل البراءات، وإلى أنها تعي أن اللجنة قد وافقت أثناء النظر في الوثيقة على أن وثيقة تتضمن مواطن المرونة تلك ستقدم في الدورة المقبلة للجنة. وأضافت أن الوثيقة ستشبه تلك التي قدمت إلى اللجنة في دورتها الخامسة. وشكرت وفد الهند على تعليقه، وشددت على أن وثيقة مشروع عن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة سيعدها كبير الاقتصاديين بالفعل وتعرض في دورة اللجنة القادمة. وشددت أيضا على أن اللجنة قررت النظر في الوثيقة عن الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي. وأشارت أيضا إلى أن دراسة نطاق حق المؤلف والملك العام ستعرض في الدورة الآتية وأن جميع البنود التي أغفلت سترد في ملخص الرئيس.

366. وقال وفد أوروغواي إن وفد البرازيل قدم اقتراحات عدة باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وإنها ترى من المناسب للغاية إغناء النقاش بشأن التنمية والملكية الفكرية.

وقال الرئيس إنه يرى أن الأمانة استوعبت تماما القضايا التي أثارها الحضور. وأشار إلى أن اللجنة قد تواصل مشاوراتها في الدورات القادمة بشأن الحلول التي لم يتحقق توافق عام عليها في المرحلة الراهنة، وشدد على أنه سيستمر، على غرار ما كان يفعل في الماضي، في تقديم المشورة إلى الأمانة لدى وضعها جدول أعمال الدورة السابعة للجنة. وعلى هذا أغلق باب مناقشة هذا البند من جدول الأعمال.

البند 5 من جدول الأعمال (تابع)

انتقل الرئيس مجددا إلى البند 5 من جدول الأعمال بشأن آلية التنسيق فقال إن اللجنة أجرت بعض المناقشات المفيدة، وإن الأعضاء اتفقوا على ألا يتفقوا، وإنهم سيواصلون النقاش بوسائل أخرى؛ وهكذا اختتم بحث البند 5 من جدول الأعمال. ثم اقترح الرئيس إرجاء الاجتماع بعض الوقت ليسمح للوفود بأن تراجع مشروع ملخص الرئيس بشأن البند 8 من جدول الأعمال. ويمكن الاطلاع على ذلك الملخص خارج قاعة الاجتماع، اللهم إلا الفقرة الأخيرة التي ستقرؤها الأمانة. وذكّر الرئيس المندوبين بأن الملخص مجرد ملخص، لأن التفاصيل سترد في تقرير اللجنة. ثم دعا الأمانة إلى أن تسلط الضوء على بعض التصويبات التي اقترحتها بعض الوفود.

البند 8 من جدول الأعمال: ملخص الرئيس

367. اعترفت الأمانة بأن بعض الوفود أضافت بعض التوضيحات وأن الأمانة كشفت بعض النقائص. والتفتت الأمانة إلى الجملة الأخيرة من الفقرة 12 من النص الانجليزي التي جاء فيها "الورقة وكذا مجموعة واسعة ومتنوعة من التعليقات بشأن ورقة المواصفات" فأشارت إلى أنه ينبغي حذف العبارة "مجموعة واسعة" بحيث تُقرأ "الورقة وكذا مجموعة تعليقات الوفود بشأن ورقة المواصفات". وأشارت أيضا إلى أنه ينبغي إدخال تصويب أهم على الفقرة 13. وعرّجت على السطر الثاني من الفقرة 13 التي تقول "طلبت اللجنة إلى الأمانة تقديم نسخة منقحة لورقة المواصفات لكي ينظر فيها..."، فشددت على أنه ينبغي حذف كل الجزء من النص الذي يبدأ بـ"طلبت" وينتهي بـ"من لدن" والاستعاضة عنه بـ"قررت إجراء المزيد من المناقشات بشأن ورقة المناقشات هذه خلال الدورة المقبلة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية".

368. وطلب وفد الولايات المتحدة توضيحات بشأن طبيعة التعديلات التي أدخلت على الفقرة 13، وشدد على أن الوثيقة التي بين يديه تتضمن تلك التصويبات، وتساءل عما إذا كان ينظر في الوثيقة المناسبة.

369. وشكرت الأمانة وفد الولايات المتحدة على تعليقه وأوضحت أنه وقع خلط بالفعل بشأن الصيغتين اللتين وزعتا، وأن الصيغة التي بحوزة الوفد هي الصيغة المنقحة، وأن الأمانة قررت قراءتها على مسامع المندوبين الذين ليست لديهم الصيغة الصحيحة.

370. والتفتت الأمانة إلى الفقرة 15 فأضافت أن الجملة الأخيرة التي جاء فيها "وسوف تيسر الأمانة أكثر تطوير هذا الاقتراح" ستحذف حتى نهاية الجملة المذكورة. وشددت على أن وفد مصر سيتناول بالمزيد من التفصيل وثيقة المشروع مشفوعة بإسهام الأمانة وبالتشاور مع الدول الأعضاء الأخرى. وأشارت أخيرا إلى أنها ستقرأ مجمل الفقرة 16 في إطار البند 7 من جدول الأعمال بشأن العمل المقبل، وهي الفقرة التي نوقشت بعد أن أرسل الملخص إلى دوائر الترجمة، وذكرت أن عددا من الاقتراحات قد قدمت أثناء المناقشات. وأضافت الأمانة أنها أحصت وثائق العمل التي ستوفر لدورة اللجنة القادمة، وإن الرئيس اختتم قوله بأنه سيقدم توجيهات إلى الأمانة كي تعد مشروع جدول أعمال الدورة الآتية.

371. وأشار وفد البرازيل إلى البند 4 في مشروع ملخص الرئيس حيث وصف هذا الأخير تعديل البند 5 من جدول الأعمال، واستفسر الوفد عما إذا كان أشير أيضا إلى الوثيقتين CDIP/6/2 و CDIP/6/3 في إطار ذلك التعديل. وقال الوفد إنه لا يرى إدراج تينك الوثيقتين، وإنه لا مانع لديه من إدراجهما، على غرابة هذا الطرح. والتفت الوفد إلى البند 16 فقال إنه يعتقد أن ثمة اقتراحا ملموسا بشأن العمل المقبل ينبغي الإشارة إليه، وكذلك إلى عدد الوثائق.

372. واستفسر وفد فرنسا عما إذا كان في وسع الوفود أن ترسل إلى الأمانة تعليقاتها على ملخص الرئيس كتابةً، نظرا إلى أن الوقت متأخر، وشدد على أن من شأن التعليق على هذا النحو أن يسمح لكل واحد بإتاحة الوقت، مثلما يسمح باختتام الدورة.

373. ورد الرئيس بقوله إنه يرى أن الوفود ستقدر كون الوثيقة ملخصا، وإنه إذا لم تكن هناك اختلافات جوهرية، فإنه يرجو، لإنهاء الدورة، أن تعتبر الوفود الملخص تقريرا موجزا وليس كاملا.

374. وأيد وفد مصر اقتراح الرئيس الانتقال إلى اعتماد الملخص في هذه الدورة لأنه لا يرى أن ثمة عددا كثيرا من القضايا الخلافية الجوهرية. وطلب الوفد في الختام عدم تعديل الجزء الإضافي من الفقرة 16 الذي قرأته الأمانة، وكذلك الفقرتين 17 و18.

375. وردا على المسألة الأولى التي أشار إليها وفد البرازيل، شددت الأمانة على أن وفد البرازيل، في إطار البند 2 من جدول الأعمال، قرأ التعديلات المقترحة وأشار إلى رقم الوثيقتين المذكورتين، لكن من السهل حذف ذلك وإيجاد حل.

376. ولاحظ الرئيس أن البنود التي تثير خلافات في وجهات النظر تُتجنب عادة في ملخص الرئيس، وطلب الإفصاح عن الخلافات الجوهرية التي قد تكون موجودة.

377. وقال وفد البرازيل إنه لا يرى أن ثمة خلافات بشأن اقتراح ملموس يدرج في العمل المستقبلي. وشدد على أنه لا ينبغي الإشارة إلا إلى النقاط الفعلية في المناقشات بموجب العمل المستقبلي.

378. وعلق وفد سويسرا على الفقرة 15 قائلا إنه ينبغي إضافة الجملة الجديدة التي قرأتها الأمانة إلى نهاية الفقرة التي تحل محل الفقرة الحالية. وذكّر بأن وفد مصر قال في مناقشات سابقة إنه سيفصل القول في المشروع بمساعدة الأمانة. وأضاف وفد سويسرا أنه لا يتذكر أنه أشير إلى عبارة "وبالتشاور مع الدول الأعضاء" وإنه لا يظن ذلك كان من الاستنتاجات التي خلصت إليها المناقشات. لذا، فهو يقترح حذف ذلك الجزء من الجملة الجديدة ووضع نقطة بعد "الأمانة".

379. ورد وفد مصر قائلا إن وفد سويسرا ربما لم يستمع إلى بيانه، وأضاف أنه أشار تحديدا إلى أنه سيتعاون مع سائر الوفود، وأشار تحديدا أيضا إلى وفد نيبال ومجموعة البلدان الأقل نموا. وقال إن تأويل وفد سويسرا في هذا الصدد لم يكن صحيحا.

380. وشكر وفد سويسرا وفد مصر على هذا التوضيح وأشار إلى أنه أصبح يدرك السياق الذي ستدور فيه المناقشات، وأنه لا يعارض الجملة التي صاغتها الأمانة.

381. وقال وفد فرنسا إنه لم يستوعب بالكامل طلب وفد مصر حذف الفقرتين 17 و18 اللتين تبدوان أنهما تستعملان اللغة السائدة.

382. ورد وفد مصر قائلا إن ما طلبه إلى الأمانة مجرد قراءة الفقرة الأخيرة، الأمر الذي أدى إلى الانطباع بأن الفقرتين 17 و18 ستحذفان أيضا.

383. وأشار وفد الهند إلى تعديلين طفيفين للفقرتين 7 و8، لاسيما الفقرة 7، السطران 2 و3، التي جاء فيها "أحاطت [اللجنة] علما بالمعلومات الواردة في مرفقاتها وشاركت في تبادل للمعلومات مع المشرفين على المشروعات". وشدد الوفد على أنه يرغب في أن تضاف كلمة "الآراء" إلى "المعلومات" بحيث تقرأ الجملة كما يلي: "وشاركت في تبادل *للآراء* والمعلومات مع المشرفين على المشروعات". ومضى الوفد يقول إنه اقتُرح إضافة عبارة مماثلة إلى الفقرة 8، السطر 2: "وتبادل المشاركون *الآراء* والمعلومات مع الأمانة". وقال إنه يعتقد أن مناقشة تينك الوثيقتين تجاوزت بكثير مجرد تبادل للمعلومات. وقال أيضا إنه قدم بعض الآراء التي نوقشت في اللجنة مناقشة جد بناءة، الأمر الذي دفعه إلى أن يطلب إدخال التعديلات المقترحة كي تجسد موقفه.

384. ووافق الرئيس على تلك التعديلات.

385. وقال وفد البرازيل إنه يدرك أن التقرير يصف ما جرى وأنه يحيل إلى جميع الوثائق التي قدمت ونوقشت. وأضاف أنه لا يفهم ما الذي يجعل وفدا من الوفود يستشكل مجرد الإشارة إلى أن وثيقة قد قدمت وأعطيت رقما وعنوانا محددين؛ لذا، فهو لا يرى جدوى من هذه المناقشة.

386. ولفت وفد أستراليا الانتباه إلى أنه ما دام الأمر يتعلق بمجرد وصف للوثيقة، فإنه لا مانع لديه من إدراج تلك الإحالة.

387. وطلبت الأمانة إلى وفد البرازيل أن يقترح وثيقة برقم ويوضح الاقتراح الأولي بشأن الرقم والوثيقة التي تحدث عنها في أول الأمر.

388. ورد وفد البرازيل على الأمانة قائلا إنه أشار، في أثناء المناقشات المتعلقة بالعمل المقبل، إلى أنه وزع خارج القاعة وثيقة غير رسمية كان يأمل أن تكون أساسا للنقاش. ولما كانت بعض الوفود طلبت وقت إضافيا لإجراء المزيد من المشاورات، والبعض الآخر كان لديه بعض التحفظات، فإن الوفد طلب التعامل مع الوثيقة على أنها وثيقة رسمية من وثائق اللجنة بحيث يكون لها رقم. وأضاف أنه يرى أن تحمل الرقم CDIP/6/12.

389. وقال وفد فرنسا إنه لم يفهم تماما بيان وفد البرازيل المتعلق بالوثيقة التي أشار إليها. فقد كان يظن أن الوثيقة المذكورة قد قدمت بطريقة غير رسمية لدى عرضها أول مرة، وأضاف أنه إذا أريد للوثيقة أن تكون وثيقة رسمية، فلا بد من أن تكون وثيقة للدورة المقبلة، ومن ثم يكون رقمها CDIP/7 وليس CDIP/6.

390. ولزيادة الأمر وضوحا، قال وفد كندا إنه ربما كان من الأسهل لو أدرجت جميع الوثائق التي أحصتها الأمانة في الجملة الثانية، باعتبارها وثائق عمل، في تلك الفقرة وقدمت في شكل نقاط. وهكذا، تصبح الوثيقة التي قدمها وفد البرازيل وثيقة رسمية تُبحث في دورة اللجنة القادمة. وأشار إلى أن قائمة من ذلك القبيل ستسمح لجميع الوفود بأن تعرف، عند الاطلاع على الملخص، الوثائق التي ستبحث في الدورة المقبلة؛ فإن هي أحالت إلى وثيقة بعينها، فإنها بذلك تحيل إلى جميع الوثائق في واقع الأمر.

391. ولاحظت الأمانة أن عددا من الإضافات قدمت خلال المناقشات بموجب البند 7 من جدول الأعمال بشأن العمل المستقبلي، بما في ذلك مقترحا من وفد البرازيل يتعلق بالعمل المستقبلي، ولو أنه ما كان ينبغي أن يُدرج. وبموجب البند 7 من العمل المستقبلي، قرأت الأمانة من البداية الإضافات التي أُدخلت خلال المناقشات، بما فيها اقتراح وفد البرازيل الذي يعتبر وثيقة عمل بالنسبة للدورة المقبلة للجنة. ورتبت أيضا قائمة بوثائق العمل التي ستتاح خلال الدورة المقبلة، وسوف يقدم الرئيس إرشاداته إلى الأمانة التي تسعى جاهدة إلى إعداد مشروع جدول أعمال هذه الدورة.

392. ورأى وفد البرازيل أنه من الأهمية بمكان الإشارة إلى أن البرازيل قدمت اقتراحها باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وهو الاقتراح الذي قدم خلال تلك الدورة. وأضاف الوفد أنه يدرك أن ثمة تاريخا نهائيا وجدولا زمنيا يفترض أن تُقدم خلاله البلدان وثائقها إلى كل لجنة، أي 10 أيام قبل انعقاد الدورة. لكن الوفد أشار أيضا إلى أن الدول الأعضاء لم تلتزم فعلا بهذه القاعدة، ولاحظ أن وفد كندا نظر على العموم في الاقتراحات المقدمة خلال الدورات. وطلب وفد البرازيل إلى الوفود التحلي بنفس حسن النية والظن عند النظر في هذه الوثائق، واعتبار الاقتراح اقتراحا قُدِّم خلال الدورة الراهنة.

393. وأشار الرئيس إلى أن ملخص الرئيس وجميع التعديلات التي أدخلت عليه قد نوقشت بما يكفي وأعلن اعتماده.

البند 9 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

394. شكر وفد بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الرئيس على رئاسته المقتدرة طوال دورة اللجنة، وأعرب الوفد عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بالجو الإيجابي الذي ساد اللجنة، الأمر الذي عكس تقدما هاما في تقديم جدول أعمال لجنة التنمية، وأضاف الاتحاد يعتبر أن الهيكل الراهن القائم على مشروع اللجنة أظهر فعاليته ولا يوجد أي داع لتغييره. وأشار الوفد إلى أن الاتحاد أبدى رغبته في التعليق على المناقشات غير الرسمية بشأن آلية التنسيق التي انعقدت على هامش أعمال اللجنة. فعلى الرغم من القاسم المشترك بين الوفود، أعرب الوفد عن أسفه كون الوفود لم تتوصل إلى مقاربة مشتركة بشأن آلية تنسيق جدول أعمال التنمية، وأوضح أن وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء لايزالان ملتزمان بالتوصل إلى حل في أقرب الآجال، وسوف يواصلان مفاوضاتهما داخل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

395. وشدد وفد أنغولا باسم المجموعة الأفريقية على أنه يرغب في إرسال خطاب إيجابي بالرغم من الفشل في التوصل إلى اتفاق بشأن آلية التنسيق. وأضاف الوفد أن من الأهمية بمكان تسليط الضوء على النتائج الإيجابية للدورة،

وهي دورة صدقت على العديد من المشروعات، بما في ذلك عددا من المشروعات المثيرة للجدل، وأشار بالتحديد إلى المناقشات بشأن نقل التكنولوجيا والملكية الفكرية خلال الدورة الثالثة للجنة. ولاحظ الوفد أيضا أنه جرى التصديق على مشروع الملكية الفكرية والنماذج التعاونية المفتوحة، وأشار إلى أن العديد من المشروعات استلمت ردودا إيجابية، معربا في الوقت نفسه عن أمله أن يُصدق على هذه المشروعات على أساس الردود التي تُستلم خلال الدورة المقبلة. ورأى وفد أنغولا أن مسألة هجرة الأدمغة والملكية الفكرية تستوجبان النظر إليهما مسألةً جوهريةً في الدورة المقبلة. لكن الوفد اعترف بأن إجراء تلك المناقشات كان أمرا هاما لأنها سمحت للمجموعة الأفريقية بالمساهمة بطريقة محددة بالعديد من النقاط المهمة ذات الصلة بالمشروع. وأردف الوفد قائلا إنه على الرغم من عدم التوصل إلى تسوية وتحقيق إجماع بشأن هذه المسائل، إلا أن الموقف والروح الإيجابيين المتواصلين جعلا الوفد، بصفته منسق المجموعة الأفريقية، يعتقد بأنه كامن من الممكن التوصل إلى اتفاقات. وأوضح الوفد أنه على اقتناع، على غرار ما أشار إليه وفد بلجيكا، بأن جميع الوفود ملتزم بمواصلة المناقشات بغية التوصل إلى نتائج إيجابية وتوافق في هذا الصدد. واختتم الوفد كلمته بالقول إنه سوف يواصل العمل لفائدة المجموعة الأفريقية بنفس الروح، وذلك بغرف التوصل إلى تسويات ونتائج يقبل بها الجميع.

396. وأعرب وفد البرازيل عن شكره لجميع الوفود باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وشدد على أهمية التصديق على المشروعات التي ظلت قيد التطوير لمدة طويلة مثل مشروع نقل التكنولوجيا ومشروع النماذج التعاونية المفتوحة، وهي مشروعات تتطلب جهدا كبيرا لإنجازها. واستطرد الوفد يقول إن هذا الأمر في واقع الأمر إيجابي للغاية، وأن فريق جدول أعمال التنمية ملتزم بالنهوض بالمشروع وتوسيع محاوره لكي يُصدق عليه خلال الدورة المقبلة. وبالنسبة للمناقشات غير الرسمية بشأن آلية التنسيق، لاحظ الوفد أن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ليست المنتدى المناسب لها، وأن المشاركين إنما سعوا إلى التوصل إلى اتفاق حِبي تيسيرا لعملهم في اللجان الأخرى. وأشار الوفد إلى أن لجنة أخرى هي اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ ستجتمع الأسبوع التالي؛ ولما كانت هذه اللجنة تجتمع مرة واحدة في السنة فقط، فإن على أعضائها بحث هذه المسألة خلال هذه الدورة. وفي حين أنه كان يتعين على الوفود مناقشة هذه المسألة، فكان ينبغي عليها أيضا التعاون تعاونا بناءً من أجل إيجاد أفضل حل لها. وأعرب الوفد عن اعتقاده أنه توصل إلى أرضية مشتركة بشأن عدد من المسائل خلال المناقشات، وأنه مستعد للغاية مناقشتها مرة ثانية في اليوم التالي.

397. وشكر وفد سلوفينيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق جميع الوفود والأعضاء على جهودهم وعملهم الدؤوبين. ومن دون الإشارة بالتحديد إلى أي من المسائل العالقة، شدد الوفد على أن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق تأمل بصدق أن يُتوصل إلى حل هذه المسألة في المستقبل القريب وأن المجموعة الإقليمية سوف تبذل قصارى جهودها وتعمل على إيجاد حل لجميع هذه المسائل.

398. وأعرب وفد مصر عن تخوفه من أن تُرحَّل الأمور إلى مستقبل غير منظور. وعلى الرغم من الصعوبات، اعترف الوفد بأن اللجنة، لا سيما في دورتها الراهنة، إنجاز تحقق بفضل قدرات الرئيس وكامل فريقه وجهدهما الكبير، وأن التصديق على مشروع نقل التكنولوجيا سيكون إنجازا هاما بالفعل بالنسبة للجميع. ولاحظ الوفد أن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية شاركت مشاركة بناءة في عنصرين من عناصر ولايتها الثلاثة، وشدد على أنه ينبغي لها التطرق للعنصر الثالث، أي مناقشة الملكية الفكرية والتنمية. وقال الوفد في هذا الصدد إن مجموعة جدول أعمال التنمية قدمت اقتراحا بموجب البند 7 بشأن العمل المستقبلي من جدول الأعمال وأنها تود المضي قدما في تنفيذه. وشدد الوفد أيضا على أن المجموعة مرتاحة للرئيس والولاية الثانية بشأن آلية التنسيق، لا سيما أنها تستند إلى الولاية التي أوكلتها الجمعيات إياها في سبتمبر الماضي، كون المجموعة استطاعت على الأقل إدراج بندا من جدول الأعمال حسب تعليمات الجمعية العامة، وهذا إنجاز بالنسبة للويبو. وأعلن الوفد في هذا الصدد أن المجموعة ترى أن بقية ولاية الجمعية العامة من مسؤولية هيئات الويبو المعنية، وأن على المجموعة تنفيذ الولاية التي أوكلتها إياها الجمعية العامة. وأعرب الوفد في ختام كلمته عن امتنانه للردود الإيجابية والتعامل البناء الذي انتهجته اللجنة تجاه اقتراحه النهوض بالتعاون. وبالنسبة لمداخلة وفد البرازيل باسم مجموعة جدول أعمال التنمية،

فقد قال وفد مصر إنها خطوة هامة بالنسبة للجنة وأنه سوف يدخل في مناقشات بناءة مع الدول الأعضاء التي أعربت عن استعدادها لذلك.

399. وأعرب وفد بنغلاديش باسم المجموعة الآسيوية عن شكره للرئيس وفريقه على الجهود التي بذلاها خلال عمل الدورة السادسة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وعن ارتياحه كونهم استطاعوا، بفضل قيادة الرئيس، الحفاظ على وتيرة إيجابية عبر كل الدورة. وأعربت المجموعة عن اعتقادها أن من شأن التقدم المحرز خلال الدورة الراهنة أن يساعد على بناء العمل المستقبلي. وانتهز الوفد هذه الفرصة للتعبير عن شكره لجميع الدول الأعضاء على جهودها ومساهماتها الإيجابية، وأعرب عن أمله أن تشهد الدورات المقبلة الروح نفسها.

400. وأعرب وفد فرنسا باسم المجموعة باء عن شكره للرئيس على العمل الذي أنجزته اللجنة تحت قيادته الرشيدة وشدد على أن المجموعة باء مرتاحة للمناقشات البناءة التي دارت خلال الأسبوع. وقد كان واضحا أن ثمة أرضية مشتركة وعزيمة واحدة لتنفيذ جدول أعمال التنمية وآلية التنسيق طبقا لقرار الجمعية العامة. وبالنسبة لهذه النقطة الأخيرة، قال الوفد إنه في الوقت الذي تحقق تقدم هام، ظهر جليا أن ثمة الحاجة لمزيد من الوقت لتحقيق المزيد من التقدم بشأن هذا الموضوع.

401. وشكر وفد المكسيك باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي الرئيس على رئاسته اللجنة وعلى جهوده من أجل توصل الوفود إلى الاتفاقات الضرورية. وعلى الرغم من أنه لم يكن من الممكن التوصل إلى وفاق بشأن البند الخاص بتنفيذ جدول أعمال التنمية بسبب أحد المتطلبات الشكلية، إلا أن الوفد اعترف بأنه تحقق بعض الخطوات قدما وأن مختلف اللجان ستتصدى لجوانب مهمة، وشدد على أنه سيكون قادرا على النظر في كل بند على حدة وأن يقيم إلى أي حد يمكنه دفع الاتفاق قدما.

402. ولاحظ وفد الصين أن جميع الوفود بذل قصارى جهده طوال الأسبوع، وأعرب عن أمله أنها ستتوصل إلى اتفاق في أقرب الآجال بشأن آلية التنسيق، لا سيما التوصل إلى اتفاق حبي كامل أو ربما توافق حبي، وأن تستطيع الوفود دمج جميع العناصر المختلفة في جدول أعمال التنمية، وذلك خدمة لدوراته المقبلة.

403. وشكر وفد السنغال الرئيس وفريقه على العمل المنجز وأعرب عن استعداده التوصل إلى توافق بشأن مختلف أجزاء المشروعات التي صُدق عليها، لا سيما مشروع نقل التكنولوجيا الذي يُعد موضوعا في غاية الأهمية بالنسبة للبلدان النامية. وأعرب الوفد عن أمله أن الانفتاح والاستعداد اللذين أظهرهما أغلب الوفود سوف يشار إليهما في العمل المستقبلي ويُسترشد بهما. وأشار الوفد خصوصا إلى اقتراح وفد مصر واقتراح العمل المستقبلي الذي قدمه وفد البرازيل، وأوضح أنه ينبغي تمكين اللجنة من الانتقال إلى الجانب الثالث من ولايتها بشأن الملكية الفكرية والتنمية. وشكر الوفود على منظورها الإيجابي وأعرب عن أمله أنها ستستمر في هذا النهج في المستقبل.

404. وأشار الرئيس إلى اختتام دورة ناجحة أخرى من دورات اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وأعلن بصفته رئيسا لها أن هذه التجربة كانت ثمينة ومكنته من توجيه عمل اللجنة خلال العام الماضي، وأعرب عن شكره لجميع الوفود على ثقتها فيه وعلى تعاونها الكامل لإنجاح عمل اللجنة. وأضاف الرئيس أن ما تحقق خلال الدورة السادسة للجنة سوف يساعد الجميع لا محالة على تحقيق خطوات جبارة في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية مسلطا الضوء خصوصا على مشروعين هامين سبق التصديق عليهما وسيكون لهما وقع على تحقيق أهداف اللجنة. ومضى الرئيس يقول إن أكبر إنجاز على الإطلاق هو أن الجميع استطاع أن ينهي عمله في غضون فترة معقولة. وانتهز الرئيس هذه المناسبة ليعرب عن شكره لكل من السيد فرانسيس غوري، المدير العام، والسيد جيفري أونياما، مدير شعبة تنسيق التنمية، والسيد عرفان بالوش، والسيدة لوسيندا لونغكروفت، والسيد جورج غندور من نفس الشعبة، وجميع الزملاء والزميلات من الأمانة على دعمهم المتواصل طوال الأسبوع. وأعرب الرئيس عن شكره أيضا لنواب الرئيس ومنسقي المجموعات على دعمهم المتميز عمل اللجنة. وإضافة إلى ذلك، شكر الرئيس جميع موظفي الأمانة التقنيين والمترجمين الفوريين. وأعرب عن أمله أن تواصل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في العمل على تنفيذ ولايتها من أجل فتح المجال للطاقات الكامنة في الملكية الفكرية

بطريقة متوازنة وذات مغزى. واختتم الرئيس كلمته مشددا على أن رئاسته كانت تجربة ثمينة من العمل ضمن خليط رائع من الوفود وأعضاء الأمانة والمراقبين.

[يلي ذلك المرفق]